مملكة البحرين

الاستعراض الدوري الشامل

التقرير الفصلي الطوعي الرابع

وزارة الخارجية

Ministry of
Foreign Affairs

سبتمبر 2024

المقدمة

- قدمت مملكة البحرين في السابع من نوفمبر 2022 تقريرها الوطني الرابع لآلية الاستعراض الدوري الشامل، حيث استقبلت بإيجابية ومسؤولية عدد 245 توصية، حظي عدد 172 توصية منها بالدعم، وأخذت مملكة البحرين علماً بعدد 73 توصية، إما لتعارضها مع تطبيق الشريعة الإسلامية، أو لعدم توافقها مع القوانين والتشريعات الوطنية، أو إنها تقتضي مزيداً من الدراسة.
- عقدت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة وزير الخارجية، عدة اجتماعات لدراسة توصيات التقرير الوطني الرابع لآلية الاستعراض الدوري الشامل والذي اعتمد في أبريل 2023، واتخذت العديد من القرارات الهامة في سبيل تنفيذ التوصيات التي قبلتها المملكة، وتتضمن اختصاصاتها التنسيق مع الجهات الحكومية في كافة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، وإعداد تقارير مملكة البحرين المقدمة لمنظمات الأمم المتحدة.
- كما عقدت وزارة الخارجية عددًا من الاجتماعات مع منظمات المجتمع المدني والتي فاق حضورها عشرين منظمة، وتم استعراض التوصيات المذكورة معها بشكل مسهب، ولقد أسهمت جهود وملاحظات منظمات المجتمع المدني في بلورة موقف مملكة البحرين بشأن الرد على التوصيات المقدمة.
- ومن خلال تقديم التقرير الطوعي لمنتصف المدة تؤكد مملكة البحرين على تعزيز ومواصلة جهودها من أجل النهوض بحقوق الإنسان وصون كرامته من خلال التعاون مع الشركاء وأصحاب المصلحة على المستوى الوطني، والتعاون البناء مع مجلس حقوق الإنسان، وآلية الاستعراض الدوري الشامل، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والآليات والمنظمات الأخرى الدولية ذات العلاقة على المستوى الدولي.

<u>إنجازات حقوق الإنسان:</u>

الإطار الوطني لحقوق الإنسان في السياسة الخارجية لمملكة البحرين (2024-2026)

- قامت وزارة الخارجية بإعداد إطار وطني شامل لحقوق الإنسان، يحدد السياسة العامة والعناصر والاستراتيجيات الأساسية التي تعتمدها مملكة البحرين لتعزيز حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي.
- بعد تدشين الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للأعوام 2022-2026، والتي خرجت ب 102 مشروعاً حقوقياً متنوعاًوجرى العمل على تنفيذهاومتابعة مؤشرات أدائها على أرض الواقع. جاء الإطار الوطني لحقوق الإنسان ليبني على مشاريع هذه الخطة، ويربطها في واقع الأمر مع التزامات مملكة البحرين على الصعيد الدولي، ليكون عملاً حقوقياً متكاملاً بامتياز، تنسجم فيه المبادرات الوطنية مع الالتزامات الدولية.

- ويحدد الإطار الوطني الخطوط العريضة لعمل وزارة الخارجية في مجال دبلوماسية حقوق الإنسان، وفق الرؤية السامية لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المعظم حفظه الله ورعاه وتوجيهات الحكومة الرشيدة برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، مسترشدين في ذلك بدستور مملكة البحرين وميثاقها الوطني، وتشريعاتها الوطنية والتزاماتها الدولية، وبرنامج عمل الحكومة (2023-2026) مع الاستمرار في جهود التنمية الشاملة، والعمل في ذات الوقت على تعزيز علاقات التعاون الايجابي الفاعل مع مختلف دول العالم والمنظمات الدولية والإقليمية.
- ويتكون الإطار الوطني من خمسة مسارات رئيسية تم ربطها مع بعضها البعض بشكل متوازن لتشكيل خارطة طريق لجميع المختصين حول استحقاقات والتزامات مملكة البحرين المحلية والإقليمية والدولية في مجال حقوق الانسان للعمل على متابعتها بشكل منتظم خلال الأعوام (2024- 2026) وتتكون المسارات من:

❖ مسار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان.

❖ مسار توصيات الاستعراض الدوري الشامل.

❖ مسار الصكوك الدولية.

❖ مسار التقارير الدولية.

❖ مسار أهداف التنمية المستدامة.

إنشاء مفوضية حقوق الطفل :

- تم في شهر يوليه 2023م انشاء مفوضية حقوق الطفل ضمن عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وتُعنى المفوضية بالقضايا التي تواجه الأطفال، ويستمد مفوض حقوق الطفل دوره والمهام الموكلة إليه في مجال تعزيز وحماية حقوق الطفل من ذات الاختصاصات المناطة للمؤسسة والواردة في قانون إنشائها رقم (26) لسنة 2014، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2016..
- تم تعيين د. حورية عباس كأول مفوض لحقوق الطفل، والتي تعتبر سفيرًا مستقلًا لحقوق الأطفال، وتعمل على تمثيل آراء الأطفال والشباب، والدفاع عن القضايا المتعلقة بحقوق الطفل، إلى جانب دراسة التشريعات الوطنية والتحقق من مدى موائمتها مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، مع متابعة القضايا التي تواجه الأطفال، والعمل على حماية وتعزيز مصالحهم الفضلى، بالإضافة إلى متابعة السياسات والتشريعات الجديدة وتأثيرها على حقوقهم، وإجراء البحوث والدراسات المتعلقة

بحقوق وآراء ومصالح الأطفال الفضلى، مع سلطة تلقي الشكاوى الواردة من قبلهم والعمل على حلها وتقديم الدعم والمساندة اللازمة عند الحاجة، وتعزيز التعاون الوثيق بين المفوض والجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية ذات الصلة..

- " في إطار حرص الأمانة العامة على تعزيز دورها بما يتناسب مع التطورات التشريعية وتزامناً مع صدور قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة الصادر بالقانون رقم 4 لسنة 2021م، أصدر أمين عام التظلمات قرارًا باستحداث شعبة مراقبة مراكز إيداع الطفل لتختص بمتابعة الشكاوى والطلبات الخاصة بالنزلاء الأطفال، والتي تقدم للأمانة العامة للتظلمات بما يقع ضمن اختصاصها حسب مرسوم الإنشاء رقم 27 لسنة 2012م والمعدل بالمرسوم رقم (35) لسنة 2013، وبالإضافة إلى تدريب عدد من أعضاء الأمانة على التعامل مع الأطفال على نحو يتناسب مع المعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الطفل وبما يحافظ على المصلحة الفضلى للطفل."

تدشين دليل " سؤال الطفل لمرة واحدة في جرائم الاعتداء الجنسي":

- يعتمد مشروع "سؤال الطفل لمرة واحدة في جرائم الاعتداء الجنسي"، الذي دشنته النيابة العامة في مملكة البحرين بتاريخ 20 نوفمبر 2023، على توحيد الإجراءات الجنائية من خلال سؤال الطفل لمرة واحدة فقط وعدم تكرار سؤاله حفاظاً على سلامته النفسية والذهنية، عن طريق استخدام تقنيات حديثة لتسجيل أقوال الأطفال مرئياً وصوتياً في غرف التحقيق الخاصة، ليتولى فريق متخصص من الأخصائيين النفسيين تحليل تلك الأقوال المسجلة واستخلاص المعلومات الأساسية التي تساعد في سير عملية التحقيق بما يضمن حقوق الطفل وسلامته النفسية.

مبادرة (رعاية):

- إن مبادرة النيابة العامة (رعاية) المتعلقة بتعزيز الرعاية الاجتماعية جاءت انطلاقاً من دور النيابة القضائي والاجتماعي من خلال إجراء دراسات شاملة لأسباب وقوع الجريمة، وقامت مبادرة (رعاية) بإعداد دراسة تحليلية لعدد 425 حالة في قضايا جنائية، بالاستعانة بالخبراء الاجتماعيين والنفسيين، فتم الكشف على الأسباب المؤدية للجريمة، والتي تقود إلى اقترافها، سواء كانت اجتماعية أو نفسية أو مادية، ومن ثم تم توفير أوجه الرعاية والحماية اللازمة، بالتعاون مع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لكافة الفئات المعنية بالمبادرة. إذ تعمل النيابة العامة من خلال هذه المبادرة على إحاطة الجهات المعنية بالمملكة بالحالات التي تقف على حاجتها الماسة للرعاية، وتقدم إليها التوصيات والمقترحات لتدرس الجهات بدورها تلك الحالات وتقدم إليها الخدمات التي تدخل في اختصاصاتها القانونية.

- عدد الحالات المشمولة في مبادرة رعاية خلال عام 2023م: 123 حالة منها 16 نزيل، 4 رجال، 12 امرأة، و75 طفل (30 ذكور – 45 إناث).
- بالإضافة لما ورد أعلاه سنّت مملكة البحرين العديد من القوانين المعززة لحقوق الانسان منذ اعتماد تقريرها الدوري الشامل الرابع، ومنها على سبيل المثال:

القوانين والمراسيم بقوانين:

- قانون رقم (7) لسنة 2023 بإلغاء المادة (353) من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976. التي كانت تنص على " لا يحكم بعقوبة ما على من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة إذا عقد وزاج صحيح بينه وبين المجني عليها. فإذا كان قد صدر عليه حكم نهائي قبل عقد الزواج يوقف تنفيذه وتنتهي آثاره الجنائية .
- قانون رقم (8) لسنة 2023 بالتصديق على اتفاقية آرتميس لمبادئ التعاون في الاستكشافات المدنية واستخدام القمر والمريخ والمذنبات والكويكبات للأغراض السلمية.
- مرسوم بقانون رقم (12) لسنة 2023 بتعديل المادة (4) من القانون رقم (38) لسنة 2009 بإنشاء الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية.
- مرسوم بقانون رقم (13) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1977 بإصدار سندات التنمية.
- مرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (32) لسنة 2020 بشأن قواعد التسجيل والسلامة والمراقبة الخاصة بالسفن الصغيرة.
- مرسوم بقانون رقم (17) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (33) لسنة 2006 بشأن الصرف الصحي وصرف المياه السطحية.
- مرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2023 بإضافة بند جديد برقم (7) إلى الفقرة (ج) من المادة (8) من المرسوم بقانون رقم (78) لسنة 2006 بشأن التأمين ضد التعطّل.
- قانون رقم (21) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (18) لسنة 2006 بشأن الضمان الاجتماعي.
- قانون رقم (22) لسنة 2023 بتعديل الفقرة (هـ) من المادة (9) من المرسوم بقانون رقم (78) لسنة 2006 بشأن التأمين ضد التَّعَطُّل.
- قانون رقم (25) لسنة 2023 بالتصديق على تعديل الفقرة (1) من المادة الخامسة والأربعين من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- قرار رقم (79) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2010 الصادرة بالقرار رقم (51) لسنة 2012 بإلغاء البند 2 من المادة (26) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2010 الصادرة بالقرار رقم (51) لسنة 2012 التي كانت تنص على: "لا يجوز تشغيل الإناث في أي مشروع صناعي حكومي أو أي فرع منه ما بين الساعة الثامنة مساءً وحتى السابعة صباحاً إلا في الظروف الاستثنائية التي يحددها الديوان بخصوص عمل النساء ليلاً."

- قرار رقم (1474) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام القرار رقم (909) لسنة 2015 بشأن نظام الإسكان، الذي يتضمن استبدال نصوص المواد (3) الفئة الخامسة النص التالي : مادة (3) الفئة الخامسة: المطلقة ، أو الأرملة، أو المهجورة بموجب حكم قضائي، وليس لديها ابن أو أكثر، أو العزباء يتيمة الأبوين، وتمنح هذه الفئة خدمة السكن المؤقت فقط بناء على تقدير لجنة الإسكان وفقا للاشتراطات والضوابط وفق القرار.
- قانون رقم (1) لسنة 2024 بتعديل المادة (1) من المرسوم بقانون رقم (10) لسنة 1976 في شأن الإسكان.
- قانون رقم (2) لسنة 2024 بالموافقة على انضمام مملكة البحرين إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
- قانون رقم (4) لسنة 2024 بالموافقة على انضمام مملكة البحرين إلى اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام 1965.
- قانون رقم (6) لسنة 2024 بتعديل بعض أحكام قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (18) لسنة 2014.
- مرسوم بقانون رقم (7) لسنة 2024 بتعديل المادة (28) من المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب.

المراسيم:

- مرسوم رقم (39) لسنة 2023 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (62) لسنة 2023 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (76) لسنة 2024 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (111) لسنة 2023 بالتصديق على ميثاق مبادرة الشرق الأوسط الأخضر.
- مرسوم رقم (113) لسنة 2023 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (33) لسنة 2024 بالتصديق على بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون بصيغته المعدلة حتى تعديلات كيغالي 2016.
- مرسوم رقم (28) لسنة 2024 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (63) لسنة 2024 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى.
- مرسوم رقم (76) لسنة 2024 بالعفو الخاص عما تبقى من مدة العقوبة السالبة للحرية المحكوم بها في بعض الدعاوى

— ويعرض المرفق توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل والجهود والخطوات والإجراءات التي اتخذتها مملكة البحرين في سبيل تنفيذها. (ترد التوصيات بترقيمها الوارد في المستند A/HRC/52/4 المعنون "تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، البحرين")

مواصلة تحسين أوضاع العمالة الوافدة وحمايتهم (10 توصيات)	
التوصية	**ما تم إنجازه**
124-23مواصلة تعزيز أطرها لتعزيز و حماية حقوق ورفاه العمال المهاجرين، ولا سيما النساء و العاملين في الخدمات المنزلية (الفلبين)؛	حرصت مملكة البحرين على كفالة حقوق العمالة الوافدة، بما فيها النساء والعاملين في القطاع المنزلي، حيث اتخذت عددٍ من الخطوات والتدابير والإجراءات من دون التفرقة بين فئات العمالة، مع مراعاة طبيعة وخصوصية العلاقة في نطاق العمل المنزلي، تمثلت في: • إجراء تعديل تشريعي في 2018 على قانون العمل في القطاع الأهلي، يقضي بحظر التمييز بين العمال بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين، أو العقيدة، في خطوة تضمن التوظيف المنصف والأخلاقي، وبما يكفل العمل اللائق للعمالة الأجنبية. • كما أُجري تعديل آخر على القانون نفسه يقضي بمعاقبة كل عامل أثناء العمل أو بسببه تحرش جنسيًا بأحد العاملين سواء بالإشارة، أو بالقول، أو بالفعل، أو بأية وسيلة أخرى، مع تشديد العقوبة حال كان الجاني صاحب العمل أو من يمثله. • تيسير الإجراءات بشأن تقديم الشكاوى والتظلمات عبر مركز حماية العمالة الوافدة بهيئة تنظيم سوق العمل، حول ما يتعرضن له من انتهاكات، أو استغلال، إلى جانب الاستفادة مما يقدمه المركز من خدمات وقائية، وإرشادية وقانونية، وتوفير الإيواء للضحايا والضحايا المحتملين في جريمة الاتجار بالأشخاص، والإيواء الوقائي للفئات المستضعفة. • إلزامية التوقيع على العقد الثلاثي بين صاحب العمل، ومكتب الاستقدام المُرخص، والعمالة المنزلية، مع اشتراط اطلاع الأخير على العقد والحصول على الموافقة على بنود العقد قبل مرحلة الاستقدام، وذلك للحيلولة دون تعرض العمالة المنزلية لأي انتهاك لحقوقها، أو التعرض لأي استغلال، وذلك من خلال إبرام العقد على نحو يتناسب مع قدراته وطبيعته، وتحديد المهام المنوطة، وحجم العمل، وعدد أفراد أسرة صاحب العمل، ومكان الإقامة وطبيعته، والأجر وملحقاته، وساعات العمل، وأوقات الراحة، والإجازة. مع التنويه بمكاتب الاستقدام، فضلًا عن لزوم صدور تصريح بشأنها، فإنها خاضعة للرقابة والتفتيش من قبل هيئة تنظيم سوق العمل، وذلك للتأكد من عدم وجود ممارسات تجعل العمالة في حالة من الضعف أو الاستغلال. • لغرض حماية العمالة الوافدة، بما فيهم المنزلية من أن يقعوا ضحية للاستغلال أو لجريمة الإتجار بالأشخاص، فقد أُنشئَ بموجب قرار نظام حماية الأجور ليُطبق إلزاميًا على جميع المؤسسات والمنشآت في القطاع الأهلي، إلى

	جانب توفيره اختياريًا للعمالة في القطاع المنزلي، وتجدر الإشارة بأن النظام في مرحلة التطوير، بما يسهم في تعزيز دوره الرقابي، إلى جانب العمل بالشراكة مع القطاع الخاص على تزويد العامل بحساب بنكي خاص به فور استقدامه. • وتأكيدًا لضمان وحماية حقوق أطراف العلاقة العمالية المنزلية، تم العمل على تطبيق نظام التأمين الاختياري على العمالة المنزلية، بالتعاون مع مصرف البحرين المركزي، وجمعية التأمين البحرينية، حيث يشمل الاستقدام المباشر، وغير المباشر، حيث يهدف النظام إلى: - توفير أكبر قدر من الحماية لصاحب العمل، والعامل المنزلي، وتعويضهم أو تعويض ورثتهما الشرعيين. - كما يشمل التأمين حالات ترك العمل بالمخالفة لشروط تصريح العمل. - التعويض في حالات الإصابة، أو العجز عن العمل، أو حالات الوفاة لا قدر الله، وما يتبعها من تكلفة لإعادة الجثمان إلى الوطن. • التوعية المستمرة للعمالة المنزلية فور وصولهم إلى مملكة البحرين عبر مطارها الدولي، من خلال تزويدهم بكتيبات إرشادية بلغات مختلفة تبيّن حقوقهم والتزاماتهم، وتزويدهم برقم الخط الساخن (995) لطلب الدعم أو تقديم الشكاوى. • منح العمالة الوافدة، ومنها المنزلية، الفرصة لتعديل أوضاعهم القانونية والإدارية في المملكة، من خلال إطلاق مؤخرًا فترتي سماح في العام 2018، والعام 2020 تمكنهم من تعديل وضعهم المخالف. • إقامة شراكات مجتمعية مع مؤسسات المجتمع المدني، والسفارات والقنصليات، والمنظمات غير الحكومية للتوعية بحقوق العمالة الوافدة، وزيادة الوعي بمؤشرات الاتجار بالأشخاص وسبل الحماية، وذلك عبر مختلف القنوات والأدوات واللغات، وفي هذا الصدد تم استحداث إدارة التوعية والشراكات بهيئة تنظيم سوق العمل، للنهوض بدور التوعية فيما يتعلق بحقوق والتزامات طرفي العلاقة العمالية ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وقناة تواصل مع الجهات المعنية في هذا الشأن، كالقنصليات والسفارات، ومؤسسات المجتمع المدني، وإعداد وتنفيذ البرامج في هذا الشأن، بالإضافة إلى جانب التعاون الدولي، والشراكة مع الجهات الخارجية في مجال تعزيز وحماية حقوق العمالة الوافدة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص. • إطلاق حملة توعوية بالشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة، بعنوان "معًا نعمل"، تتضمن عددًا من الأنشطة التوعوية بالشراكة مع القطاع الخاص والمجتمع المدني، تستهدف العمالة الوافدة، ومنها المنزلية، وأصحاب العمل، والمجتمع المدني، من خلال بيان الحقوق والالتزامات المتبادلة، بالإضافة إلى جمع البيانات لقياس مستوى الوعي بالقوانين والأنظمة، من دون إغفال عن التوعية بجريمة الاتجار بالأشخاص ومكافحتها، والتعرف على مؤشراتها،

	حيث تم التدشين التجريبي للحملة في أبريل 2024، على أن يتم إطلاقها رسميًا في شهر يونيو 2024 وتستمر لمدة سنة. • تدشين مادة توعوية عبارة عن دليل استرشادي للعمالة المنزلية، للتوعية بحقوقهم وواجباتهم في نطاق العلاقة العمالية، وأخرى تُعنى بأصحاب العمل، على أن يتم عقد ورش عمل تستهدف أصحاب العمالة المنزلية لاحقة على التدشين، للتدريب وقياس الأثر. • استحداث نظام تسجيل العمالة (بديلًا عن التصريح المرن)، ليتيح لأي عامل وافد وجد في وضع غير نظامي الحصول على تصريح عامل مسجل، لمزاولة العمل من دون الارتباط بصاحب عمل، مما يجنبه أي استغلال، وإيجاد إطار متكامل من الحماية اللازمة للعمالة الوافدة، وتوفير الضمانات التي تحول دون تعرضهم لأي استغلال أو استضعاف من خلال تأمين متطلبات العلاقة العمالية من أجور، وصحة، وتأمين المغادرة لبلد الأم، حيث استفاد منه عدد (64,410) منذ إطلاقه في 2022 لغاية مايو 2024، وتجدر الإشارة إلى إطلاق منصة اتفاقيات الخدمة عبر الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم سوق العمل كمنصة لتوثيق اتفاقيات الخدمة بين العامل المسجل ومتلقي الخدمة لهدف الحفاظ على حقوق أطراف العمل.
124-152وضع وتنفيذ برنامج وطني لإتاحة إمكانية حصول الأشخاص الأكثر عرضة لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو المتأثرين به، بمن فيهم المهاجرون وعمال المنازل، على خدمات الوقاية و الاختبار و العلاج و الدعم الجيدة و الميسورة التكلفة و القائمة على الحقوق، ومكافحة الوصم و التمييز في هذا الصدد (البرتغال)؛	جاء قانون رقم (1) لسنة 2017 بشأن وقاية المجتمع من مرض متلازمة النقص المناعي المكتسب (الإيدز) وحماية حقوق الأشخاص المتعايشين معه، وعلى الأخص المادة (2) حيث جاء فيها "يتمتع المتعايشون مع الفيروس بممارسة كافة الحقوق التي يكفلها الدستور والاتفاقيات الدولية المصادَق عليها من الدولة والقوانين المعمول بها، ويُحظَر كل فعل أو امتناع يشكِّل تمييزاً ضدهم، أو يؤدي إلى الحَطِّ من كرامتهم أو الانتقاص من حقوقهم أو استغلالهم بسبب الإصابة على اختلاف أجناسهم وأعمارهم" كما جاء في المادة (3)"للمتعايشين مع الفيروس الحق في تلقِّي جميع أنواع العناية الطبية والعلاج المنتظم في المستشفيات العامة والمراكز الطبية الحكومية المتخصصة." وذلك تأكيداً على دور مملكة البحرين ممثلة بوزارة الصحة في تنفيذ برنامجها الوطني نحو إتاحة وصول الأشخاص المصابين بما فيهم العمال والوافدين لخدمات التشخيص والوقاية من خلال برامج التوعية بهذا المرض وخطورته.. كما حرصت وزارة الصحة على التأكد من توفير آلية التشخيص والمتابعة والعلاج للوافدين المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسب الإيدز للحد من حالات التفكك الأسري التي قد تؤثر على بعض الأسر، علماً بأنَ وزارة الصحة قد عكفت على مراعاة تعزيز الدمج الاجتماعي والصحي للوافدين المصابين بمرض نقص المناعة المكتسب من خلال تحسين الوصول إلى الرعاية الصحية، وضمان تغطية صحية شاملة، وتنظيم برامج تعريفية وتوعوية للمجتمع المحلي لمكافحة الوصم

	والتمييز تجاههم، كما قامت وزارة الصحة بالتنسيق والتعاون بين القطاعات من خلال الشراكات بين القطاعات الصحية والاجتماعية الحكومية لتبادل الخبرات والموارد، فضلاً عن إشراك منظمات المجتمع المدني والجهات المعنية في وضع السياسات والبرامج، ومما لاشك فيه أنَ تطبيق هذه الممارسات بشكل شامل ومتكامل سيساهم في تعزيز الدمج الصحي والاجتماعي للوافدين وتحسين نوعية حياتهم. علماً بأنه قد جاء تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة متلازمة النقص المناعي المكتسب «الإيدز» برئاسة وزيرة الصحة، الأمر الذي يُجسد مدى حرص واهتمام مملكة البحرين بما جاء ضمن الإعلانات السياسية والمبادرات المتخذة من قبل الأمم المتحدة وبقية المنظمات الدولية، وبالتزامها نحو سبل الوقاية الممكنة منه، وذلك من خلال وضع وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات وتبني المبادرات الهادفة، وذلك بمشاركة ممثلي عدد من الوزارات والهيئات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص. كما تحرص الوزارة على المشاركة في الاجتماعات الإقليمية الدورية والجلسات العلمية والنقاشات والاجتماعات الدولية، الأمر الذي يعكس التزام المملكة بتحقيق الأهداف التي تضعها منظمة الصحة العالمية لتحقيق هدف الحد من انتشار المرض والتخلص من تداعياته.
124-220تعزيز التدابير الرامية إلى حماية وضمان حقوق العمال المهاجرين (إندونيسيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-221تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان سلامة وأمن وكرامة العمال المهاجرين،بمن فيهم العمال المنزليون (نيبال)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-222مواصلة تعزيز حماية العمال المهاجرين وحقوقهم (باكستان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-223مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق العمال المهاجرين، ولاسيما العاملات المهاجرات، بغية حمايتهم من جميع أشكال الاستغلال وسوء المعاملة (فييت نام)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-224مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك فئة العمال المتعاقدين (عمان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-225مواصلة حماية حقوق العمال الأجانب، ولاسيما العاملات المهاجرات،لضمان المساواة في المعاملة لهم (بنغلاديش)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
124-228مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان سلامة وأمن وكرامة العمال الأجانب،بمن فيهم العمال المنزليون (مصر)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23

124-229مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان سلامة وأمن وكرامة العمال الأجانب، بمن فيهم العمال المنزليون (العراق)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 23
تعديل وتطوير القوانين والتشريعات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (6 توصيات)	
124-27 العمل على إدخال تعديلات على قانون الصحافة والإعلام الإلكتروني، بما يتماشى مع المعايير و الاتفاقيات الدولية التي صادقت البحرين عليها و انضمت إليها (الكويت)؛	تم الانتهاء من صياغة تعديل لقانون تنظيم الصحافة والطباعة الصادر بالمرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2002، وذلك بالتنسيق والتوافق مع جمعية الصحفيين البحرينية ليتضمن تنظيم أفضل لكافة أشكال الاتصال المرئي والمسموع والمقروء والإلكتروني . وهو معروض حالياً أمام السلطة التشريعية، حيث سيأتي معززاً ومكملاً لما هو منصوص عليه في القانون الحالي المعمول به من ضمان حرية واستقلالية الصحافة والنشر، وتنظيم عملها وحماية حقوق العاملين بها. وضمان حق الصحفيين والإعلاميين في التعبير عن آرائهم بحرية ومهنية ومسؤولية. من جانب آخر، يؤكد القانون الجديد على إلغاء عقوبة الحبس للصحفيين بشكل كامل وحظر حبسهم احتياطيًا على ذمّة التحقيق. كما تنص التعديلات التشريعية على تعزيز الحريات الصحفية والإعلامية الإلكترونية، وقد جاء ذلك ليواكب الطفرة الهائلة في تقنية المعلومات والاتصالات الحاصلة في مملكة البحرين، حيث بيّنت إحصائيات تقرير الرقمية العالمية لعام 2023 أن هناك مليونًا وأربعة مائة ألف مستخدم للإنترنت في مملكة البحرين بنسبة 99% من السكان و مليونًا وأربعة مائة ألف مستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي بنسبة 98.7%، لذلك فقد تم استحداث فصل جديد لتنظيم الإعلام الإلكتروني، باعتباره: "أحد مكونات المنظومة الإعلامية في المملكة، وحريّة استخدامه، ولا رقابة مسبقة على ما يتم تداوله من محتوى عبر المواقع الإعلامية"، وتعريفه بأنه: "نشاط توفير الأخبار أو المعلومات أو البرامج المختلفة للجمهور أو المشتركين من خلال شبكة الإنترنت أو بأيّة تقنية إلكترونية أخرى وغيرها"، وتسمح بتنظيم أكثر مرونة للمواقع الإعلامية الإلكترونية التابعة للمؤسسات الإعلامية كدور النشر والصحف والمواقع الإخبارية والقنوات والمنصات والبرامج الإلكترونية.
124-38 الاستمرار في تفعيل التشريعات الجديدة الصادرة في مجال حقوق الإنسان، وخاصة قانون العدالة والإصلاح (الأردن)؛	حرصت مملكة البحرين على تبني وإصدار مجموعة من التشريعات التي تهدف إلى مواءمة تشريعاتها مع القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، وقد صدر في الآونة الأخيرة العديد من التشريعات الهادفة الى تعزيز حقوق الإنسان وصيانتها، ولعل من أبرزها قانون العقوبات والتدابير البديلة رقم (18) لسنة 2017 وقد انبثق عنها نظام السجون المفتوحة، وقانون العدالة الاصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة رقم (4) لسنة 2021 ولائحته التنفيذية الصادر بالقرار رقم (85) لسنة 2021 والقرارات الأخرى الصادرة تنفيذاً له، وقانون حماية البيانات الشخصية رقم (30) لسنة

	2018 والقرارات الصادرة تنفيذاً له، كما صدر مؤخراً بتاريخ 2024/6/3 تعديلاً مُهماً طال قانون مؤسسة الاصلاح والتأهيل رقم (18) لسنة 2014 حيث انصب على إضافة أحكام جديدة تتعلق بتقديم الرعاية الصحية للنزلاء والمحبوسين احتياطياً وكذلك توسيع نطاق الفئة التي لها الحق في زيارة النزلاء. تجدر الاشارة الى أن وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف وبالتعاون مع الجهات الأخرى ذات العلاقة دأبت ومنذ سريان أحكام قانون العدالة الاصلاحية لأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة على اتخاذ جملة من الإجراءات لتطبيق أحكام القانون، ومنها إصدار اللائحة التنفيذية للقانون والقرارات التنفيذية الأخرى، وانشاء وتشكيل محاكم العدالة الاصلاحية واللجنة القضائية للطفولة، وتعيين خبراء في المجالات النفسية والاجتماعية في المحاكم واللجنة المذكورة، إضافة الى عقد العديد من ورش العمل والبرامج التدريبية المُتخصصة للقائمين على انفاذ القانون والسادة قضاة المحاكم وأعضاء النيابة العامة والباحثين القانونيين والاجتماعيين ومأموري الضبط القضائي، وبرامج تدريبية وتوعوية للمؤسسات الأهلية والمجتمع المدني والجمعيات ونحوها، كما تم انشاء نيابة مُتخصصة بمسمى (نيابة الأسرة والطفل) تُعنى بالتحقيق والتصرف في القضايا الجنائية الخاصة بالأطفال سواء أكان الطفل متهماً أو معرضاً للخطر أو سوء معاملة. هذا وتؤكد وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف على أن المملكة، مُمثلة في السلطتين التشريعية والتنفيذية، تسعيان على الدوام الى تطوير وتحسين التشريعات القائمة وإصدار تشريعات جديدة ومستحدثة تُعنى بتعزيز حقوق الإنسان والتي من شأنها أن تكفل ما نص عليه الدستور من حقوق أساسية وكذا ما نصت عليه المعاهدات الدولية التي انضمت اليها المملكة.
124-46مواصلة تطوير القوانين وتحسين الإجراءات والممارسات لضمان حقوق الإنسان، وفقاً لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق ووفقاً لنهج الإصلاح الذي تتبعه البحرين (عمان)؛	أولت مملكة البحرين اهتماما بالغاً بالنسبة لتنفيذ تقرير لجنة تقصي الحقائق واستمر العمل على تنفيذ ما ورد فيه من توصيات منذ لحظة إعلانه، وبذل جهاز متابعة التنفيذ جهده لإتمام كافة التوصيات وأصدر تقارير شاملة تم نشرها تضمنت كافة الخطوات المتخذة من قبل مملكة البحرين، كما قامت الحكومة بإعداد برنامج شامل لتنفيذ كافة التوصيات وتم الانتهاء من البرنامج بالكامل، حيث تم الإعلان عن الانتهاء من تنفيذ التوصيات في 9 مايو 2016، وتبقى عدد قليل جداً من التوصيات التي تحتاج بطبيعتها إلى وقت زمني طويل لإتمام التنفيذ مثل التدريب والتأهيل المُستمرين، وقد انتهجت المملكة نهجاً مستداماً في استمرار عملية التطوير حيث تجاوزت سقف التوصيات الواردة بالتقرير، أخذاً في الاعتبار أن المملكة عازمة على الاستمرار في التنفيذ احتراماً لتعهداتها في التنفيذ ومراعاة لحقوق الانسان بما يتجاوز مفهوم توصيات اللجنة. ومن بين البرامج المستمرة المنبثقة من توصيات تقرير لجنة تقصي الحقائق، تدريب الكوادر العدلية، حيث أولت وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف اهتمامًا كبيرًا بتدريب الكوادر البحرينية العاملة في مجال إنفاذ القانون من أجل الارتقاء بمهاراتِهم الأساسية وزيادة قدراتِهم في مجال دعم سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان. وبناءً عليه فقد بادرت

	كافة أجهزة إنفاذ القانون بوضع خطة شاملة للارتقاء بمهارات كافة مُنتسبيها في مجال احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. ومن أبرز الجهود التي قامت بها الوزارة في هذا المجال تدريب السادة القضاة وأعضاء النيابة العامة واخضاعهم لبرامج متخصصة محلياً ودولياً، حيث يحظى موضوع تدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة بأهميةٍ بالِغةٍ، ولذلك تم وضع خطة استراتيجية شامِلة للتدريب تقوم على محورين أساسيين أولهُما تدريب القضاة وأعضاء النيابة الجُدُد، وثانيهُما التدريب المُستمر والموجه للقضاة وأعضاء النيابة العامة العاملين بالفِعل بالسُلطة القضائية بصورة دورية ومستمرة في كل سنة . وانطلاقاً من دور مملكة البحرين المحوري في الارتقاء بالمجتمع بكل أطيافه وحمايته من الآثار السلبية لتعزيز الأمن الاجتماعي والتعايش السلمي، فقد أولت وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف ملف إدارة ومتابعة وتحليل مضامين الخطاب الديني جل اهتمامها، وشرعت في وضع استراتيجية وطنية شاملة في هذا المجال لمعالجة القضايا الاجتماعية والظواهر السلبية الناتجة عن الفكر المتطرف عبر تحديث لغة الخطاب الديني بما يعزز الوحدة الاجتماعية ويحافظ على تلاحم النسيج الوطني ويقضي على الفكر المنحرف الذي يولد التطرف والغلو.
124-116الاستمرار في تعزيز حرية الرأي و التعبير من خلال العمل على إدخال التعديلات المناسبة على قانون الصحافة و الإعلام الإلكتروني، بما يتماشى مع المعايير و الاتفاقيات الدولية التي صادقت البحرين عليها أو انضمت إليها (المغرب)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 27
124-133 إصلاح القوانين التي تنظم النشر، سواء المطبوعة أو المنشورة على شبكة الإنترنت، من أجل ضمان حرية التعبير لوسائل الإعلام المستقلة وجميع المواطنين (النرويج)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 27
124-135 التحرك بسرعة لإصدار قانون الصحافة و الإعلام الإلكتروني الذي تأخر كثيراً، لضمان حماية أقوى للصحفيين وتعزيز الحريات الإعلامية الأوسع نطاقاً (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 27
ضمان التنفيذ الفعال للخطة الوطنية لحقوق الإنسان (7 توصيات)	
124-36زيادة تعزيز التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل التنفيذ الناجح للخطة الوطنية لحقوق الإنسان (تركمانستان)؛	نظمت وزارة الخارجية ورشة عمل على مدى ثلاثة أيام بعنوان "الية الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة" تفعيلاً للتعاون القائم بين وزارة الخارجية والمفوضية السامية لحقوق الانسان، وتعتبر الورشة الأولى من نوعها مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان ببيروت، والتي قدمها السيد مازن شقورة الممثل الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا بالمفوضية، واستفاد من البرنامج ممثلو اللجنة الوطنية لحقوق الانسان والمعنيون بكتابة تقارير مملكة

	البحرين الدولية. وسيتم تكثيف التعاون البناء مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان بما يعزز ويحمي حقوق الانسان في المملكة.
124-47ضمان التنفيذ الفعال لخطة العمل الوطنية وتوصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة (أوزبكستان)؛	قامت وزارة الخارجية بإعداد إطار وطني شامل لحقوق الإنسان، يحدد السياسة العامة والعناصر والاستراتيجيات الأساسية التي تعتمدها مملكة البحرين لتعزيز حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي، ويعد هذا الاطار مرجعا رئيسيا لتحقيق هذه الالتزامات بشكل عملي وواضح لجميع ذوي المصلحة في مجال حقوق الانسان عبر تحديدها في خمسة مسارات رئيسية يتم العمل على تحقيقها بشكل متواز وبتنسيق واضح بين الجهات ذات العلاقة خلال السنوات (2024-2026) على النحو التالي: • مسار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان. • مسار توصيات الاستعراض الدوري الشامل. • مسار الصكوك الدولية. • مسار التقارير الدولية. • مسار أهداف التنمية المستدامة.
124-48مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز دور الآليات الوطنية لحقوق الإنسان وتنفيذ المشاريع الواردة في الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تهدف إلى الحفاظ على حقوق الإنسان واحترامها على جميع المستويات في البحرين (اليمن)؛	انطلاقاً من النهج الوطني الهادف إلى تعزيز إنشاء آليات مستقلة في مجال حماية واحترام وتعزيز حقوق الإنسان، تعتبر الآليات الوطنية المستقلة لحقوق الانسان شريك أساسي في تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الانسان، ومنها وحدة التحقيق الخاصة والمؤسسة الوطنية لحقوق الانسان والأمانة العامة للتظلمات.
124-50تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2022-2026 تنفيذاً فعالاً، مما يشمل قضايا حقوق الإنسان العامة، من أجل تحقيق الأهداف الرئيسية المحددة في الخطة (أذربيجان)؛	تشرف وزارة الخارجية على ضمان تنفيذ جميع مشاريع الخطة الوطنية لحقوق الانسان من خلال المتابعة الحثيثة للمنصة الالكترونية المعنية بالخطة ومن خلال عقد اجتماعات دورية مع الجهات المعنية بالخطة، لضمان سير مشاريع الخطة حسب الجدول الزمني المحدد، ولمواجهة التحديات التي قد تعرقل تنفيذ المشاريع. • في عام 2022 تم تنفيذ 14 مشروعًا من الخطة و13 مشروعًا إضافيًا. • في عام 2023 تم تنفيذ 26 مشروعًا من الخطة و26 مشروعًا إضافيًا. • ويتم الآن تنفيذ مشاريع هذا العام البالغ عددها 24 مشروعًا.

	• تم تقديم التقرير السنوي الأول والثاني الى مجلس الوزراء ويتضمن التقرير أهم ما تم إنجازه في الخطة واحصائيات مؤشرات الأداء لكل مشروع. • تلتزم وزارة الخارجية أيضاً بإصدار تقارير نصف سنوية (يونيو من كل عام) لقياس مدى التزام الجهات بتنفيذ المشاريع.
124-52مواصلة التقدم في التنفيذ الفعال للخطة الوطنية لحقوق الإنسان، للفترة 2022-2026، مع إعطاء الأولوية لمحاور الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الاهتمام بالفئات التي تعيش في أوضاع هشة (كوبا)؛	فيما يخص حقوق الفئات الأولى بالرعاية، تتضمن الخطة محورًا كاملاً لتلك الفئات، وتشمل المسنين وذوي الإعاقة والطفل. **وفي عام 2022 تم تنفيذ عدة مشاريع تخص تلك الفئات، منها:** • استمرار ادماج فئة الأشخاص ذوي الإعاقة (ذوي العزيمة) في سوق العمل وتوفير فرص العمل الملائمة لهم، حيث قامت وزارة العمل بتوظيف عدد (254) شخصًا من ذوي الإعاقة (ذوي العزيمة) خلال العام 2022م، وتم توظيفهم في مختلف القطاعات والتخصصات ضمن آلية مدروسة متناسبة مع الحالات، علمًا بأن العدد المستهدف سنويًا هو (200) شخصًا. • تطوير البنية التحتية لتكون أكثر مواءمة مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة (ذوي العزيمة) لضمان الحق في الوصول. • استمرار تقديم أوجه الرعاية والتأهيل الأكاديمي والمهني والعلاجي من خلال المراكز التأهيلية المتخصصة. تم تقديم الخدمات التعليمية لكافة الدور والمراكز التأهيلية لعدد (200) طالب وطالبة (110 ذكور و90 إناث). وتم تدريب العاملين في مجال ذوي الإعاقة ورفع الكفاءة المهنية، حيث تم تنفيذ برنامجًا تدريبًا لعدد (20) موظفًا من منتسبي إدارة التأهيل الاجتماعي بوزارة التنمية الاجتماعية في مجال "التكامل الحسي". • مضاعفة مخصص الإعاقة للفئات الإعاقة الأكثر احتياجًا بحسب قرار رقم 25 لسنة 2023 بتعديل المادة (2) من القرار 24 لسنة 2008 لمضاعفة المخصص للإعاقات الشديدة بمبلغ 200 دينار. • استمرار وزارة التنمية الاجتماعية في تقديم الدعم الحكومي لعدد 12 مركز أهلي تابع للمنظمات الأهلية بملغ وقدره مليون و200 ألف دينار سنويًا، إذ يستفيد من هذه المراكز ما يقارب 400 مستفيد من ذوي الإعاقة. • تقدم وزارة التنمية الاجتماعية خدمة صرف الأجهزة والمعينات للفئات المستحقة من ذوي الإعاقة السمعية والجسدية بمبلغ سنوي يصل إلى 70 ألف دينار سنويًا وعدد 90 مستفيد سنويًا. • تقدم وزارة التنمية الاجتماعية خدمة تدريب السياقة لذوي الإعاقة مجانًا لكافة الأشخاص ذوي الإعاقة القادرين على التدريب حيث بلغ عددهم خلال السنوات من 2020 حتى 2024 عدد 250 مستفيد.

124-53مواصلة تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان من أجل زيادة تحسين نظام حماية حقوق الإنسان (بيلاروس)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 50
124-55 مواصلة تنفيذ خطتها الوطنية لحقوق الإنسان (سنغافورة)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 50
مواصلة حماية وتعزيز حقوق الإنسان والضمان الاجتماعي وتحقيق الرفاهية (4 توصيات)	
124-136 اغتنام الانتخابات المقبلة كفرصة لزيادة تعزيز حقوق الإنسان لجميع شرائح المجتمع (تركيا)؛	انطلاقا من التزام مملكة البحرين باتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي انضمت اليه المملكة بموجب القانون رقم (65) لسنة 2007، والذي أقر حق كل مواطن ودون أي تمييز في المشاركة في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة أو بواسطة ممثلين عنهم يتم انتخابهم، أو أن ينتخب أو يُنتخب في انتخابات حرة, نزيهة تجرى بصورة دورية بالاقتراع العام والتصويت السري تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين، فإن المملكة تسعى في كل انتخابات نيابية وبلدية الى ترسيخ هذا الحق وتأصيله في عملية انتخابية حرة ونزيهة تُشرف عليها السلطة القضائية بصورة كاملة، كما تلتزم باشراك مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان وكذلك جهات دولية واقليمية في مُراقبة سير العملية الانتخابية برمتها تحقيقاً لمبدأ الرقابة والنزاهة. وقد سجلت آخر عملية انتخابية في العام 2022 نجاحاً غير مسبوق ونسبة مشاركة قياسية في أعداد الناخبين، وهو ما يؤكد سلامة العملية الانتخابية ونجاح تنظيمها من خلال إقبال وحرص المواطنين من مكونات المجتمع كافة على المشاركة في عملية التصويت تكريساً لممارسة حقه الدستوري المكفول كمرشح وناخب، وأبرزت المشاركة الشعبية الواسعة في هذه الانتخابات حرص المواطنين وثقتهم في المسيرة الديمقراطية، وأن الحق في حرية التعبير والشفافية والديمقراطية والاحترام المتبادل للجميع في إطار قانوني يحفظ الحقوق والواجبات الوطنية هو حقيقة واقعية يمارسها الجميع من خلال تشريعات كفيلة بحفظ حقوق المواطنين في المشاركة السياسية الفاعلة، وهو ما تسعى المملكة الى تكريسه وتعزيزه على الدوام في كل عملية انتخابية تشهدها البلاد.
124-147مواصلة تعزيز نظام الضمان الاجتماعي (الصين)؛	استفاد من مساعدة الضمان الاجتماعي (17810) بين أسر وأفراد حتى ديسمبر 2023، حيث تصرف هذه المساعدات وفقا لأحكام قانون رقم 18 لسنة 2006 بشأن الضمان الاجتماعي، للأسر والأفراد البحرينيين المقيمين في مملكة البحرين ممن تنطبق عليهم الشروط، وذلك من الفئات التالية: الأرامل، المطلقات، المهجورات، أسر المسجونين، البنت غير المتزوجة، الأيتام، المعاقون، العاجزون عن العمل، المسنون، والولد.
124-149تنفيذ المزيد من التدابير، بما في ذلك تخصيص المزيد من الموارد البشرية و التقنية و المالية لقطاع الصحة، من أجل مواصلة تعزيز حق الشعب في الصحة (فييت نام)؛	تعكف وزارة الصحة على اتباع أفضل ممارسات الموارد البشرية من خلال اتباع أساليب حديثة لإدارة الموارد البشرية بشكل فعال، حيث يتم وضع استراتيجيات التوظيف حسب الحاجات المهنية والإدارية، وتأهيل الموظفين وتوجيههم، إدارة الأداء، وتوفير فرص التدريب والتطوير للموظفين.

	كما تمَ إعادة الهيكلة للمنظومة الصحية تطبيقاً لقانون الضمان الصحي، لكي تتماشى مع أحكام القانون، وتجسد التسيير الذاتي للمستشفيات الحكومية ومراكز الرعاية الصحية الأولية، وفي هذا الإطار تمَ إصدار اللوائح المنظمة للعاملين الصحيين للمؤسسات الخاضعة للضمان الصحي، كما تمَ استحداث إدارة موارد بشرية في مراكز الرعاية الصحية الأولية والمستشفيات الحكومية، وذلك ضمن خطط استكمال مشروع الضمان الصحي، مراعاة لمتطلبات كل مؤسسة صحية، وصولاً إلى تحقيق التكامل والكفاءة لتشمل كافة القطاعات بالمنظومة الصحية. كما تمَ تطوير وتحديث الأنظمة التقنية والمعلوماتية المتبعة في إدارة المخازن المركزية والخدمات المساندة وذلك بإشراف ومتابعة مباشرة من المجلس الأعلى للصحة، كما تمَ الاستعانة بخبرات شركة متخصصة لتوفير نظام مشترك لإدارة هذه المخازن والخدمات بالصورة المثلى، وذلك كله في سبيل تحسين وتعزيز مستوى الخدمة المقدمة بهذا القطاع، ورفع كفاءة الاجراءات المعمول بها والارتقاء بجودة الخدمات المقدمة للجميع وفقا لأحدث المعايير في إدارة المخازن والمستلزمات الطبية في المملكة. كما تم تشكيل المجلس البحريني للدراسات والتخصصات الصحية وذلك في إطار التدريب وتأهيل الكفاءات واستدامة تقديم الخدمات. حيث تم وضع الخطط لتدريب المهنيين الصحيين في مجال التخصصات العامة والدقيقة في مختلف المجالات.
153-124مواصلة تعزيز جهودها لدعم مجتمعها في التعافي من الجائحة (سنغافورة)؛	إنَ مملكة البحرين تملك تجربة رائدة ومتميزة في خلق منظومة عمل مؤسسي متكامل، في ظل الجهود الوطنية التي تقودها الحكومة، خدمةً للمواطنين والمقيمين دون تمييز، وتحقيقاً للتطلعات والرؤى. وإنَ الخيارات التي فرضتها الجائحة على مختلف النشاطات والقطاعات، قد تمَ الاستثمار فيها بصورة جدية، باعتبارها أمراً واقعاً، وخياراً مستقبلياً، وتمَ العمل على توفير البنية الداعمة لها، ووضع التصورات اللازمة، كضمان استدامتها والتكيف مع المتغيرات والظروف، لتعزيز منظومة صحية متكاملة ومتقدمة. كما تفخر وزارة الصحة بإطلاق منظمة الصحة العالمية لتقرير جهود المملكة في مواجهة فيروس كورونا (كوفيد-19)؛ والذي يوثق الاستجابة الاستراتيجية لمملكة البحرين للفيروس وجهودها في التصدّي له، من خلال التأهب والاستجابة المبكرة، وقد قدّمت المملكة نموذجاً متميزًا عبر جهودها المتنوعة لاحتواء ومنع انتشار الفيروس حفاظاً على صحة وسلامة المواطنين والمقيمين، من خلال تشكيل فريق وطني لتطوير وتنفيذ استراتيجية وطنية شاملة لاحتواء ومنع انتشار الفيروس إلى جانب وضع الخطط لتعزيز آليات التشخيص والرصد والمتابعة، وتأمين المنافذ، واستعداد البحرين المبكر واتخاذها كافة الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية المتوائمة مع توصيات منظمة الصحة العالمية. وبعد التعافي من الجائحة فقد عكفت مملكة البحرين على دعم استمرارية النظام الصحي الذي يتسم بالقدرة على الصمود، لا سيما الرعاية الأولية، بغية تيسير اكتشاف حالات تفشي الأمراض، وتوفير خدمات الرعاية الأساسية، ودعم

	توزيع اللقاحات وغيرها من التدابير الطبية المضادة. كما عززت المملكة أنظمة مراقبة وتعزيز المختبرات بالقدرات المطلوبة للكشف عن حالات تفشي الأمراض التي تصيب الإنسان والحيوان على حد سواء، حيث تمت الاستفادة من مراكز الرعاية الصحية الأولية في كافة محافظات المملكة وفتح مراكز تعمل على مدار الساعة في إطار تقديم الرعاية للحالات العاجلة، ودعم القدرات التشخيصية والعلاجية في الرعاية الثانوية ودعم التأهب والاستجابة في الصحة العامة من خلال إعادة هيكلة ودعم الكوادر البشرية وتدريبها وتوفير الموارد المالية والتقنية والفنية اللازمة للارتقاء، مع دعم التحول الرقمي.
إذكاء الوعي وبناء القدرات في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان (2 توصيات)	
124-43تكثيف برامج التدريب الرامية إلى تثقيف الأطر الوطنية في مجال حقوق الإنسان وتوعيتها وتعزيز قدراتها (الجمهورية العربية السورية)؛	- تعمل وزارة الداخلية على تنظيم دورات تدريبية لمنتسبي الوزارة حول موضوعات حقوق الإنسان والتوعية من خلال العمل الوقائي عن طريق الارتقاء بمستوى رجال الأمن العلمي والثقافي. - تقوم الأكاديمية الملكية للشرطة بنشر الوعي بالحقوق المنصوص عليها في أحكام الاتفاقيات والقوانين الدولية والوطنية من خلال إقامة الكثير من الفعاليات العلمية (مؤتمرات ودورات وورش عمل) التي يشترك فيها كافة فئات المجتمع ومؤسساته، وكذلك من خلال إقامة المعسكرات للشباب ونشر الوعي الحقوقي بينهم. - تحرص وزارة الداخلية على تحقيق أوسع قدر ممكن من الانتشار لمدونة سلوك رجال الشرطة. - وتستمر وزارة الداخلية في تثقيف جميع منتسبيها في كافة المجالات، وتحرص على زيادة الوعي في مجال حقوق الإنسان سواء بالمواد النظرية المتخصصة أو التدريبات العملية، بالإضافة إلى البعثات الخارجية وذلك للحرص على قيامهم بأداء واجباتهم ورسالتهم السامية نحو حماية مقدرات ومكتسبات الوطن والحفاظ على أمن المواطنين والمقيمين وسلامتهم في ظل التنفيذ الصحيح للقانون وتحقيق العدالة، وتتمثل في تطبيق برامج الأكاديمية الملكية للشرطة متمثلة فيما يلي: • يتم ادراج اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في كافة برامج التعليم والتدريب التي تنفذها الأكاديمية (البكالوريوس، الجامعيين، الدراسات الجامعية، الماجستير) والدورات التدريبية لمنتسبي الوزارة واجراء البحوث والدراسات ذات الصلة، وتناول الدارسين ببرامج الماجستير لهذه الاتفاقية في الأطروحات العلمية التي يقدمونها بغية تعميق مدارك جميع الدارسين والمتدربين بهذه الاتفاقية للالتزام بمضمونها في الممارسات العلمية. • تضمين مادة أساسية في برامج الماجستير والعلوم الجنائية والإدارية والأمنية وهي مادة حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وضوابط الأداء الامني في ضوء حماية الحقوق والحريات العامة للمواطنين مع التركيز على الضمانات الدستورية والقانونية والقضائية. • تقديم دبلوم حقوق الإنسان ويعقد لمدة عام دراسي كامل.

	• تقديم دبلوم خاص بالمؤسسات العقابية وهو دبلوم مشارك خاص بمراكز الإصلاح والتأهيل ويعقد لمدة سنة ونص. • تتضمن الخطة السنوية للتدريب في الأكاديمية الملكية للشرطة مجموعة دورات تدريبية لتدريب قوات الأمن العام في مجال حقوق الإنسان والاستخدام المعتدل للقوة سواء في استجابتها للاحتجاجات السلمية أو في أماكن الاحتجاز. • كما قامت الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل بالتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتنظيم عقد ورش عمل للضباط رؤساء ومدراء مراكز الإصلاح والتأهيل. • عقد وإلقاء العديد من المحاضرات للأفراد العاملين بالمراكز والتي تتضمن التعريف بالتعليمات والواجبات وكيفية التعامل مع النزلاء وفق معايير حقوق الإنسان. • تقديم برنامج ماجستير حقوق الانسان بالتعاون مع جامعة هادرسفيلد. - عقد دورات استثنائية مكثفة للضباط وضباط الصف والأفراد التابعين لإدارة الأمن والحماية تتعلق بالاستجابة الأولية للحوادث الإرهابية والمحافظة على مسرح الجريمة، والإسعافات الأولية، والتفتيش. - تم تنفيذ البرنامج الوطني لبناء القدرات الخاصة بإنفاذ وسيادة القانون في إطار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان (2022-2026)، حيث تم تنفيذ عدد (15) فعالية. - اعتماد الخطة الاستراتيجية للإدارة العامة (2023-2026) والتي تضم أحد محاورها، تدريب وتثقيف منتسبي الإدارة العامة لتنفيذ الأحكام والعقوبات البديلة تحت بند تعزيز قيم حقوق الانسان في ممارسة الأعمال. - استحداث أول شعبة معنية بحقوق الإنسان في وزارة الداخلية وهي تابعة للإدارة العامة لتنفيذ الأحكام والعقوبات البديلة، من مهامها نشر الوعي عن أهم مبادئ القوانين المتعلقة بحقوق الانسان والتثقيف المستمر لمنسوبي الإدارة العامة ، والمشاركة في حلقات نقاشية والدورات التثقيفية في هذا الشأن. وتولي وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف اهتمامًا كبيرًا بتدريب الكوادر البحرينية العاملة في مجال إنفاذ القانون من أجل الارتقاء بمهاراتِهم الأساسية وزيادة قدراتِهم في مجال دعم سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان. وبناءً عليه فقد بادرت كافة أجهزة إنفاذ القانون بوضع خطة شاملة للارتقاء بمهارات كافة مُنتسبيها في مجال احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

	كما يحظى موضوع تدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة بأهميةٍ بالِغةٍ، ولذلك تم وضع خطة استراتيجية شامِلة للتدريب تقوم على محورين أساسيين أولهُما تدريب القضاة وأعضاء النيابة الجُدُد، وثانيهُما التدريب المُستمر والموجه للقضاة وأعضاء النيابة العامة العاملين بالفِعل بالسُلطة القضائية . وقد جرى التدريب ولازال على مستويين، محلي ودولي وذلك بالتنسيق مع المعاهد الدولية المتخصصة وجهات مرموقة ولها باع طويل في هذا المجال عبر اشراك السادة القضاة وأعضاء النيابة العامة في دورات تدريبية وورش عمل متخصصة كما قام المجلس الأعلى للقضاء بالتعاقد مع خبراء دوليين مُتخصصين في تصميم الدورات التدريبية بما يتناسب مع احتياجات أعضاء السلطة القضائية، ويجري تنفيذ تلك الدورات بالاشتراك مع معهد الدراسات القضائية والقانونية وعدد من المؤسسات والمنظمات الدولية من بينهاUNDP ، .UNODC أما على المستوى المحلي، فيقوم معهد الدراسات القضائية والقانونية JLSI بتوفير التدريب الأساسي والتدريب المُستمِر لكافة عناصر إنفاذ القانون في المملكة، ولقد اضطلع المعهد منذ عام 2012 بتوفير تدريب خاص لكافة القضاة وأعضاء النيابة العامة حول المعايير الدولية لحقوق الإنسان والعدالة الجنائية، ومنع التعذيب، ودعم سيادة القانون ولازال، حيث أن الخطة السنوية المعتمدة من مجلس أمناء المعهد تتضمن وبشكل أساسي محور متعلق بهذا النوع من التدريب .
124-45توسيع نطاق برامج التثقيف والتوعية في مجال حقوق الإنسان لتستهدف المزيد من الموظفين العموميين (الجزائر)؛	عمدت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ضمن استراتيجية وخطة عملها للأعوام (2022-2026) إلى إذكاء الوعي وبناء القدرات في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان لمختلف الفئات وشرائح المجتمع؛ حيث استفاد من فعاليات المؤسسة عدد (10369) مستفيد خلال الأعوام (2020، 2021، 2022، 2023) بما يساوي (1600)، (2217)، (2970)، (3581) مستفيد خلال الأعوام السابقة على التوالي. كما كان نصيب المستفيدين، بشكل عام، من فعاليات المؤسسة خلال العام 2023 ما نسبته (50.5%) من الذكور، (49.5%) من الإناث. أما بالنسبة للموظفين العموميين، فقد استفاد من فعاليات المؤسسة عدد (2085) خلال الأعوام (2021، 2022، 2023، مارس 2024) بما يساوي (1102)، (754)، (908)، (41) مستفيدًا خلال الأعوام السابقة على التوالي. كما قدمت هيئة التشريع والرأي القانوني العديد من الدورات والبرامج التثقيفية في هذا المجال، على سبيل المثال: • دور التشريعات البحرينية في مجال تغير المناخ. • تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء. • النهضة التشريعية في العهد الزاهر. • المسؤولية المدنية عن الأخطاء المترتبة على أعمال الروبوتات. • حمايةُ حقوق المرأة والطفل صونٌ لحقوق المجتمع.

	• تجربة السجون المفتوحة في مملكة البحرين. • الحقوق الدستورية وأثرها في تعزيز أهداف التنمية المستدامة في مملكة البحرين. • الحماية القانونية للطفل بمملكة البحرين. • الاستجابة الجنائية للجرائم ذات الصلة بوسائل تقنية المعلومات، وتأثيرها على الأمن السيبراني. • الوساطةُ في المنازعات وأثرُها على تطوّر المنظومة العدلية في مملكة البحرين. • حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مملكة البحرين. • التنظيم القانوني لعقد الهبة في التشريع البحريني. • الخطة الوطنية لحقوق الإنسان في مملكة البحرين "الإنجازات والتحديات." • الحقوق المدنية والسياسية في ظل التحول الرقمي. • الإختصاص الإستشاري لمحكمة العدل الدولية.
تقوية سبل الانتصاف وضمان استقلاليتها خاصة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والأمانة العامة للتظلمات (8 توصيات)	
124-56 النظر في مواصلة تعزيز المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان امتثالاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (الهند)؛	تتمتع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بناءًا على توصية اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد(SCA) ، والمعتمدة من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها(GANHRI) ، على الصفة الاعتمادية (ب)، إلا أنه ولهدف تقوية هذه المؤسسة ومنحها مزيدًا من الصلاحيات لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها ورفع تصنيفها دوليًا بما يجسد التزام المملكة بصون حقوق الإنسان، فقد صدر المرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2016 بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، آخذا بالاعتبار جميع الملاحظات والتوصيات التي خلص إليها التحالف العالمي، واللجنة الفرعية المنبثقة عنه. تحقيقا للشفافية التامة في آلية اختيار أعضاء مجلس المفوضين تماشيا مع المقررات الأممية ذات الصلة؛ فقد عُدلت أحكام الأمر الملكي رقم (17) لسنة 2017، بموجب الأمر الملكي رقم (39) لسنة 2023 لتقر بآلية نوعية في شأن اختيار أعضاء المؤسسة، من خلال إنشاء لجنة خاصة برئاسة وزير الديوان الملكي، وعضوية عدد كاف من الخبراء والمدافعين عن حقوق الإنسان، ويجوز أن يكون من بينهم عضوٌ أو أكثر من أعضاء مجلس المفوضين السابقين، على أن يصدر قرار من وزير الديوان الملكي بتعيين أعضاء اللجنة، ويختار رئيسها أحدهم مقرراً لها. قامت المؤسسة في عام 2023 بتقديم طلب إلى اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد (SCA) تضمن بيان امتثالها لـ "مبادئ باريس" ذات الصلة، وعليه قررت اللجنة الفرعية خلال دورتها المنعقدة في (23-27) أكتوبر 2023 "تأجيل استعراض المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين لمدة 12 شهًرا أو لدورتين."

	هذا وقد صدر مؤخراً قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (21) لسنة 2024 بمنح المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان صفة المراقب في عدد من اللجان الوطنية، وذلك لمنح المزيد من الصلاحيات للمؤسسة في اللجان الوطنية، حيث ألزم القرار المشار إليه رؤساء اللجان الوطنية دعوة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لحضور اجتماعاتهم. وفي هذا الصدد سوف تقوم المؤسسة بمراعاة جميع الملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الفرعية، والأخذ بها سواء من الناحية القانونية أو العملية، إذ تأمل المؤسسة أن تتوج تلك الجهود المبذولة منها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان إلى رفع تصنيفها المستحق إلى صفة الاعتماد (أ) لدى اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
124-57دعم وتعزيز استقلالية مؤسستها الوطنية لحقوق الإنسان لضمان الامتثال للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)(غامبيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 56
124-58بذل المزيد من الجهود لضمان امتثال المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان للمبادئ المتعلقة بوضع المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وتمكينها من القيام بمهامها بفعالية و استقلالية (دولة فلسطين)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 56
124-59اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في إطار المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (أوزبكستان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 56
124-60 اتخاذ المزيد من التدابير لتعزيز استقلالية وقدرة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتحقيق امتثالها الكامل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (بلغاريا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 56
124-61 مع ملاحظة وجود مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمتثل جزئياً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تمتثل امتثالاً تاماً لمبادئ باريس (فنلندا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 56

62-124تعزيز وحدة التحقيقات الخاصة وأمين المظالم التابع لوزارة الداخلية للسماح لهذه المؤسسات بالوفاء بولاياتها بطريقة فعالة ومستقلة ونزيهة (كندا)؛	**الأمانة العامة للتظلمات:** - إن الأمانة العامة للتظلمات تمارس بالفعل الدور المناط بها بفاعلية وحيادية واستقلال وفقاً للاختصاص القانوني المحدد بالمرسوم رقم 27 لسنة 2012 بشأن الأمانة العامة للتظلمات والمعدل بالمرسوم 35 لسنة 2013، والذي ضمن للأمانة كافة سبل الاستقلالية الوظيفية والمالية والإدارية، وذلك على النحو التالي: • يمارس أمين عام التظلمات صلاحياته ومهامه باستقلال تام فيما يتعلق بالشكاوى المقدمة إليه والقرارات المرتبطة بها طبقاً لنص المادة 3 من المرسوم رقم(27) لسنة 2012 بشأن الأمانة العامة للتظلمات بوزارة الداخلية المعدل بالمرسوم رقم (35) لسنة 2013 والذي يتحقق من خلال-: 1. سلطات التوجيه والإشراف والرقابة على إدارة التدقيق والتحريات الداخلية بوزارة الداخلية بما في ذلك توزيع العمل فيما يتعلق بالشكاوى. 2. تقدير المصروفات الضرورية التي يتطلبها العمل بالأمانة العامة للتظلمات. 3. تقديم التوصيات وإبداء المشورة فيما يتعلق بنظام عمل إدارة التدقيق والتحريات الداخلية لتحقيق الأهداف الواردة في المادة (6) من هذا المرسوم، بما في ذلك التوصيات. 4. اقتراح الجزاء التأديبي المناسب توقيعه على منتسبي وزارة الداخلية من قبل السلطة المختصة. • يخصص للأمانة العامة للتظلمات بنداً منفصلاً عن ميزانية وزارة الداخلية، ولأمين عام التظلمات وحده سلطة التصرف في المخصصات المالية المقررة طبقاً لنص المادة 16 من المرسوم، كما نص مرسوم انشاء الأمانة العامة للتظلمات في سبيل تعزيز عملها للوفاء بولايتها بأن لها-: 1. إمكانية الوصول إلى الأماكن والمعلومات والبيانات والمستندات بما فيها المحفوظة في جهاز الحاسب الآلي. 2. الوصول إلى أي شخص للحصول على معلومات أو أدلة. 3. النظر في طلبات الصلح والتسوية المدنية وإبداء الرأي فيها. • كما أوجب ذات المرسوم على كافة الجهات والمؤسسات التعاون الكامل مع الأمانة العامة للتظلمات وإمدادها بكافة المعلومات والمستندات التي تطلبها على نحو يمكنها من إتمام عملها بكفاءة وفاعلية. وبذلك تكون الأمانة العامة للتظلمات متطابقة مع المكتب المستقل للسلوك الشرطي بإنجلترا وويلز The Independent Office for Police Conduct (IOPC)والذي يعتمد نفس آلية التعيين واعتماد الميزانية والاستقلالية الإدارية. - في إطار حرص الأمانة على تعزيز دورها وممارسة الإختصاص الموكل إليها في رعاية نزلاء مركز الإصلاح والتأهيل، تم استحداث آلية تقديم طلبات للأمانة العامة للتظلمات تتولى من خلالها متابعة إحتياجات النزلاء التي لا تشكل

	شكاوى مؤثمة وذلك في المجالات الخدمية مثل الرعاية الصحية والإجتماعية والتعليمية والتي بلغت 542 طلب خلال عام 2023م. **وحدة التحقيق الخاصة:** أنشئت وحدة التحقيق الخاصة بموجب قرار النائب العام رقم (8) لسنة 2012 باختصاصات التحقيق والتصرف ومباشرة الدعوى الجنائية في جرائم التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة والتي ترتكب أو تقع من أعضاء قوات الأمن العام أثناء أو بسبب أو بمناسبة تأديتهم أعمال وظائفهم؛ وذلك وفقا للمعايير الدولية شاملة كعنصر أهم بروتوكول اسطنبول لتقصي وتوثيق حالات التعذيب؛ بهدف الكشف عن حقيقتها وتحديد المسئولين عن ارتكابها كفاعلين أصليين أو شركاء، في ظل مبدأ مسئولية القيادة ومتابعة ملاحقتهم جنائيا وتأديبيا. ويمتد اختصاص الوحدة بصدد الدعوى الجنائية في الجرائم موضوع اختصاصها إلى تمثيل الادعاء فيها أمام المحاكم وإعداد المرافعات والرد على الدفوع والطعن في الأحكام حسب الأحوال. والوحدة ذات كيان مستقل في النيابة العامة، وتباشر اختصاصاتها القانونية تحت السلطة الكاملة لرئيسها، ويعمل بها عدد من المحققون المتفرغون للقيام بالأعمال المنوطة بها، وتستقل في أعمالها عن كافة جهات التحقيق والمحاكمة التي تباشر القضايا التي يكون الشخص مدعي التعذيب أو إساءة المعاملة أو العقوبة القاسية متهماً فيها، وذلك طبقاً لقرار إنشائها وتعليمات أعمالها. **أهداف الوحدة** 1 .إشاعة ثقافة المساءلة وسيادة القانون. 2 .ضمان مساءلة مرتكبي جرائم التعذيب وإساءة المعاملة جنائيا وتأديبيا 3 .كسب ثقة المتقاضين باستقلاليه وحرفية وحدة التحقيق الخاصة. 4 .تأمين الحماية للمجني عليهم وللشهود طبقا لأحكام القانون. 5. الدفاع عن كرامة المجني عليهم وحقهم في الحياة وفي حماية حرمتهم الجسدية والأدبية وإثبات الحق في طلب التعويض لهم ورعايتهم وتأهيلهم.
124-63النظر في إنشاء آلية وطنية لأمين المظالم للإبلاغ عن حقوق الطفل ومتابعتها (بولندا)؛	في إطار حرص الأمانة العامة على تعزيز دورها بما يتناسب مع التطورات التشريعية وتزامناً مع صدور قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة الصادر بالقانون رقم 4 لسنة 2021م، أصدر أمين عام التظلمات قرارًا بإستحداث شعبة مراقبة مراكز إيداع الطفل لتختص بمتابعة الشكاوى والطلبات الخاصة بالنزلاء الأطفال والتي تقدم للأمانة العامة للتظلمات بما يقع ضمن اختصاصها حسب مرسوم الإنشاء رقم 27 لسنة 2012م والمعدل بالمرسوم رقم

	(35) لسنة 2013، وبالإضافة إلى تدريب عدد من أعضاء الأمانة على التعامل مع الأطفال على نحو يتناسب مع المعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الطفل وبما يحافظ على المصلحة الفضلى للطفل. وإنفاذا للتوصيات الناشئة عن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قامت المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان خلال شهر يوليو 2023 باستحداث منصب مفوض حقوق الطفل، وتسمية أحد أعضاء مجلس المفوضين للقيام بهذه الولاية، ويستمد مفوض حقوق الطفل دوره والمهام الموكلة إليه في مجال تعزيز وحماية حقوق الطفل من ذات الاختصاصات المناطة للمؤسسة والواردة في قانون إنشائها رقم (26) لسنة 2014، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2016، لذا فإن له ولاية عامة تمثيل آراء الأطفال والشباب، والدفاع عن القضايا المتعلقة بحقوق الطفل، إلى جانب دراسة التشريعات الوطنية والتحقق من مدى موائمتها مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، مع متابعة القضايا التي تواجه الأطفال، والعمل على حماية وتعزيز مصالحهم الفضلى، بالإضافة إلى إجراء متابعة تقييمات تأثير حقوق الأطفال على السياسات والتشريعات الجديدة، دون إغفال عن دوره في التحقق من أي أمر يتعلق بحقوق الطفل، بما في ذلك مدى كفاية آلية استقبال الشكاوى وخدمات الدعم والمساندة المقدمة لهم، والعمل على إنشاء شراكات مع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق هذه الفئة، مع إمكانية إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بحقوق وآراء ومصالح الأطفال الفضلى.
مواصلة بناء القدرات والجهود المبذولة فيما يتعلق بتطبيق القانون وتحسين أوضاع مراكز الاحتجاز والتوقيف (4 توصيات)	
124-93 مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين أوضاع السجون و معاملة الأشخاص المحتجزين، وربما شمل ذلك أيضاً التعاون الثنائي و الدولي (إندونيسيا)؛	**وزارة الداخلية:** - إن وزارة الداخلية ملتزمة بتطبيق كل القوانين والأنظمة الخاصة بمراكز الإصلاح والتأهيل والاتفاقيات التي انضمت اليها مملكة البحرين في هذا المجال. وأصدر المشرع البحريني قانونًا خاصًا (قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل رقم 18 لسنة 2014 ولائحة التنفيذية) لضمان صون حقوق وواجبات النزلاء في المراكز الإصلاحية والتي نص عليها القانون. كالحق في الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية ومواصلة التعليم والتواصل مع العالم الخارجي كالاتصالات التلفونية، وحرية ممارسة الشعائر الدينية والزيارات الأسبوعية وغيرها. وتوسع القانون في منح الحق للنزيل للالتجاء إلى الجهات القضائية المختصة لتقديم الشكاوى والطلبات، وتم إعداد دليل العمل بالتوقيف والحبس الاحتياطي طبقاً للقوانين والأنظمة المحلية والمعايير والقواعد الدولية. - حصلت الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل على الاعتمادية الدولية من الجمعية الإصلاحية الأمريكية (ACA) - تم كذلك توقيع مذكرة تفاهم بين وزارة الداخلية واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وبموجب هذه المذكرة يسمح لها بزيارة السجون ومراكز التوقيف. - تم إصدار قانون بشأن العقوبات والتدابير البديلة والذي يهدف الى ادماج المحكومين في المجتمع كما تم إطلاق "برنامج السجون المفتوحة" والذي يعد توسعاً في مجال تطبيق العقوبات البديلة.

	- تم تخريج الدفعة الأولى بنجاح من برنامج السجون المفتوحة في أكتوبر 2023، وهي بداية نموذجية وموفقة لبرنامج السجون المفتوحة حيث تم الحاق الدفعة الثانية (47) من نزلاء مركز الإصلاح والتأهيل بالبرنامج والذي يتضمن برامج تأهيلية مدروسة مبنية على رؤية عصرية للفكر الإصلاحي والتأهيلي للنزلاء. - وقد حصل برنامج السجون المفتوحة على الاعتمادية الدولية للمساكن المجتمعية من الجمعية الإصلاحية الأمريكية.(ACA) بعد اجتيازها للأسس والمعايير المقررة من قبل الجمعية كأول جهة من خارج الولايات المتحدة الأمريكية تحصل على الاعتماد، ونال البرامج كذلك جائزتين ستيفي للشرق الأوسط. - تطبيق برامج " تمام " و " سامع" لتنفيذ العقوبات البديلة ويرتكز على أعلى معايير التدريب والتأهيل العالمية في مجال دمج المحكومين في المجتمع. - برنامج "فاعل خير" لأصحاب الأيادي البيضاء للتبرع بمبالغ مالية لصالح المعسرين ممن صدر بحقهم أحكام قضائية، التي تهدف الى مساعدة المحكومين المتعثرين والمعسرين وبناء فكر مجتمعي يهدف الى الوحدة ومساعدة الأفراد. وبلغ عدد المستفيدين (539) وقد بلغ إجمالي المبلغ المالي 2،847،051،395 دينار بحريني. - يتم كذلك عقد دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني للعاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل بصفة خاصة وذلك لغرض تنمية مهاراتهم وترسيخ ونشر ثقافة حقوق الإنسان، بهدف تحسين أوضاع مراكز الاحتجاز. - تنفيذ الاتفاقيات التي تتعلق بنقل المحكومين مما يعزز قيم التعاون بين الدول الموقعة على الاتفاقية ويحقق رغبات المحكومين ويمنحهم فرصة الالتقاء بذويهم وتطبيق العقوبة في موطنهم. - صدر العفو الملكي السامي لعدد (2586) من المحكومين في قضايا الشغب والقضايا الجنائية الأخرى وذلك بمناسبة اليوبيل الفضي لتولي جلالة الملك المعظم مقاليد الحكم وتزامناً مع الاحتفالات بعيد الفطر المبارك. - صدور توجهات سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء بتسجيل المشمولين بالعفو ضمن المستفيدين من اعانة التعطل للباحثين عن عمل، وقيام وزارة الداخلية بوضع خطة تأهيل وتوظيف للمشمولين بالعفو الملكي السامي بالتعاون مع هيئة المعلومات والحكومة الالكترونية ووزارة العمل لتوفير فرص عمل ودورات تدريبية وتأهيلية للمشمولين بالعفو الملكي السامي وتسجيلهم ضمن المستفيدين من اعانة التعطل للباحثين عن عمل. - كما صدر مؤخراً القانون رقم (6) لسنة 2024 بتعديل بعض أحكام قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل الصادر بالقانون رقم (18) لسنة 2014، والقرار رقم (49) لسنة 2024 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل، وتضمن التعديل نقل الرعاية الصحية للنزلاء من وزارة الداخلية الى المستشفيات الحكومية، كما تم التوسع في درجة القرابة فيما يتعلق بزيارة النزلاء لتشمل أقارب وذوي النزيل دون التقيد بالقرابة حتى الدرجة الثانية، بالإضافة الى زيادة الفترة المسموح بها بممارسة الأنشطة الرياضية.

	مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين: في إطار الدور المناط بمفوضية حقوق السجناء والمحتجزين بموجب المرسوم رقم (61) لسنة 2013بإنشاء وتحديد اختصاصات مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين باشرت المفوضية زياراتها لمراكز الإصلاح والتأهيل و أماكن الاحتجاز للوقوف على حالة النزلاء والمحتجزين والتحقق من البيئة المتواجدين بها و توافقها مع المعايير الدولية المتطلبة بغية مواصلة العمل على تحسين أوضاع النزلاء والمحتجزين بمراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف والاحتجاز المختلفة. وقد أسفرت زيارات المفوضية عن رفع عدد من التوصيات التي تم تنفيذها من جانب وزارة الداخلية في إطار التعاون لتحسين بيئة النزلاء ، ومن ضمن التوصيات التي تم تنفيذها على سبيل المثال لا الحصر: • تركيب كاميرات مراقبة في مختلف الأماكن بمراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف والاحتجاز. • زيادة الكوادر الطبية العاملة بمراكز الإصلاح والتأهيل. • تكثيف الخطط والبرامج التعليمية والتثقيفية للنزلاء. • زيادة عدد كبائن الاتصال الهاتفي. • وضع آلية واضحة بشان الشكاوى. • تهيئة المكان ومرافقه للنزلاء والنزيلات ذوي الإعاقة. • وضع آلية لتوفير الوجبات الغذائية الخاصة للمرضي. • تدريب الكوادر الأمنية العاملة على الاستخدام القانوني للقوة وعلى خطط تقييم وإدارة المخاطر.
96-124متابعة التغييرات التي أدخلت فيما يتعلق بالحالة في السجون، ولا سيما تلك المتعلقة بالقصر و تلك التي تهدف إلى تيسير و تحسين الوصول إلى الرعاية لجميع السجناء، وتعميم استخدام عقوبات بديلة للسجن (فرنسا)؛	بالإضافة إلى الرد على التوصية رقم 93: - صدر قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة والذي يعد خطوة رائدة في منظومة العدالة وحماية حقوق الطفل. - نقل تبعية مركز رعاية الأحداث بموجب قانون العدالة الإصلاحية المبين أعلاه الى وزارة التنمية الاجتماعية. - تخصيص مركز خاص للمحكومين من فئة الأطفال منفصل تماماً عن المحكومين البالغين (مركز اصلاح وتأهيل النزلاء صغار السن) ويتوفر فيه كافة الاحتياجات التي تتناسب مع أعمارهم. - التعاون مع عدد من الخبراء في مجال العدالة الإصلاحية والأخذ بتوصياتهم حيال هذه الفئة من المحكومين للإستفادة من خبراتهم في هذا المجال تحقيقاً لمصالح الطفل الفضلى. السعي لمنح فئة الأطفال الافراج المبكر بالإضافة الى استفادتهم من جميع التدابير البديلة (كالعقوبات البديلة وبرنامج السجون المفتوحة) وادراج أسمائهم ضمن كشوفات المستفيدين من الإجراءات والتدابير التي تتخذها مملكة البحرين في سبيل المساهمة في عودتهم الى المجتمع والحياة الأسرية وإعادة تأهيلهم كأفراد صالحين وفعالين في المجتمع.

97-124مواصلة عملية بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون وسيادة القانون و العدالة التصالحية (موريتانيا)؛	- تستمر وزارة الداخلية في تثقيف جميع منتسبيها في كافة المجالات، وتحرص على زيادة الوعي في مجال حقوق الإنسان سواء بالمواد النظرية المتخصصة أو التدريبات العملية، بالإضافة إلى البعثات الخارجية، وذلك للحرص على قيامهم بأداء واجباتهم ورسالتهم السامية نحو حماية مقدرات ومكتسبات الوطن والحفاظ على أمن المواطنين والمقيمين وسلامتهم في ظل التنفيذ الصحيح للقانون وتحقيق العدالة، وتتمثل في تطبيق برامج بالأكاديمية الملكية للشرطة متمثلة في ما يلي: • تضمين مادة أساسية في برامج الماجستير والعلوم الجنائية والإدارية والأمنية وهي مادة حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وضوابط الأداء الأمني في ضوء حماية الحقوق والحريات العامة للمواطنين مع التركيز على الضمانات الدستورية والقانونية والقضائية. • تقديم برنامج ماجستير حقوق الانسان بالتعاون مع جامعة هادرسفيلد. • تقديم دبلوم حقوق الإنسان ويعقد لمدة عام دراسي كامل. • تقديم دبلوم خاص بالمؤسسات العقابية وهو دبلوم مشارك خاص بمراكز الإصلاح والتأهيل ويعقد لمدة سنة ونص. • تتضمن الخطة السنوية للتدريب في الأكاديمية الملكية للشرطة مجموعة دورات تدريبية لتدريب قوات الأمن العام في مجال حقوق الإنسان والاستخدام المعتدل للقوة سواء في استجابتها للاحتجاجات السلمية أو في أماكن الاحتجاز. • قامت الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل بالتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، حيث يتم بصورة دورية عقد ورش عمل للضباط رؤساء ومدراء مراكز الإصلاح والتأهيل. • عقد وإلقاء العديد من المحاضرات للأفراد العاملين بالمراكز والتي تتضمن التعريف بالتعليمات والواجبات وكيفية التعامل مع النزلاء وفق معايير حقوق الإنسان. • تقوم الاكاديمية الملكية للشرطة بدعم عمليات التعاون والتنسيق مع الجهات المعنية من خلال إعداد الندوات والمؤتمرات واجراء الدراسات والبحوث العلمية وإعداد خطط التدريب والمناهج الدراسية. • جاري إعداد مواد علمية في قواعد السلوك الأخلاقي والقانوني لرجال الشرطة – وثيقة ميثاق مهني لأخلاقيات العمل الأمني – دليل واجبات رجال الشرطة لحماية حقوق الإنسان- دليل حقوق المواطن والمقيم عند التعامل مع الأجهزة الأمنية- إعداد دورات تدريبية لإعداد محاضرين في حقوق الإنسان.

	• يتم عقد دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني للعاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل بصفة خاصة وذلك لغرض تنمية مهاراتهم وترسيخ ونشر ثقافة حقوق الإنسان بهدف تحسين أوضاع مراكز الاحتجاز. • تؤكد وزارة الداخلية حرصها على العمل المتواصل لتحقيق أوسع قدر من الانتشار لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، وتأمين الالتزام بما تضمنته من مبادئ. • تنفيذ البرنامج الوطني لبناء القدرات الخاصة بإنفاذ وسيادة القانون في إطار الخطة الوطنية لحقوق الإنسان (2022-2026)، حيث تم تنفيذ عدد (15) فعالية. • قرار معالي وزير الداخلية رقم (24) لسنة 2014م بإصدار المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية، وجاءت هذه المبادئ متوافقة مع المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين الصادرة من الأمم المتحدة ، كما شدد القرار الوزاري على التزام قوات الشرطة المرخص لها بحمل السلاح واستخدام القوة بأن تنفذ بكل دقة الأحكام الواردة في تلك المبادئ، ويعد أي تصرف خارج عن هذه المبادئ تصرفاً فرديا يحاسب عليه من قام به وفقاً لقواعد المسؤولية الجنائية والتأديبية.
98-124مواصلة بناء قدرات الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين من الجنسين بشأن كيفية التعامل مع المتهمين و المدانين (تونس)؛	- تستمر وزارة الداخلية في تثقيف جميع منتسبيها في كافة المجالات، وتحرص على زيادة الوعي في مجال حقوق الإنسان سواء بالمواد النظرية المتخصصة أو التدريبات العملية، بالإضافة إلى البعثات الخارجية، وذلك للحرص على قيامهم بأداء واجباتهم ورسالتهم السامية نحو حماية مقدرات ومكتسبات الوطن والحفاظ على أمن المواطنين والمقيمين وسلامتهم في ظل التنفيذ الصحيح للقانون وتحقيق العدالة، وتتمثل في تطبيق برامج بالأكاديمية الملكية للشرطة متمثلة فيما يلي: • تضمين مادة أساسية في برامج الماجستير والعلوم الجنائية والإدارية والأمنية وهي مادة حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وضوابط الأداء الأمني في ضوء حماية الحقوق والحريات العامة للمواطنين مع التركيز على الضمانات الدستورية والقانونية والقضائية. • تقديم برنامج ماجستير حقوق الانسان بالتعاون مع جامعة هادرسفيلد. • تقديم دبلوم حقوق الإنسان ويعقد لمدة عام دراسي كامل. • تقديم دبلوم خاص بالمؤسسات العقابية وهو دبلوم مشارك خاص بمراكز الإصلاح والتأهيل ويعقد لمدة سنة ونص.

	• تتضمن الخطة السنوية للتدريب في الأكاديمية الملكية للشرطة مجموعة دورات تدريبية لتدريب قوات الأمن العام في مجال حقوق الإنسان والاستخدام المعتدل للقوة سواء في استجابتها للاحتجاجات السلمية أو في أماكن الاحتجاز . • قامت الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل بالتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر حيث تم عقد ورش عمل للضباط رؤساء ومدراء مراكز الإصلاح والتأهيل. • عقد وإلقاء العديد من المحاضرات للأفراد العاملين بالمراكز والتي تتضمن التعريف بالتعليمات والواجبات وكيفية التعامل مع النزلاء وفق معايير حقوق الإنسان. • يتم عقد دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني للعاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل بصفة خاصة وذلك لغرض تنمية مهاراتهم وترسيخ ونشر ثقافة حقوق الإنسان، بهدف تحسين أوضاع مراكز الاحتجاز. • تؤكد وزارة الداخلية حرصها على العمل المتواصل لتحقيق أوسع قدر من الانتشار لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، وتأمين الالتزام بما تضمنته من مبادئ. • قرار معالي وزير الداخلية رقم (24) لسنة 2014م بإصدار المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية وجاءت هذه المبادئ متوافقة مع المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين الصادرة من الأمم المتحدة، كما شدد القرار الوزاري على التزام قوات الشرطة المرخص لها بحمل السلاح واستخدام القوة بأن تنفذ بكل دقة الأحكام الواردة في تلك المبادئ ويُعد أي تصرف خارج عن هذه المبادئ تصرفاً فرديا يحاسب عليه من قام به وفقاً لقواعد المسؤولية الجنائية والتأديبية.
مواصلة الجهود المتعلقة بمكافحة الإرهاب (توصية واحدة)	
124-102مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله و مظاهره (الصومال)؛	- تعمل وزارة الداخلية وفقاً لاستراتيجية واضحة المعالم فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب وذلك بالتعاون مع الدول الخليجية والعربية والدولية في إطار المبادئ العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن. - انضمت مملكة البحرين الى العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب. - حيث أن مملكة البحرين ملتزمة في استراتيجيتها من أجل حماية حقوق الإنسان بالالتزام بالقوانين والمعاهدات الدولية الواردة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب، واتفاقية مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب. وقد تضمنت جميعها مبادئ واستراتيجيات تهدف لتحقيق العدالة وحماية حقوق الإنسان بالشكل الذي يضمن التوازن بين حقوق المتهمين وحقوق أهالي الضحايا.

	- تقوم الوزارة بتبادل الخبرات مع الجهات الأمنية والإقليمية والدولية بهدف التحديث المستمر لاستراتيجية مكافحة الإرهاب، والمشاركة في عدد من المؤتمرات الوطنية والدولية المتخصصة في مجال الإرهاب. - قامت الاكاديمية الملكية للشرطة بعقد اجتماع تنسيقي مع عدد من الجهات لتنفيذ البرنامج الوطني "تعزيز الحق في الأمن وفي مكافحة الإرهاب في إطار احترام حقوق الإنسان." - صدور المرسوم رقم (50) لسنة 2020 بإنشاء وتشكيل لجنة محاربة التطرف ومكافحة الإرهاب وتمويله وغسل الأموال. - ومؤخراً صدرت العديد من القرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب ومنها: ○ صدور القرار رقم (14) لسنة 2023 بشأن آليات تنفيذ قرارات الإدراج على قوائم الإرهاب الوطنية وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الصادرة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منْع وقمْع الإرهاب وتمويله ومنْع وقمْع ووقْف انتشار أسلحة الدَّمار الشامل وتمويلها. ○ صدور القرار رقم (116) لسنة 2023م بتشكيل لجنة وضع سياسات حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ○ صدور القرار رقم (115) لسنة 2023 بتعيين الوحدة المنفذة المنوط بها تنفيذ أحكام المرسوم بقانون رقم (4) لسنة 2001 بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والقرار رقم (148) لسنة 2023 بشأن تحديد اختصاصات الوحدة المنفذة في مجال تطبيق أحكام المرسوم بقانون رقم (4) لسنة 2001 بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
مواصلة نشر ثقافة الحوار بين الأديان وتعزيز ثقافة التعايش السلمي والحرية الدينية (8 توصيات)	
124-68ضمان قدرة كل فرد على ممارسة حقه في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية من دون تمييز أو قيود لا مبرر لها (جمهورية إيران الإسلامية)؛	تولي مملكة البحرين اهتمامًا كبيرًا في إرساء دعائم دولة المواطنة والعدالة الاجتماعية ونشر القيم الإنسانية السامية، من خلال احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بغض النظر عن جنسه أو أصله أو دينه أو مذهبه أو عرقه أو انتمائه، وفي نشر قيم التسامح والتعايش السلمي والسلام، ونبذ النزاعات المثيرة للانقسام والكراهية الدينية أو العنصرية والصراعات، وتعزيز الحوار بين مختلف الأديان والحضارات، حيث أصبحت المملكة نموذجًا عالميًا يُحتذى به وواحدة يُشار إليها في تعزيز مبادئ التسامح والتعايش بين مختلف الطوائف الدينية والمذاهب. وتمتلك المملكة تجربة فريدة وتميزة في مجال الحُريات الدينية، وحرية إقامة الاحتفالات العقائدية، وحرية ممارسة الشعائر الدينية لجميع الأديان بمختلف مذاهبها، وهو ما يثبته التعايش التاريخي في البلاد، وأن العالم في ظل ما يشهده من صراعات دموية وأعمال عنف أحوج ما يكون إلى اعتماد النموذج البحريني بتركيبته السكانية المتنوعة من أجل إرساء قيم السلام والمحبة والتعايش السلمي بين الشعوب والحضارات والأديان بمختلف مذاهبها.

	وتحرص المملكة عبر نهج مُستدام ومتواصل على تعزيز هذا الحق من خلال ترسيخ قيم ومبادئ التسامح الديني والوحدة الوطنية والتعايش السلمي بين جميع الأديان والطوائف وبين جميع أطراف المجتمع، عن طريق مختلف الوسائل الإعلامية والمنابر الدينية، بتنفيذ عدد من المبادرات والبرامج التعليمية والتوعوية لتعزيز قيم التعددية وتقارب الثقافات والحضارات التي تكفل حرية ممارسة الشعائر والاحتفالات العقائدية لمختلف الأديان والمذاهب دون أية قيود، فالبحرين بها أعلى نسبة للمساجد والجوامع والحسينيات في العالم مقارنة بعدد السكان والمساحة، إلى جانب عدد كبير من الكنائس والمعابد، ويُمارس الجميع شعائره الدينية في إطار من التعايش البناء بين الأديان والمذاهب والحضارات والثقافات المتنوعة. وتؤكد المملكة على الالتزام ببذل كافة السبل لتعزيز مبدأ احترام القانون والمحافظة على أسس المواطنة المبنية على التعايش والتسامح واحترام الآخر، وتوفير بيئة ديمقراطية ملائمة للعمل السياسي، وانطلاقاً من دور مملكة البحرين المحوري في الارتقاء بالمجتمع بكل أطيافه وحمايته من الآثار السلبية لتعزيز الأمن الاجتماعي والتعايش السلمي، فقد أولت وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف ملف إدارة ومتابعة وتحليل مضامين الخطاب الديني جل اهتمامها، وشرعت في وضع استراتيجية وطنية شاملة في هذا المجال لمعالجة القضايا الاجتماعية والظواهر السلبية الناتجة عن الفكر المتطرف عبر تحديث لغة الخطاب الديني بما يعزز الوحدة الاجتماعية ويحافظ على تلاحم النسيج الوطني ويقضي على الفكر المنحرف الذي يولد التطرف والغلو.
124-103 الانخراط في حوار وطني حقيقي بطريقة منفتحة و شاملة مع جميع أصحاب المصلحة (جمهورية إيران الإسلامية)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
124-110مواصلة تعزيز الحوار بين الأديان و التسامح الديني (إندونيسيا)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
124-111ضمان الحقوق المتساوية لجميع الأشخاص في حرية الدين (جمهورية إيران الإسلامية)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
124-112الإسراع في صياغة خطة وطنية لترسيخ قيم و مبادئ التسامح الديني و التعايش السلمي بين الأديان لتعزيز الوحدة الوطنية (بوتسوانا)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
124-113مواصلة اتخاذ تدابير لاستعادة المواقع الدينية المتضررة (جمهورية إيران الإسلامية)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
124-121مواصلة ترسيخ ثقافة التسامح و التعايش السلمي ومواصلة تعزيز الوئام والوحدة الوطنية (الإمارات العربية المتحدة)؛	صدر مؤخراً الأمر الملكي رقم (52) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام الأمر الملكي رقم (15) لسنة 2018 بإنشاء مركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي، حيث حرص هذا التعديل على استقلال المركز بإدارة شئونه، فقد نص على أن يكون

	لمجلس الأمناء مكتب يسمى (مكتب المجلس)، يُشكل وتحدد اختصاصاته وفقاً للأحكام الواردة في اللائحة الداخلية، يتولى تسيير الشئون اليومية للمركز. وتعزيزاً للصلاحيات التي يقوم بها مجلس الأمناء فقد أجاز التعديل للرئيس أن يدعو من يراه من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعات المجلس، كما حرص على أن يكون للمركز مدير تنفيذي يتولى تسيير الشئون الإدارية والمالية للمركز والإدارة التنفيذية تحت إشراف رئيس مجلس الأمناء، يعاونه عدد كافٍ من الموظفين والمستشارين. وحرصاً على منح الاستقلال المالي للمركز فقد نص الأمر الملكي المشار إليه على أن يكون للمركز ميزانية خاصة به تشتمل على إيراداته ومصروفاته.
122-124مواصلة ترسيخ ثقافة التسامح و التعايش السلمي وتعزيز الوئام و الوحدة الوطنية' من خلال مراجعة القوانين و القرارات المتعلقة بحرية الدين و المعتقد و اقتراح التعديلات المناسبة لتطويرها (المغرب)؛	الرجاء النظر إلى الرد على التوصية رقم 68
مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص (6 توصيات)	
138-124تعزيز جهودها لمكافحة ممارسات الاتجار بالبشر و السخرة ضد جميع الأشخاص و منعها والقضاء عليها والمعاقبة عليها (غامبيا)؛	تؤكد مملكة البحرين حرصها على مواصلة جهودها في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، حيث قامت باتخاذ جملة من التدابير والإجراءات في جوانب عدة، هي: **الوقاية:** - إنشاء مركز شامل ومتخصص يُعد الأول من نوعه في منطقة الشرق الأوسط يُعنى بحماية ودعم العمالة الوافدة من خلال تقديم مختلف الخدمات الوقائية، والإرشادية والقانونية، والإيواء للعمالة الوافدة وفق المعايير وأفضل الممارسات الدولية المتبعة في هذا الشأن، حيث استقبل المركز ومنذ تدشينه في 2016 ولغاية مايو 2024 عدد (92,437) حالة. - إنشاء خط ساخن (995) يعمل على مدار الساعة وبلغات متعددة، حيث تم استلام (58,773) حالة من خلاله لغاية مايو 2024. - إنشاء المركز الإقليمي للتدريب وبناء القدرات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، حيث تم تدريب عدد (332) مُدرب معتمد من العاملين في الصفوف الأمامية للتعرف على مؤشرات الاتجار بالأشخاص وآليات الإحالة، والتعامل مع الضحايا والضحايا المحتملين. - العمل على توعية العمالة الوافدة بحقوقهم والتزاماتهم حال وصولهم إلى مملكة البحرين عبر المطار من خلال تزويدهم بالكتيبات الإرشادية بتسع لغات.

	- إنشـــاء وتـدشـــين موقع إلكتروني رســـمي مختص بتعزيز الوعي فيمـا يخص الاتجـار بـالأشـخـاص www.endtrafficking.bh، ليعمل على التعريف بجريمة الإتجار بالأشـخاص، والتوعية بمؤشـراتها، وسُـبل الإبلاغ عنها، وآليات التواصل. - إقامة الحملات التوعوية بمختلف الوسـائل، مع التركيز على وسـائل التواصـل الاجتماعي لتصـل لأكبر عدد ممكن لمجتمع العمالة الوافدة. - الإعلان عن فترة سـماح لتصـحيح أوضـاع العمالة الوافدة "غير النظامية" حتى نهاية العام 2020، ويمكن للعامل الوافد التقدم بطلب تصحيح أوضاعه دون دفع أي غرامات أو رسوم إضافية، مع إصدار تصريح عمل وإقامة جديدة بصـورة مجانية، كما سـتتولى الجهات المعنية مسـاعدة العامل في الحصـول على تصـريح عمل ملائم مع صاحب عمل أو تصريح العمل المرن، مع ضمان أنه لن يتم فرض الترحيل على أي عامل وافد. - تدشـين اسـتمارة الكشـف الأولي للعمالة المنزلية فور وصـولها مملكة البحرين عبر المطار، للتحقق من صحة التعاقد كما هو متفق عليه بين طرفي العلاقة، إلى جانب التأكد من عدم وجود أية مؤشرات أولية للاستغلال، والإحالة الفورية لجهات الاختصاص عند الاشتباه. **الحماية:** - إنشـاء صـندوق لمسـاعدة ضـحايا الإتجار بالأشـخاص، ليعمل على توفير الدعم المالي نظير تضـررهم من الجريمة، حيث استفاد منه عدد (174) ضحية منذ إنشائه في 2018 ولغاية مايو 2024. - إنشـاء نظام الإحالة الوطني لضـحايا الاتجار بالأشـخاص ليكون أداة حماية ومسـاعدة للضـحايا المحتملة في جرائم الاتجار بالأشـخاص، وخارطة عمل للإجراءات والتدابير التي يجب اتخاذها من قِبل الجهات المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، ضمانًا لإدارة جميع القضايا وفق تسلسل إجرائي صحيح. - إنشـاء مركز إيواء للضـحايا والضـحايا المحتملين في جريمة الاتجار بالأشـخاص، والفئات المسـتضـعفة، يقدم خدمات شاملة ومتخصصة، حيث استفاد عدد (1,333) شخص من خدماته لغاية مايو 2024. - إنشـاء عيادة طبية متخصـصـة في مركز حماية العمالة الوافدة لتعمل على تقديم الرعاية الصحية وخدمات الرعاية الأولية، وتحويل الحالات إلى المختصين عند الحاجة، وبالتنسيق مع الأطباء النفسيين لتقديم الرعاية النفسية.

	- استحداث أدوات حماية من شأنها رصد حالات العمل الجبري والاتجار بالأشخاص في بيئة العمل، كالتدخل لاسترجاع جواز سفر العامل حال احتجازه لدى غير من صدر له، ليجنبه أي استغلال، أو ضحية اتجار، حيث بلغ عدد الحالات التي تم فيها التدخل (10,074) حالة منذ عام 2018 ولغاية مايو 2024. - إنشاء آلية تعزز حق العامل الوافد في استعمال حقه في التقاضي بإجراءات ميسرة، من خلال إعداد ملف الدعوى واستيفائه الإجراءات والمتطلبات كافة، وإحالته إلى القضاء المختص، مع المتابعة حتى حل النزاع، إلى جانب تقديم الدعم والمساعدة القانونية، حيث بلغت الدعاوى العمالية المسجلة (4,629) دعوى منذ تدشين الآلية في 2020 ولغاية مايو 2024. - تدشين استمارة الكشف الأولي لمؤشرات الاتجار بالأشخاص ليتم تطبيقها على الحالات في مراكز الإبعاد الإداري، وقضايا الدعارة. **مأسسة العمل:** في خطوه نحو تنظيم العمل ومأسسته على نحو يسهم بشكل كبير في تعزيز الجهود في مجال مكافحة العمل الجبري والاتجار بالأشخاص، تم العمل على إعادة هيكلة الجهة المعنية، وهي هيئة تنظيم سوق العمل، من خلال استحداث إدارات تباشر أدوار متخصصة في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، هي: • **مركز الحماية والتظلمات، ويشمل الأقسام التالية:** - قسم الحماية ونظام الإحالة الوطني كأداة حماية ومساعدة للضحايا المحتملة في جرائم الاتجار بالأشخاص، وخارطة عمل للإجراءات والتدابير التي يجب اتخاذها من قِبل الجهات المعنية عبر ربط إلكتروني، وضمانًا لإدارة جميع الحالات وفق تسلسل إجرائي صحيح. - قسم تنسيق الدعاوى، ليعمل على تسهيل إجراءات رفع الدعاوى العمالية من قبل العمالة الوافدة، والدعاوى المدنية من قبل العمالة المسجلة. - قسم التظلمات، ليعمل على تلقي تظلمات العمالة الوافدة بشأن إخطارات ترك العمل. - قسم الإيواء ليعمل على توفير الإيواء للضحايا والضحايا المحتملين من الجنسين، وتقديم المساعدة والخدمات الطبية، والنفسية، والقانونية بموجب طبيعة الحالة ومركزها القانوني، وإعادة الادماج، أو العودة الطوعية للبلد الأم، أو بلد آخر.

	- مكتب حماية المجني عليهم والشهود في جريمة الاتجار بالأشخاص، ليعمل على توفير الحماية الأمنية والاجتماعية للضحايا والشهود بالتنسيق مع نيابة الاتجار بالأشخاص. • **إدارة الرصد الوقائي لتعمل كـ:** - أداة استباقية لرصد وتحقيق وتوثيق الانتهاكات العمالية بشتى أنواعها، لاسيما التي تحمل مؤشرات العمل الجبري والاتجار بالأشخاص مزودة بمفتشين مدربين يحملون صفة مأمور ضبط قضائي، من خلال إجراء الزيارات التفتيشية للمنشآت وأماكن العمل، حيث تم تنفيذ عدد (37,098) زيارة منذ إنشاء الإدارة في 2019 ولغاية مايو 2024. - حلقة وصل مباشرة مع النيابة العامة والقضاء، وتقديم التقارير لها، وهو ما سيعمل على زيادة التحقيقات والإدانات في قضايا العمل الجبري والاتجار بالأشخاص. • **إدارة حماية الأجور، لتعمل على:** - توثيق العمليات الخاصة بدفع أجور العمّال في المؤسسات الخاضعة لقانون العمل، ومتابعة سير عمليات تحويل المستحقات العمالية. - التأكد من التزام أرباب العمل بدفع أجور العمال بشكل مستمر وفي المواعيد المحددة طبقاً للقوانين والشروط التي ينص عليها القانون. • **إدارة التوعية والشراكات، لتعمل على:** - النهوض بدور التوعية فيما يتعلق بحقوق والتزامات طرفي العلاقة العمالية ومكافحة الاتجار بالأشخاص. - قناة تواصل مع الجهات المعنية في هذا الشأن، كالقنصليات والسفارات، ومؤسسات المجتمع المدني، وإعداد وتنفيذ البرامج التوعوية في هذا الشأن. - التعاون الدولي، والشراكة مع الجهات الخارجية في مجال تعزيز وحماية حقوق العمالة الوافدة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص. حيث تشكل هذه الإدارات في مجموعها وضمن نطاق اختصاص كل منها أداة استباقية في رصد وتحقيق وتوثيق الانتهاكات العمالية، والكشف عن ممارسات الاستغلال في بيئة العمل، وتجدر الإشارة إلى تصنيف عدد (97) قضية كجريمة اتجار بالأشخاص، ما بين صورتي العمل الجبري والاستغلال الجنسي وذلك للفترة من 2016 لغاية 2024. **الملاحقات القضائية:**

	تم العمل على تطوير المنظومة القضائية والتنفيذية لتكون أكثر تخصصًا في التعامل مع قضايا الاتجار بالأشخاص، أو أي نوع من أنواع الاستغلال، من خلال: - إنشاء إدارة متخصصة ضمن وزارة الداخلية معنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص. - إنشاء نيابة متخصصة للنظر والتحقيق في قضايا الاتجار بالأشخاص. - تخصيص محكمة للبت في قضايا الاتجار بالأشخاص. **الشراكة:** - استمرار مشاركة مملكة البحرين في المنتدى الحكومي لمكافحة الاتجار بالأشخاص في الشرق الأوسط للعام الخامس، وقيامها بمهام الأمانة العامة الدائمة، لاستعراض التحديات الإقليمية في مجال المكافحة، وبحث سبل معالجتها، مع تبادل الخبرات في هذا الشأن، وآليات التعامل مع الجريمة من منظور دول المنطقة. - استمرار التعاون مع المنظمات الدولية المعنية، كمنظمة العمل الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والوكالة الوطنية لمكافحة الجريمة في بريطانيا، ومكتب رصد ومكافحة الاتجار بالأشخاص بوزارة الخارجية الأمريكية. - استمرار التعاون مع منظمات المجتمع المدني للوافدين، لعقد ورش توعوية في مجال حفظ حقوق العمالة الوافدة ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وخدمات الحماية المقدمة من قبل مركز حماية العمالة الوافدة. استمرار التعاون مع السفارات والقنصليات في التوعية بجريمة الاتجار بالأشخاص، وخدمات الحماية المقدمة من قبل مركز حماية العمالة الوافدة.
124-139تعزيز الجهود الإضافية لمكافحة العمل الجبري والاتجار بالأشخاص ومنعهما والقضاء عليهما (سري لانكا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 138
124-140تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر وضمان التحقيق في جميع الحالات (دولة فلسطين)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 138
124-141مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى التصدي لجريمة الاتجار بالأشخاص (قيرغيزستان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 138
124-142 مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالبشر و الحماية الفعالة للعمل، بمن فيهم المهاجرون (فرنسا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 138

145-124مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الفئات الضعيفة في سوق العمل وتوفير الرعاية الكافية لها (تونس)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 138
مواصلة تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين (29 توصية)	
150-124مواصلة اتخاذ تدابير سياساتية و تشريعية لتعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك عن طريق ضمان الحصول على خدمات الصحة الإنجابية المأمونة (الهند)؛	- نص ميثاق العمل الوطني على أن المواطنين متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة أو الدين أو العقيدة، - نص الدستور المعدل لمملكة البحرين على ان : • المادة (4) "العدل أساس الحكم، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعامات للمجتمع تكفلها الدولة." • المادة (5) فقرة "ب" ":تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية." • المادة (18): "الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة". - تنفيذ "الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري" التي أطلقها المجلس الأعلى للمرأة بالشراكة التامة مع الأطراف المعنية من الوزارات والمؤسسات الرسمية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني المعنية، التي تتضمن ستة محاور رئيسية (الوقاية/الحماية والخدمات/التشريعات/التوعية والدعم الإعلامي/الدراسات والبحوث/المتابعة والتقييم)، مع التركيز على الهدف الأول هو "الوقاية"، والذي تضمن الوقاية الأولية من العنف الأسري قبل حدوثه، والوقاية الثانوية من العنف الأسري عبر التصدي لعوامل الخطورة . - وفي إطار تحقيق الهدف الأول من الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري (تعزيز مبدأ الوقاية من العنف الأسري قبل حدوثه والتصدي لعوامل الخطورة) يتم تقديم خدمات التوفيق والإرشاد والتوعية الأسرية للعمل على تعزيز وزيادة معرفة وفهم الحياة الأسرية، ونشر مفاهيم الثقافة الأسرية السليمة وواجباتها ومسؤولياتها، وتعزيز السلوك الإيجابي وتنمية المهارات الحياتية لتهيئة الشباب والفتيات لمرحلة ما قبل وأثناء و بعد الزواج لتحقيق التكيف بالحياة الجديدة بما يسهم في تعزيز الترابط العائلي والأسري، والتوعية والتثقيف وتنمية مهارات التواصل والترابط والتراحم وبالأخص لفئة المقبلين على الزواج ووضع أسس متينة لإنشاء الأسرة وصيانتها.

	- وقد أطلقت الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة الدليل الاسترشادي للتغطيات الإعلامية الخاصة بالشأن الأسري في العام 2023، الذي يهدف إلى تعزيز المسئولية الإعلامية، والدور المساند لوسائل الإعلام في إيصال ما يتحقق للمرأة والأسرة والمجتمع، كقوة مؤثرة في تشكيل القناعات وترسيخ القيم ورفع الوعي بأهمية استقرار الأسرة وما يجب التركيز عليه للحفاظ على الاستقرار الأسري والمجتمعي، وقد تم تنظيم ورشة عمل للإعلاميين والصحفيين في مقر المجلس الأعلى للمرأة خلال يونيو 2023 . - تواصل الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة تقديم الاستشارات وتقديم خدمات الوقاية والإرشاد والتوجيه بالإضافة إلى العديد من البرامج التثقفية التوعوية الإعلامية . - ومن أهم التشريعات والتدابير القانونية حول مناهضة العنف ضد النساء والفتيات: • القانون رقم (18) لسنة 2022 بتعديل المادة (231) من قانون العقوبات الصادر بقانون رقم (15) لسنة 1976، الذي نص على أن "يعاقَب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين، مَن قام في أثناء مزاولته مهنة طبية أو صحية بالكشف على شخص متوفًّى أو بإسعاف مصاب بإصابة جسيمة وُجِدت به علامات تشير إلى أنَّ وفاتَه أو إصابتَه من جناية أو جنحة، أو إذا توافرت ظروف أخرى تدعو إلى الاشتباه في سببها ولم يُبَلِّغ السلطة العامة بذلك."، الأمر الذي سيساهم في تحقيق المزيد من الوقاية من العنف الأسري وسيشكل رادعاً لكل من يمتنع عن قيامه بالتبليغ عن حالات العنف الأسري . • القانون رقم (7) لسنة 2023م بإلغاء المادة (353) من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976م، والتي كانت تنص على " لا يحكم بعقوبة ما على من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة إذا عقد زواج صحيح بينه وبين المجني عليها. فإذا كان قد صدر عليه حكم نهائي قبل عقد الزواج يوقف تنفيذه وتنتهي آثاره الجنائية. - انخفض مجموع بلاغات العنف الأسري من 3,017 في عام 2022 الى 2,807 في عام 2023 بنسبة انخفاض بلغت 7%. كما بلغ عدد أوامر الحماية التي تم استصدارها في قضايا العنف الأسري في النيابة العامة من 7 في عام 2020 الى 8 في عام 2023 وبإجمالي بلغ 18 أمر حماية خلال الفترة 2020-2023 (المصدر: النيابة العامة). - أما فيما يتعلق بالصحة الإنجابية المضمونة، فتقدم المؤسسات الصحية الحكومية خدماتها المتعلقة بتنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل للمواطنين والمقيمين وفقاً لأحكام قانون الضمان الصحي.
124-162مواصلة تعزيز سياساتها الناجحة في مجال المساواة بين الجنسين (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛	- عمل المجلس الأعلى للمرأة على مواصلة تنفيذ اختصاصاته التي نص عليها الأمر الملكي بإنشائه وتعديلاته، ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية، التي تم اعتمادها في العام 2005 من جلالة ملك مملكة البحرين المعظم. وتلا ذلك وضع الخطة الوطنية لتنفيذ استراتيجية النهوض بالمرأة البحرينية (2007)، وما تلاها من

	خطط، لتحقق بذلك مملكة البحرين مكتسبات نوعية سواء على صعيد تطور المنظومة التشريعية، أو الخدمات المقدمة للمرأة والأسرة البحرينية، والتي تضمنت مبادرات وبرامج تدعم إدماج احتياجات المرأة في المسار التنموي وتحقيق تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين، بالإضافة إلى الحماية والوقاية من كافة أشكال العنف ضد المرأة وإيجاد ثقافة مجتمعية داعمة لها. - تضمن برنامج الحكومة (2023-2026) "من التعافي إلى النمو المستدام" ضمن أهدافه العامة تعزيز تقدم المرأة البحرينية وإسهاماتها في الحياة العامة والاقتصاد الوطني. - متابعة تنفيذ "النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين" والذي يعد خارطة طريق لنشر ثقافة مؤيدة وبنية تحتية داعمة لإدماج احتياجات المرأة وتحقيق تكافؤ الفرص للتوازن بين الجنسين وحوكمة تطبيقات تكافؤ الفرص، ورصد التقدم المحرز لمشاركة المرأة في المجالات التنموية الرئيسية والنوعية. - تنفيذاً لقرار مجلس الخدمة المدنية في عام 2013 بإنشاء لجان دائمة في الجهات والمؤسسات التابعة لجهاز الخدمة المدنية، فقد شكلت جميع الجهات الحكومية لجان تكافؤ فرص، كما بادرت بعض الجهات الرسمية غير التابعة لجهاز الخدمة المدنية أيضاً لإنشاء لجان تكافؤ الفرص، حيث بلغ عدد لجان تكافؤ الفرص في القطاع العام (63) لجنة حتى سبتمبر من عام 2024، وفيما يتعلق بإنشاء لجان تكافؤ الفرص في القطاع الخاص فإن ذلك يعد اختياريًا، ومع ذلك بادرت عدد من مؤسسات القطاع الخاص بإنشاء لجان تكافؤ الفرص حيث بلغت (25)، كما بادرت(21) مؤسسة مجتمع مدني بتشكيل لجان معنية بإدماج احتياجات المرأة. - صدر قرار مجلس الوزراء (01-2455) بشأن الموافقة على إعداد تقرير وطني لقياس التوازن بين الجنسين في مؤسسات القطاع العام بصفة دورية (كل عامين)، ويكلف بإعداده وتعميمه المجلس الأعلى للمرأة بالتعاون مع الجهات الحكومية المعنية. ويهدف التقرير إلى تقييم أداء القطاع العام على صعيد متابعة تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص وإدماج احتياجات المرأة لتحقيق التوازن بين الجنسين في كافة المجالات التنموية، وأداة للرقابة "الذاتية" وتقييم الأداء بشكل دوري لقياس فعالية وتأثير السياسات والتشريعات والخطط الوطنية في تطبيق منهجيات تكافؤ الفرص وتحقيق التوازن بين الجنسين في كافة المجالات التنموية، بما يرفع من "تنافسية المرأة البحرينية" ويوضح العائد الإيجابي لذلك على الاقتصاد الوطني.

	- التزام وزارة المالية والاقتصاد الوطني بتضمين ما يخص الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة ضمن تعاميم إعداد وتنفيذ الميزانية العامة للدولة بما يضمن قياس مساهمة المرأة في التنمية الوطنية. - ويتابع ديوان الرقابة المالية والإدارية رصد مدى التزام الجهات الحكومية بالتعليمات الصادرة عن جهاز الخدمة المدنية بشأن انشاء لجنة تكافؤ الفرص ويصدر ملاحظات بشأنها ضمن تقرير الرقابة السنوي. - تحرص مملكة البحرين على تحقيق المساواة وعدم التمييز في مجال العمل على وجه الخصوص، وتهيئة البيئة الداعمة لتمكين ولتقدم المرأة في كافة المجالات التنموية. ومن أبرز الأمثلة على التشريعات والتدابير والسياسات التي اتخذتها مملكة البحرين خلال الفترة (2022-2024) ما يلي: **<u>على مستوى دعم المشاركة الاقتصادية للمرأة:</u>** - قانون رقم (13) لسنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (13) لسنة 1975 بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومية، الذي منح للرجل والمرأة على السواء بعد بلوغ سن التقاعد الاعتيادي الحق في الاستمرار بالعمل اختيارياً حتى سن الخامسة والستين. • قرار رقم (79) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2010 بإلغاء البند 2 من المادة (26) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية التي كانت تنص على: "لا يجوز تشغيل الإناث في أي مشروع صناعي حكومي أو أي فرع منه ما بين الساعة الثامنة مساءً وحتى السابعة صباحاً إلا في الظروف الاستثنائية التي يحددها الديوان بخصوص عمل النساء ليلاً". • مرسوم بقانون رقم (16) لسنة 2021بتعديل بعض أحكام قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012 الذي حظر التمييز في الأجور بين العُمال والعَاملات في العمل ذي القيمة المتساوية، وألغى المادتين (30) و(31) اللتين كانتا تحظران تشغيل النساء ليلاً أو تشغيلهن في بعض المهن. **<u>وعلى صعيد المشاركة في مجالس إدارة الشركات:</u>** - تعليمات محافظ مصرف البحرين المركزي بتاريخ 28 سبتمبر 2022 ، بشأن تعزيز تمثيل المرأة في مجالس إدارة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة البحرين، وذلك من خلال إدخال تعديلات على القواعد المختصة بحوكمة الشركات ضمن فصل الضوابط العليا من مجلد التوجهات السادس الصادرة عن المصرف.

	- قرار وزير الصناعة والتجارة رقم (91) لسنة 2022 بتعديل أحكام ميثاق الشركات لتتضمن تمثيل "المرأة" ضمن تشكيل مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة، وتلتزم الشركة بالإفصاح عن إحصائيات العضوية في مجلس إدارتها ضمن تقرير حوكمة الشركة السنوي على أن تصنف هذه الإحصائية بحسب الجنس. - **كما أن جائزة صاحبة السمو الملكي الأميرة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لتقدم المرأة البحرينية** التي تمنح كل سنتين تهدف إلى إبراز جهود الوزارات والمؤسسات الرسمية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني الداعمين لتمكين وتقدم المرأة البحرينية، وتقدير الجهود والمبادرات والمشاريع والإنجازات الفردية الموجهة لإدماج احتياجات المرأة وتمكينها بما يساهم في إحداث التغيير الإيجابي في المجتمع ويحقق التنمية المجتمعية المستدامة. - وتشير الاحصائيات إلى ارتفاع نسبة المرأة في القطاع الحكومي من إجمالي العاملين في القطاع من 38% لتصل إلى حوالي 56% بنسبة ارتفاع قدرها 18% خلال الفترة (2001-2022)، وارتفعت نسبتها في الوظائف التنفيذية من 12% إلى 48% بنسبة ارتفاع بلغت 36% خلال الفترة ذاتها، وارتفعت نسبة المرأة البحرينية في الوظائف التخصصية من 50% إلى 64% خلال (2012-2022). (المصدر: جهاز الخدمة المدنية). - وارتفاع نسبة العاملات البحرينيات المستجدات في القطاع العام من إجمالي البحرينيين من (44%) في عام 2014 إلى (65%) في عام 2023، بنسبة ارتفاع بلغت (21%). (المصدر: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي). - ارتفاع نسبة المرأة البحرينية العاملة في القطاع الخاص من 24% إلى 36% بنسبة ارتفاع قدرها 12% وذلك خلال (2001-2023). وارتفعت نسبة العاملات البحرينيات المستجدات في القطاع الخاص من إجمالي البحرينيين من (46%) في عام 2014 إلى (50%) في عام 2023، بنسبة ارتفاع بلغت (4%).(المصدر: الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي). - وبالنسبة للمشاركة السياسية للمرأة بلغت نسبة مشاركة المرأة في التصويت في الانتخابات النيابية والبلدية 48% في عام 2022. (المصدر: هيئة التشريع والرأي القانوني). - في عام 2022 بلغ عدد المترشحات للانتخابات النيابية 74 مترشحة بنسبة 22% من اجمالي المترشحين. (المصدر: الأمانة العامة لمجلس النواب). - في عام 2022 بلغ عدد الفائزات في الانتخابات النيابية 8 سيدات بنسبة 20% من اجمالي الاعضاء. (المصدر: الأمانة العامة لمجلس النواب).

	- في عام 2022 بلغ عدد المترشحات للانتخابات البلدية 20 مترشحة بنسبة 12% من اجمالي المترشحين. (المصدر: المجلس البلدي لأمانة العاصمة، المجلس البلدي للمحرق، المجلس البلدي للمنطقة الشمالية، المجلس البلدي للمنطقة الجنوبية). - وفي عام 2022 بلغ عدد الفائزات في الانتخابات البلدية 3 سيدات بنسبة 10% من اجمالي الاعضاء. (المصدر: المجلس البلدي لأمانة العاصمة، المجلس البلدي للمحرق، المجلس البلدي للمنطقة الشمالية، المجلس البلدي للمنطقة الجنوبية).
163-124مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص و التوازن بين الجنسين في العمل و المجتمع والقطاع العام (سنغافورة)؛	في ظل القناعة السياسية الراسخة بقدرة المرأة البحرينية وكفاءتها، وهو ما أهلها لمواصلة تبوء المراكز المتقدمة لمواقع صنع القرار، فقد ضمت تشكيلة الحكومة الجديدة الصادرة وفقا للمرسوم الملكي في 21 نوفمبر 2022، خمس سيدات لتولي المسؤولية كمنصب وزيرة في وزارات خدمية ذات أهمية حيوية وهي الصحة، والإسكان والتخطيط العمراني، والتنمية المستدامة، والسياحة، وشؤون الشباب. ارتفعت نسبة الوزيرات من 10% في عام 2006 إلى 22% في عام 2022 بارتفاع بلغ 12% خلال هذه الفترة، وبواقع 5 وزيرات في عام 2022، وذلك بحسب التشكيل الوزاري الجديد الذي جاء في المرسوم الملكي رقم 68 لسنة 2022 بتشكيل الوزارة. وفي القطاع الحكومي، ارتفعت نسبة النساء في الوظائف التنفيذية في القطاع الحكومي من 33% إلى 48% خلال الفترة (2012-2022)، وارتفعت نسبة الموظفات في الوظائف التخصصية في القطاع الحكومي من 50% إلى 64% خلال الفترة ذاتها، وقد ارتفعت نسبة تمثيل النساء في مجالس إدارة الشركات في القطاع الخاص من 14% عام 2014 إلى 17% عام 2023، تكفل المملكة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز فرصة تمثيل المملكة على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية من الأمم المتحدة وهيئاتها، وعلى سبيل المثال منظمة التجارة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وفي وزارة الخارجية نشهد ارتفاع نسبة المرأة العاملة في الوزارة ما بين دبلوماسيات وإداريات سواء على مستوى العاملات في مقر الوزارة أو البعثات في الخارج. إلى جانب ارتفاع نسبة المرأة البحرينية العاملة في الوزارة من اجمالي البحرينيين من 27٪ عام 2016 الى 36٪ عام 2023.
164-124 تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان المساواة بين الجنسين وإلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد النساء و الفتيات (تشيكيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162

124-165 تعزيز عمليات تمكين النساء والفتيات واستقلاليتهما من خلال إطار معياري يسمح لهن بالتمتع بجميع حقوق الإنسان الخاصة بهن، بما في ذلك التعليم، و الحق في الصحة بجميع أبعاده، والممارسة الأمنة لحرية التعبير، وحياة خالية من العنف من أي نوع، ومشاركتهن في مختلف عمليات صنع القرار في المجال السياسي، و المجالات المدنية و الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية (كوستاريكا)؛	- نص دستور مملكة البحرين المعدل في المادة (7) الفقرة (أ) منه على أن: "ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون، وتشجع البحث العلمي، كما تكفل الخدمات التعليمية والثقافية للمواطنين، ويكون التعليم إلزامياً ومجانياً في المراحل الأولى التي يعينها القانون وعلى النحو الذي يبين فيه، ويضع القانون الخطة اللازمة للقضاء على الأمية". - منذ العمل على الاستراتيجية الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، وما تلاها من خطط تطرقت جميعها إلى "التعليم والتدريب" نظراً لأهميته، ينفذ المجلس الأعلى للمرأة برامج نوعية بالتعاون مع الجهات المعنية. - تم تطبيق برنامج "الحقيبة التوعوية المدرسية" بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، والهادف إلى نشر الوعي بمفهوم إدماج احتياجات المرأة ومبدأ تكافؤ الفرص بين طلبة المدارس. وقد ساهمت الحقيبة بتثقيف أكثر من 900 طالب وطالبة في عدد 23 مدرسة إعدادية وثانوية منذ عام 2016. كما تم تضمين الحقيبة التوعوية في مناهج التربية للمواطنة لتحقيق استدامتها. - بلغت نسبة المستفيدات من البعثات والمنح الدراسية من اجمالي المستفيدين من البعثات والمنح الدراسية (66%) للعام الدراسي 2022/ 2023. - بلغت نسبة الطالبات 62% من إجمالي الطلبة في مؤسسات التعليم العالي الحكومية (مستوى البكالوريوس أو ما يعادله) للعام الجامعي 2022/ 2023.
124-166تضمين خططها وسياساتها تدابير تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في المجالين العام و الخاص، بما في ذلك مشاركة المرأة في المناصب القيادية (شيلي)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-167تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز السياسات و البرامج الرامية إلى تمكين المرأة، وفقاً لروحها الاجتماعية و الثقافية (بنغلاديش)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 165
124-168تعزيز سياسة حصول الفتيات و النساء على التعليم على جميع المستويات (الجزائر)؛	كفل ميثاق العمل الوطني والدستور، للمرأة مواطنة كاملة وتجلى ذلك في كافة المجالات وعلى رأسها التعليم، حيث إن فرص التعليم الأكاديمي والفني للجنسين متاحة بشكل متساوي، وقد صدر عن وزير التربية والتعليم القرار رقم (477/م ع ن/2015) لسنة 2015 بشأن نظام القبول والتسجيل بمعهد البحرين للتدريب، متضمناً العديد من التخصصات غير التقليدية والصناعية والمهنية المتاحة للجنسين على حد سواء.

	كما عملت وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع هيئة تنظيم سوق العمل ومجلس التعليم العالي على تطوير التعليم الفني والمهني وربطه باحتياجات سوق العمل، وتبنت في عام 2015 البرنامج التدريبي "تكوين" الذي يحتضن طلبة التعليم الفني والمهني من أجل توفير فرص عمل لهم عبر جعلهم خيارًا أمثل للتوظيف في سوق العمل. كما أن معهد البحرين للتدريب، وهو من المؤسسات المتخصصة في التعليم الفني والمهني ما بعد المدرسي، لم يفرق في سياسات القبول بين الإناث والذكور بل فتح باب التسجيل في كافة التخصصات. وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن الدبلوم المطور في الهندسة الميكانيكية تخصص المركبات الذي كان حكراً على المتقدمين من الذكور لفترة من الزمن إلا أن فتح باب القبول أصبح متاحاً للإناث كما هو الحال بالنسبة للذكور، وفي عام 2016 تم تسجيل أول متدربة من الإناث في هذا التخصص، ولا زال باب القبول مفتوحاً للانضمام إلى هذا التخصص. في مؤسسات التعليم العالي 43%، ونسبة STEM وفي العام الجامعي 2022/ 2023، بلغت نسبة الطالبات في تخصصات الطالبات في مجال العلوم الطبيعية والرياضيات والإحصاء 84%، ونسبتهن في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات 37%. (مجلس التعليم العالي) وحققت مملكة البحرين كذلك نتائج متقدمة بحسب التقرير السنوي للفجوة بين الجنسين 2024 الصادر عن منتدى "دافوس" ذاته، حيث سدت مملكة البحرين الفجوة بين الجنسين في التعليم الابتدائي والالتحاق بالتعليم الجامعي لتحل في المركز الأول عالمياً لهذين المؤشرين، وتشير نتائج التقرير الى أن مملكة البحرين أغلقت 98.6% من الفجوة بين الجنسين في محور التحصيل العلمي وهي نتيجة أعلى من المتوسط العالمي البالغ 94.9%. كما يشير تقرير رأس المال البشري الصادر عن البنك الدولي لعام 2020 إلى أن مملكة البحرين جاءت من بين أفضل خمس دول على مستوى العالم "الرابعة دولياً" في تفوق الفتيات على الأولاد في نتائج التعلم. وحققت الإناث نتيجة تبلغ (470) في نتائج الاختبارات الموحدة وبتفوق على الذكور الذين حققوا نتيجة (434) في هذه الاختبارات، كما تعتبر النتيجة المحققة للإناث في المرتبة الأولى عربياً وخليجياً والـ (48) على المستوى الدولي.
169-124زيادة تحسين التشريعات الوطنية، من أجل ضمان التوازن بين الجنسين، وضمان تكافؤ الفرص، ومراعاة احتياجات المرأة في جميع مجالات النشاط، بما في ذلك في إطار الخطة الوطنية المقبلة لنهوض المرأة، للفترة 2023-2030، المزمع وضعها (بيلاروس)؛	- استطاعت الاستراتيجية الوطنية لنهوض المرأة البحرينية، أن تكون المرجعية الرئيسية لدى متابعة تنفيذ السياسة العامة للدولة في مجال تمكين وتقدم المرأة البحرينية، وقد أثبتت منهجية عملها منذ أن تم إطلاقها في العام 2005م، الجدوى من تفعيل آليات التعاون والتنسيق مع جميع الشركاء المعنيين بالتنفيذ. - صدرت العديد من التشريعية لضمان تكافؤ الفرص والتوازن بين الجنسين، ومنها:

	• تعليمات محافظ مصرف البحرين المركزي بتاريخ 28 سبتمبر 2022 ، بشأن تعزيز تمثيل المرأة في مجالس إدارة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة البحرين، وذلك من خلال إدخال تعديلات على القواعد المختصة بحوكمة الشركات ضمن فصل الضوابط العليا من مجلد التوجيهات السادس الصادرة عن المصرف. • قرار وزير الصناعة والتجارة رقم (91) لسنة 2022 بتعديل أحكام ميثاق الشركات لتتضمن تمثيل "المرأة" ضمن تشكيل مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة، وتلتزم الشركة بالإفصاح عن إحصائيات العضوية في مجلس إدارتها ضمن تقرير حوكمة الشركة السنوي على أن تصنف هذه الإحصائية بحسب الجنس. • قانون رقم (13) لسنة 2022 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (13) لسنة 1975 بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، الذي منح للرجل والمرأة على السواء بعد بلوغ سن التقاعد الاعتيادي الحق في الاستمرار بالعمل حتى سن الخامسة والستين. • قرار رقم (79) لسنة 2023 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2010 بإلغاء البند 2 من المادة (26) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية التي كانت تنص على: "لا يجوز تشغيل الإناث في أي مشروع صناعي حكومي أو أي فرع منه ما بين الساعة الثامنة مساءً وحتى السابعة صباحاً إلا في الظروف الاستثنائية التي يحددها الديوان بخصوص عمل النساء ليلاً." - وتعمل الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة على متابعة نتائج إدماج الخطة الوطنية في برنامج الحكومة للأعوام (2023–2026)، حيث نص البرنامج على: ((تعزيز تقدم المرأة البحرينية وإسهاماتها في الحياة العامة والاقتصاد الوطني، ومواصلة الجهود الوطنية الموجهة لتعزيز مشاركة المرأة البحرينية في التنمية الوطنية من خلال تفعيل وتطوير سياسات ومبادرات النموذج الوطني للتوازن بين الجنسين)). وقد تم وضع أولويات عمل المجلس الأعلى للمرأة للعام (2024) بما يتناسب مع البرامج والمبادرات الواردة في خطة (2013-2022). وجاري العمل على وضع الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية 2025-2026.
124-171مواصلة تعزيز البرامج المتعلقة بالمشاركة الاقتصادية للمرأة و الشباب (بروني دار السلام)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-172البناء على النتائج المحققة في تنفيذ الخطة الوطنية لنهوض المرأة للفترة 2013-2022، من أجل إعداد خطة جديدة للفترة المقبلة (لبنان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 169

124-173وضع المرحلة التالية من الخطة الوطنية، للفترة 2023-2030، لضمان إدماج احتياجات المرأة في برامج التنمية وبالتالي تعزيز النهوض بالمرأة (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 169
124-175النظر في اتخاذ خطوات إضافية لزيادة تمثيل المرأة على مستويات صنع القرار (كمبوديا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-176إذكاء الوعي بأهمية مشاركة المرأة و الرجل على قدم المساواة في الحياة العامة و السياسية واتخاذ خطوات مناسبة لتحقيق هذه الغاية (قبرص)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-177مواصلة جهودها الرامية إلى الانتهاء من تنفيذ الخطة الوطنية لنهوض المرأة (غابون)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 169
124-178مضاعفة الجهود لتحقيق التمثيل العادل للمرأة في المجالين العام و السياسي،ولا سيما في مناصب صنع القرار (غابون)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-179مواصلة اتخاذ تدابير لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية و العامة (العراق)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-180مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية و العامة (نيبال)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-181مضاعفة الجهود لتعزيز المساواة بين الجنسين و تمثيل المرأة في المجالين العام و السياسي (إندونيسيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-182زيادة عدد النساء في الحياة السياسية و العامة على جميع المستويات وفي جميع المجالات و تعزيز المرأة في المناصب القيادية (كازاخستان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-183مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز سياسة القضاء على أوجه عدم المساواة بين الرجل و المرأة من خلال اتخاذ تدابير فعالة لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (جيبوتي)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-185الاستمرار في متابعة الخطة الوطنية لنهوض المرأة البحرينية لضمان تحقيق هدفها المتمثل في تمكين المرأة (الأردن)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 169

187-124العمل على تعزيز إجراءات المساواة بين الجنسين في الحصول على السكن اللائق (ماليزيا)؛	حققت مملكة البحرين التزاماتها بتوفير السكن الملائم للمواطنين وتحسين المساكن والأحياء، والتزمت بمسئوليتها في توفير الحماية القانونية لضمان الحيازة والمساواة في حق حيازة الأراضي، بما في ذلك حق التوريث والتملك لجميع المواطنين. وقد كفل دستور مملكة البحرين المساواة التامة وعدم التميز بين أبناء المجتمع البحريني، حيث تحظر التشريعات الوطنية التميز في السكن والوصول إلى المرافق العامة والخدمات الاجتماعية على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو غير السياسي، أو الأصل القومي، أو أي وضع آخر. **حق المرأة في السكن** وللمرأة نصيب لا يستهان به من الحقوق الإسكانية والتي تبلورت وظهرت جلية في جميع القرارات الإسكانية بتعديلاتها التي صدرت خلال السنوات القليلة الماضية، وعلى رأسها القرار الوزاري (909) لعام 2015 وتعديلاته، الذي ضمن للمرأة من جميع الفئات المحددة في المعايير الإسكانية الوصول للخدمات الإسكانية المختلفة، وقد بلغ عدد المواطنات المستفيدات من خدمات إسكانية متعددة، حيث تجاوز عددهن الـ4500 مستفيدة منذ العام 2010 وحتى مطلع العام الحالي، و يتبين في الجداول التالية تفاصيل الطلبات المقدمة والطلبات المخصصة لجميع أنواع الخدمات الإسكانية للأعوام من 2022- حتى نهاية مارس 2024. مكتسبات المرأة البحرينية في السكن: وقد إهتمت وزارة الإسكان والتخطيط العمراني بالمرأه وحقها في الحصول على المسكن الملائم من خلال العمل على عدد من المبادرات التي تضمن حق المرأه في الخدمات الإسكانية ونذكر منها: - إضافة الفئة الخامسة ضمن المستحقين للخدمات الاسكانية المتمثلة في السكن المؤقت والتي تضمن للمطلقة والمهجورة والارملة التي ليس لديها أبناء والعزباء يتيمة الوالدين حق السكن. - إدراج المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي ولديها أبناء أو على الأقل أبن واحد قاصر بحريني الجنسية ضمن الفئات المستحقة للخدمة الإسكانية الأساسية وليس السكن المؤقت. - المساواة بين الرجل والمرأة في معايير الاستحقاق وما يترتب على الانتفاع من حقوق، حيث يحق للزوجة والارملة والمطلقة الحاضنة لأبناء قصر ما يحق للرجل الذي تتوافر فيه معايير واشتراطات استحقاق الخدمة الاسكانية، وكذلك الحال بالنسبة للابن والابنة.

	- فصل الذمة المالية للزوجة عن الزوج بموجب فصل الدخل الشهري لكل منهما عند قبول الطلب الإسكاني ولحين التخصيص. - صرف بدل السكن للمطلقة والأرملة من أصحاب الطلبات الإسكانية مباشرة بعد قبول الطلب (مكرمة ملكية). - جواز إشراك الزوجة في ملكية الوحدة السكنية برغبة الزوج دون اشتراط قيامها بسداد الأقساط. - إمكانية تسجيل ملكية الخدمة الإسكانية التي تخصصها الوزارة باسم الزوج ، إذا قامت الزوجة بسداد قيمتها أو تسجيل جزء منها على الشيوع بنسبة ما سددت من أقساط شهرية. - جواز تحويل الطلب الإسكاني باسم الزوجة اذا توفى زوجها أو فقد أحد شروط الاستحقاق للخدمة الإسكانية شريطة استيفاؤها شروط استحقاق هذه الخدمة وتشكيلها لأسرة مستقلة. - إعفاء الأرملة الحاضنة لابن قاصر أو أكثر من سداد الأقساط المتبقية من قيمة الخدمة الإسكانية المخصصة لزوجها المتوفى (مكرمة ملكية). واهتمت وزارة الإسكان والتخطيط العمراني بالمرأة ضمن الفئات الخاصة في المجتمع مثل "المرأة المطلقة، أو المهجورة، أو الأرملة وليس لديها ابن أو أكثر، أو العزباء يتيمة الأبوين فوق سن الأربعين"، عبر منح هذه الفئة خدمة السكن كحق انتفاع مدى الحياة وفق تقدير لجنة الإسكان. وقد تم تنفيذ وتخصيص مشروع "مساكن" الذي يضم نحو 68 شقة سكنية كمشروع متميز وفريد من نوعه من خلال التعاون مع المجلس الأعلى للمرأة، ليتم توفير المسكن الملائم لهذه الفئة لضمان الشعور بالأمان والاستقرار. وبلغ مجموع طلبات الفئة الخامسة التي تمت دراستها وعرضها على لجنة الإسكان 99 طلبًا تمت الموافقة على 68 طلبًا منها وذلك للفترة من 2022 حتى الآن. الرجاء الاطلاع على المرفق 1
124-188مواصلة تمكين المرأة في سوق العمل، اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً، والسماح لها بالمشاركة الفعالة في مختلف قطاعات العمل (جنوب السودان)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-189توسيع حافظة تنمية المرأة للأنشطة التجارية، ولا سيما في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (باكستان)؛	- يواصل المجلس الأعلى للمرأة جهوده بالتعاون مع كافة الجهات المعنية في القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني على تمكين المرأة ودعم مشاركتها في مجال ريادة الأعمال من خلال عدد من المبادرات، منها: • **مركز تنمية قدرات المرأة البحرينية "ريادات"**: تأسس في العام 2013 ويُعتبر أول حاضنة اقتصادية مخصصة للمرأة تهدف إلى دعم المرأة وتشجيعها للدخول في مجال ريادة الأعمال من خلال تقديم مجموعة من الخدمات الاستشارية

	والتسويقية والدعم اللوجستي وخدمات التمويل الميسر الداعمة لتكون سيدة أعمال في المستقبل، وتعزيز ثقافة ريادة الأعمال لديها. كما يساهم المركز في دعم وتشجيع المرأة على الابداع والابتكار للتوسع في نشاطها التجاري: • **محفظة تنمية المرأة البحرينية للنشاط التجاري "ريادات":** اطلقت عام 2016، وتهدف الى دعم المؤسسات التجارية التي تملكها المرأة البحرينية وذلك لتشجيعها على النمو والتطور من خلال تقديم حلول تمويلية مدعومة الأرباح متوافقة مع الشريعة الإسلامية ، تبلغ قيمة المحفظة 100 مليون دولار (37,700,000 دينار بحريني) ، وفي ديسمبر 2022 تم إطلاق نسخة ثانية من المحفظة لتواكب خطة التعافي الاقتصادي، والمتغيرات الطارئة والمستجدة في مجالات الأعمال، وذلك من خلال توسيع نطاق حلول المحفظة لتغطي احتياجات المؤسسات والمشروعات بمختلف أحجامها من خلال حلول تمويلية مرنة ونوعية تستهدف نمو تلك المؤسسات ودعم توسعها على المستوى المحلي والعالمي، مع التركيز على دعم القطاعات الاقتصادية الواعدة والمبتكرة. • **مبادرة "صادرات المرأة البحرينية":** تم إطلاقها في عام (2021) بالتعاون مع وزارة الصناعة والتجارة ممثلة بصادرات البحرين بهدف دعم المشروعات المملوكة للبحرينيات نحو التصدير، وتعزيز مشاركتهن في الاقتصاد العالمي، وذلك من خلال تكثيف الفرص لمشاركة المرأة البحرينية في التجارة الدولية، وتطوير منتجاتها وخدماتها ورفع تنافسيتها إقليمياً وعالمياً. **مبادرة "امتياز" لرائدة الاعمال البحرينية الشابة:** تم إطلاقها عام 2011 كمبادرة تهدف إلى تشجيع وابراز الطاقات والكفاءات المتميزة في مجال ريادة الأعمال، ونشر ثقافة الروح الريادية بين الشابات وتشجيعهن على الابتكار والإبداع، وزيادة عدد الكفاءات الشابات من خلال تبني ودعم كفاءات جديدة. وتعزز المشاركة الاقتصادية للمرأة، وإبراز التجارب الناجحة لرائدات الأعمال الشابات، وتسليط الضوء على القطاعات الاستثمارية الاقتصادية الجديدة بالمملكة.
124-190مواصلة تنفيذ التشريعات التي تحمي المرأة في مكان عملها وفي المنزل وتوفير أدوات فعالة للتغلب على العقبات التي لا تزال قائمة أمام إدماجها القانوني الكامل (إسبانيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162
124-197مواصلة تكثيف الجهود للقضاء على العنف ضد المرأة (كمبوديا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 150
124-198مواصلة عملها من أجل مكافحة العنف ضد المرأة (جورجيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 150
124-199تحسين المزيد من السياسات والتدابير الرامية إلى تحسين حماية حقوق المرأة و الطفل (الصين)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 162

مواصلة ضمان الوصول الكامل للتعليم وتعزيز الحق في التعليم (توصية واحدة)	
157-124مواصلة تعزيز الاستراتيجيات الرامية إلى زيادة فرص الحصول على التعليم العالي، ولا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة (بروني دار السلام)؛	من منطلق ما جاء في دستور مملكة البحرين، وميثاق العمل الوطني لمملكة البحرين يلتزم مجلس التعليم العالي بتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية وذلك بإتاحة فرص التعليم العالي لكافة الطلبة بمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة وذلك على النحو التالي: **أولاً- ما تم إنجازه لتعزيز فرص الحاصلين على شهادة الثانوية العامة في استكمال تعليمهم الجامعي بكافة مؤسسات التعليم العالي باختلاف تبعياتها حكومية وخاصة:** • بشكل عام، ارتفع عدد الطلبة المسجلين في مؤسسات التعليم العالي من (31437) في عام 2007/2006 إلى (54310) في عام 2024/2023 أي بنسبة زيادة بلغت 73%، والشكل أدناه يوضح نمو أعداد الطلبة المسجلين في مؤسسات التعليم العالي خلال الأعوام الدراسية. 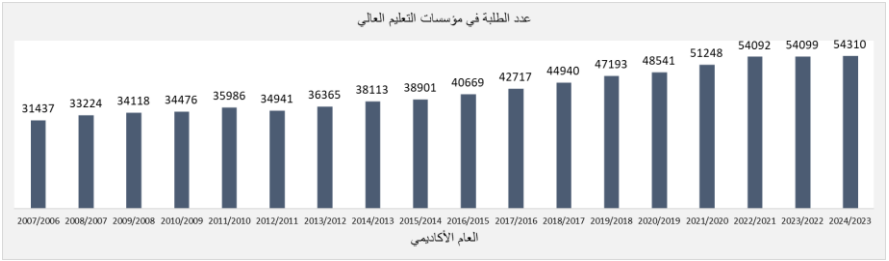 • كما ارتفع عدد الطلبة غير البحرينيين في مؤسسات التعليم العالي من (5039) في عام 2014/2013 إلى (5864) في عام 2024/2023 أي بنسبة زيادة بلغت 16%. مما يدل على نمو أعداد الطلبة غير البحرينين المسجلين في مؤسسات التعليم العالي وتعزيز فرص الطلبة غير البحرينين الحاصلين على شهادة الثانوية العامة في استكمال تعليمهم الجامعي بكافة مؤسسات التعليم العالي. **ثانياً- ما تم إنجازه لتعزيز فرص ذوي الإعاقة (ذوي الهمم) الحاصلين على شهادة الثانوية العامة في استكمال تعليمهم الجامعي في مملكة البحرين** • تم إصدار القرار (206) لسنة 2023م، بإصدار لائحة تنظيم عمل مؤسسات التعليم العالي الخاصة، وقد تم تخصيص المادة (56) لهذا الشأن، بعنوان "توفير التسهيلات لذوي الاحتياجات الخاصة"، والتي نصت على: أ. يجب أن تتوافر في مباني ومنشآت ومرافق المؤسسة التسهيلات اللازمة لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة للوصول إلى المبنى أو الخروج منه وبما يكفل التيسير عليهم في استخدام مرافقه على قدم المساواة مع غيرهم.

ب. لا يجوز للمؤسسة أن تزيل التسهيلات أو التركيبات أو المرافق اللازمة لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة أو تغيير الغرض منها أو التسبب في الحد من انتفاع ذوي الاحتياجات الخاصة بها أو التأخر في إصلاحها على نحو غير معقول.

ج. يجوز لمجلس الأمناء أن يُصدر قراراً بتحديد التسهيلات الواجب توافرها عند تصميم، أو تنفيذ المباني، أو المشاريع والتركيبات، أو المرافق التي يتعين توفيرها أو تثبيتها من قبل المؤسسة.

- تم تفعيل عدد من الإجراءات العملية حفاظاً على حقوق ذوي الهمم وضمان إدماجهم بنجاح في المجتمع البحريني منها:

- تنفيذاً للقرارات الصادرة عن مجلس أمناء مجلس التعليم العالي والتي تتعلق باستحداث مؤسسات تعليم عالي، أو استحداث برامج أكاديمية يتم تشكيل فرق معاينة ميدانية تضم ممثلين عن إدارات الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي للتأكد من جاهزية مؤسسات التعليم العالي لاستحداث برامج أكاديمية، حيث يقوم فريق المعاينة بالتأكد من مراعاة مؤسسة التعليم العالي في كل مرفق من مرافقها لاحتياجات ذوي الهمم بحسب نوع الحاجة (الإعاقة).
- بالرجوع لمعايير القبول بكافة مؤسسات التعليم العالي نجد أنها تُركز وبشكل أساسي على المعدل الدراسي في المرحلة الثانوية، وبعضها يشترط اجتياز اختبار قبول دون استثناء لأي طالب متقدم (ويشمل ذلك الطلبة من ذوي الهمم).
- يوجد بكل مؤسسة وحدة/ مركز (للإرشاد والتوجيه الطلابي) تقدم خدماتها لكافة الطلبة (بما فيهم الطلبة من ذوي الهمم) والعمل على إزالة أي مشكلة تواجه تقدمهم الأكاديمي (مشكلة أكاديمية، مشكلة نفسية، مشكلة صحية)، ومتابعة ضمان توفير كافة التسهيلات المطلوبة بحسب الحاجة.
- توفر مؤسسات التعليم العالي كافة التسهيلات لذوي الهمم بحسب الحاجة وذلك فيما يتعلق بحضور المحاضرات أو أداء الامتحانات من وجود مرافقين أو توفير تسهيلات أخرى (بشرية ومادية) وغير ذلك من التسهيلات.

- يوجد عدد من الطلبة ذوي الإعاقة مسجلين بمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة ويحصلون على الدعم والتسهيلات التي تمكنهم من مواصلة الحصول على التعليم العالي، الجدول أدناه يوضح أعداد الطلبة ذوي الإعاقة مسجلين بمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة للعام 2024/2023

	ذكور	إناث	المجموع

		إحصائية بعدد الطلبة من ذوي الإعاقة الملتحقين بمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة	118	116	234
حماية وتعزيز حقوق الطفل وتطوير قدراتهم (6توصيات)					
124-202مواصلة دعم المبادرات الرامية إلى تنمية قدرات الأطفال ومهاراتهم (الهند)؛	- مواصلة تنفيذ وتعزيز البرامج والورش التدريبية طوال العام في الفترة المسائية وتكثيفها في الفترة الصيفية لتشمل الفترة الصباحية في أندية الأطفال والناشئة. - التنظيم والمشاركة طوال العام في الملتقيات والمؤتمرات والمعارض لعرض المشاريع، والابتكارات، وإبداعات الأطفال، والناشئة. - التعاون مع الجهات المعنية بالطفولة داخل وخارج مملكة البحرين في تقديم المبادرات والدعم للبرامج المقدمة في الأندية. - إعداد وتطوير الدراسات التحليلية لمتابعة عملية تنفيذ البرامج والورش وتقويمها في ضوء مؤشرات تحقق التطور الفعلي من خلال تقييم البرامج المقدمة في الأندية. - الدعم المستمر للموهوبين من خلال تطوير وتنفيذ برامج خاصة متقدمة في عدة مجالات بمساعدة خبراء أكاديميين متخصصين في مجال تنمية مهارات الموهوبين ورعايتهم بالميدان التربوي. - العمل على التحديث المستمر لقاعدة المعلومات التفصيلية لكل ما يتعلق بالأطفال والناشئة بالتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية. - المواصلة في إعداد الورش التوعوية والتدريبية لأولياء الأمور والتركيز على التنمية الذاتية وتعزيز المهارات المعرفية والعلمية لذويهم من الأطفال والناشئة.			
124-203مواصلة دعم المشاريع المتعلقة بالأطفال وتنمية قدراتهم (ليبيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 202				
124-204مواصلة دعم المشاريع المتعلقة بالطفولة وتنمية قدرات ومهارات الأطفال (ماليزيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 202				
124-205مواصلة دعم اللجنة الوطنية للطفولة للقيام بعملها الهادف إلى تنمية الطفولة في جميع مراحل الحياة تعليمياً وثقافياً ونفسياً (عمان)؛	- تعد اللجنة الوطنية للطفولة في المملكة الجهة الرسمية المعنية بالتنسيق بين جميع الجهات الحكومية والأهلية ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بالطفولة عبر عدة آليات. تتولى اللجنة مسؤولية التنسيق بمختلف أشكاله للجهود التي تقدمها الجهات الحكومية والأهلية للأطفال، وكذلك تقديم الاستشارة من منظور الطفولة حول العديد من المشاريع والقرارات والعديد من القضايا النظامية والفنية لكل الوزارات . - صدر قرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2023 بإعادة تشكيل اللجنة الوطنية للطفولة ورُفعت المخصصات المادية المرصودة لها، وذلك إدراكاً من القيادة بأهمية وحجم الدور الذي تضطلع به اللجنة، لتمكينها من تنسيق جهود			

	جميع القطاعات المعنية بالطفولة. وقد تشكلت هذه اللجنة من الوزارات والجهات المعنية بالطفولة وعددها 17 عضو بالإضافة إلى عضوين من الجمعيات الاهلية. - -تم مؤخراً إضافة عضوين إلى اللجنة وهم مفوض حقوق الطفل ورئيس وحدة حماية الطفل في الفضاء الإلكتروني. - ومن أهم البرامج المنبثقة عن التنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية ومؤسسات المجتمع المدني، ما قامت به اللجنة الوطنية للطفولة بأخذ المبادرة بإعدادها الاستراتيجية الوطنية للطفولة وبالشراكة مع جميع هذه القطاعات وتنسيق العمل فيما بينها، إضافة إلى إجراء تحديث تحليل أوضاع الطفولة - (Sit-An) البحرين في عام 2012، حيث برز دور الجمعيات الأهلية في المشاركة بإخراج هذا التحليل وبإشراك الأطفال من كافة الشرائح ممن يعيشون على أرض مملكة البحرين . - تم تدشين الاستراتيجية الوطنية للطفولة (2023-2027) في نوفمبر 2023 من قبل مجلس الوزراء الموقر، وتتولى الإستراتيجية الوطنية للطفولة، والتي تشرف على تنفيذها اللجنة الوطنية للطفولة من خلال مختلف الشركاء من الجهات الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني، تنفيذ مبادرات الإستراتيجية التي تستند على 8 محاور أساسية و34 هدف فرعي و163 مبادرة يتم متابعة تنفيذ هذه المبادرات بشكل دوري من خلال أعضاء اللجنة الوطنية خلال الفترة من 2023 – 2027.
124-206تعزيز حقوق الأطفال، من خلال التنفيذ الفعال للقانون المعتمد حديثاً بشأن العدالة التصالحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة (تركيا)؛	- تم إصدار تشريعات راعية للطفولة تشمل: قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة الصادر بالقانون رقم (4) لسنة 2021، والذي يهدف إلى تحقيق العدالة الإصلاحية للأطفال، ورعايتهم وحمايتهم من سوء المعاملة. ويعتبر هذا القانون نقلة نوعية في حماية الأطفال بمملكة البحرين، حيث تنص المادة (10) من القانون على أن:" تُكفل للطفل جميع الحقوق والضمانات المقررة في قانون الإجراءات الجنائية في جميع مراحل الدعوى الجنائية وأثناء تنفيذ الحكم ." - وتضمن القانون تشكيل لجنة خاصة ومحاكم متخصصة للأطفال بهدف إضفاء الخصوصية والنوعية عند النظر في القضايا المتعلقة بالأطفال، حيث شكلت اللجنة القضائية للطفولة التي تختص بالنظر في حالات تواجد الطفل الذي لم يجاوز 18 سنة في دائرة الخطر المحددة في القانون، وفي حالات تعرض الأطفال لسوء المعاملة النفسية أو الجسدية أو الجنسية أو الاقتصادية، وفي الجرائم المرتكبة من الأطفال ما دون 15 سنة. - نقل تبعية مركز رعاية الأحداث الى وزارة التنمية الاجتماعية بموجب قانون العدالة الإصلاحية. - كما تم وفقا للقانون تشكيل محكمة العدالة الإصلاحية الصغرى والكبرى للأطفال، حيث تنظر كلتا المحكمتين في الجرائم المرتكبة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين (15 – 18 سنة) في الجنايات والجنح بحسب اختصاص كل محكمة.

	- تصدر اللجنة القضائية للطفولة قرارات ذات طبيعة قضائية، ولا يجوز أن تصدر سوى واحد أو أكثر من بين التدابير المنصوص عليها في القانون كالإيداع في دور الرعاية الاجتماعية أو الصحية، أو إلزام الطفل بالمشاركة في أنشطة معينة، أو اخضاعه لبرامج تدريب وتأهيل لإعادة تأهيله ودمجه في المجتمع. - إنشاء وحدة مختصة لحماية الطفل في الفضاء الإلكتروني واعتماد الاستراتيجية الوطنية لحماية الطفل في الفضاء الإلكتروني بهدف توفير بيئة آمنة للأطفال عند استخدامهم الانترنت وحمايتهم من التحرش الإلكتروني والاحتيال، إضافة الى ذلك تم ترشيح رئيس الوحدة كممثل في اللجنة الوطنية للطفولة. - تنفيذ العقوبة الصادرة بتقييد الحرية على الأطفال (15-18) سنة وايداعهم في مراكز منفصلة عن غيرهم من البالغين في أماكن مخصصة لهذه الفئة العمرية واعطائهم كافة حقوقهم المنصوص عليها في القانون. - تختص وزارة الداخلية باستقبال البلاغات والشكاوى واحالتها لجهة الاختصاص. - تعزيزًا للمساهمة في ترسيخ مبادئ حقوق الطفل وتطبيق التماسك الأسري من خلال مكاتب حماية الأسرة والطفل فقد تم انشاء "مكاتب حماية الأسرة والطفل في المديريات الأمنية" للنظر في قضايا الأسرة والطفل في إطار من السرية والخصوصية وتحرص على تأهيل وتنمية قدرات العاملين فيها بما يتناسب مع طبيعة الحالات. - دشن النائب العام مشروع سؤال الطفل لمرة واحدة في جرائم الاعتداء الجنسي وتوحيد الإجراءات الجنائية من خلال سؤال الطفل مره واحدة فقط وعدم تكرار سؤاله حفاظاً على سلامته النفسية والذهنية وذلك عن طريق استخدام تقنيات حديثة لتسجيل أقوال الأطفال مرئياً وصوتياً في غرف تحقيق خاصة. - قامت الأكاديمية الملكية للشرطة بتنظيم منتدى علمي في إطار تنفيذ البرنامج الوطني "بناء القدرات الخاصة بإنفاذ وسيادة القانون والعدالة الإصلاحية" جاء بعنوان الحماية القانونية للفئات الأولى بالرعاية (منهم الأطفال). - بادرت وزارة الداخلية بإعداد برنامج (معاً) وهو مشروع وطني لمكافحة العنف والادمان. جهود وزارة التنمية الاجتماعية: - اصدار قرار رقم (94) لسنة 2021 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة التنمية الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة الصادر بالقانون رقم (4) لسنة 2021 والقرارات الصادرة تنفيذًا له. - التعاون والتنسيق مع كافة الجهات الحكومية والأهلية المعنية بتنفيذ قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة وذلك لضمان صحة الإجراءات التنفيذية للقانون للمحافظة على مصالح الطفل الفضلى. - اللجنة الوطنية هي الجهة المعنية بالإشراف على تقديم التقرير الدوري الأممي لحقوق الطفل، وتعمل كذلك على متابعة ورصد كل ما يتعلق بقضايا الطفولة في البحرين.

	- تحقق اللجنة الوطنية للطفولة مبدأ التعاون مع المنظمات والهيئات العربية والدولية المختصة العاملة في مجال الطفولة والاستفادة من خبراتها وبرامجها لتحقيق أهدافها. شرعت وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف بالآتي تنفيذاً لأحكام القانون : • إنشاء وتشكيل اللجنة القضائية للطفولة استناداً الى التفويض المنصوص عليه في القانون والتي تختص بالنظر في حالات تعرض الطفل للخطر أو سوء المعاملة المحالة إليها من النيابة المتخصصة للطفل في النيابة العامة. • الحاق عدداً من الخبراء المختصين والاخصائيين في المجالات الاجتماعية والنفسية للعمل ضمن كادر إدارة محاكم العدالة الإصلاحية بمختلف درجاتها واللجنة القضائية للطفولة. • إنشاء قاعات محاكم متخصصة للأطفال واللجنة القضائية للطفولة وتجهيزها بكافة المتطلبات الفنية والإدارية والمكتبية فنياً وتصميمها وفقاً للمعايير المعتمدة في هذا الشأن والتي من شأنها أن تكفل بيئة قضائية ملائمة لاحتياجات الطفل وظروفه . • إصدار اللائحة التنفيذية لأحكام القانون الهادفة الى مُراعاة تحقيق العدالة الإصلاحية للأطفال ورعايتهم وحمايتهم من سوء المعاملة هدفاً أسمى والمصلحة الفضلى للطفل هي المنطلق الأساسي لحمايته وصون حقوقه في جميع الإجراءات ويراعى فيها أن تتكامل شخصيته وظروفه الاجتماعية والنفسية ونحوها وألا تؤثر سلباً بأي حال من الأحوال في تنشئته أو في مستقبله، بحيث تكفل للطفل جميع الحقوق والضمانات القانونية المقررة في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية بما يضمن تقديم كافة أوجه المساعدة القانونية اللازمة لحماية كيانه وصون حقوقه.
231-124زيادة تعزيز نمو الأطفال في جميع الأعمار، مع إيلاء اهتمام خاص لأطفال العمال المهاجرين والأطفال عديمي الجنسية وأطفال النساء البحرينيات المتزوجات من أجانب، من خلال ضمان حصولهم على التعليم الابتدائي والثانوي والرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية الضرورية (تايلند)؛	اتخذت مملكة البحرين العديد من التدابير القانونية لصالح أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي ومعاملتهم معاملة المواطن البحريني استنادا للقانون رقم 35 لسنة 2009والمبينة على النحو التالي : • الرسوم المقررة على الخدمات الحكومية الصحية والتعليمية ورسوم الإقامة والانتفاع من الخدمات التي يقدمها صندوق النفقة، والاستفادة من المزايا والتسهيلات والتي يكرسها قانون رعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة لذوي الإعاقة البحرينيين بشأن استحقاق مخصَّص الإعاقة شرط الإقامة الدائمة في البحرين. • صدر قرار وزير الداخلية رقم 24 لسنة 2022 بشأن منح تأشيرة دخول ورخصة الإقامة العائلية لأقارب البحرينيين من الدرجة الأولى وزوجات البحرينيين وأزواج البحرينيات الأجانب وفقاً لعدد من الشروط. – لا يوجد تمييز ضد الفتيات والأطفال ذوي الاعاقة ولا توجد أقليات مهمشة في مملكة البحرين.

	- تعد حرية التنقل والإقامة حرية شخصية للأفراد كفلها الدستور في المادة 19 منه فلهم حرية تنقلهم واختيار أماكن اقامتهم. هذا وتقدم وزارة التنمية الاجتماعية العديد من الخدمات، منها: - خدمات دار رعاية الطفولة للأطفال لفئة مجهولي الوالدين / أو مجهولي الأب لأم بحرينية ومن أهمها خدمة الإيواء الداخلي وهدفها إيواء الطفل في الدار وتأمين كافة الخدمات الرعائية والمعيشية له. - خدمة الحضانة الأسرية وهي نقل إقامة الطفل المودع في الدار إلى أسرة مستقلة تهتم به وفقا لمجموعه من الشروط والإجراءات، بالإضافة إلى إصدار الوثائق الثبوتية لهم. وذلك تنفيذاً للمرسوم بقانون رقم 22 لسنة 2000 بشأن الحضانة الأسرية. - تقدم الدار إيواء مؤقت لأطفال الأسر المتصدعة من كافة الأعراق والجنسيات حيث تقدم لهم كافة الخدمات الرعائية والمعيشية لهم.
مواصلة حماية وتعزيز حقوق الفئات الأولى بالرعاية وضمان إدماجهم الكامل في المجتمع (9 توصيات)	
158-124ضمان إدماج الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العادية و الاستمرار في إعطاء الأولوية للتدابير التي تيسر إدماجهم الكامل (غامبيا)؛	لتحقيق هذا الدمج الشامل تم اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز التعليم الشامل دون تمييز وعلى قدم المساواة مع الآخرين منها: 1. استحداث إدارة للتربية الخاصة في العام الدراسي 2006 – 2007 م مهمتها تقديم الخدمات المتخصصة للأشخاص ذوي الاعاقة، وتضم هذه الإدارة مجموعة من الأقسام التخصصية التي تقوم بمتابعة كل حالات الإعاقة المدمجة في المدارس الحكومية. 2. تم إدماج الأشخاص ذوي الإعاقات السمعية في المدارس الحكومية، كما تم تأهيل الكوادر التعليمية وتدريبهم على اكتساب المهارات اللازمة للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية، أو الأشخاص الذين أجريت لهم زراعة القوقعة حيث تُعقد جلسات العلاج السمعي واللفظي. 3. تم دمج ذوي الإعاقة البصرية في جميع المراحل التعليمية، بعد انهاء تدريبهم على استخدام طريقة (برايل)، وتمت طباعة المنهج الدراسي بهذه الطريقة، وتم الانتهاء من توزيع الحاسوب الناطق على كل (كفيف) في الصفوف العادية. 4. تم تبني دمج أطفال متلازمة داون والأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية في المدارس الحكومية، حيث صدر قرار وزاري ملزم في هذا الخصوص، وتم فتح صفوف مقننة ومناسبة لهذه الفئة في المدارس العادية، ويعمل بها كوادر متخصصة في هذا المجال.

	5. تم دمج حالات التوحد في المدارس الحكومية في العام الدراسي 2012م، وذلك بفتح صفوف دراسية مقننة في المدارس العادية، يعمل بها كادر متخصص في مجال التوحد. 6. تم دمج جميع الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية في المدارس العادية منذ سنوات، وتمت تهيئة جميع المدارس لاستقبال هذه الفئة من الطلاب، من خلال تهيئة المباني المدرسية بالتسهيلات التي تساعدهم على التنقل والحركة. 7. وضعت خطة شاملة لإعداد الكوادر البشرية وتنمية مهاراتهم وقدراتهم العلمية والعملية وتدريبهم بصورة متخصصة ليصبحوا قادرين على التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقات المختلفة.
124-207مواصلة تنفيذ المبادرات الرامية إلى تحسين الخدمات المقدمة للمسنين (قيرغيزستان)؛	- إعادة تشكيل اللجنة الوطنية للمسنين قرار رقم (11) لسنة 2023م والتي تهدف إلى تنفيذ السياسة العامة لرعاية المسنين في مملكة البحرين، إعداد وتنفيذ البرامج والمشاريع الخاصة برعاية المسنين، بالتعاون مع الجهات المعنية لتطوير الخدمات المقدمة للمسنين، إيجاد مصادر لتمويل البرامج والأنشطة الخاصة باللجنة، توعية الرأي العام بقضايا المسنين، وتنظيم المؤتمرات وورش العمل. - تم الانتهاء من مسودة الاستراتيجية الوطنية للمسنين القائمة على المحاور الثلاثة وهي التنمية في عالم آخذ في الشيخوخة والصحة والرفاه مع تقدم العمر وتهيئة بيئية تمكينية وداعمة ومستقرة. بالإضافة للخطة التنفيذية للاستراتيجية. - تتولى وزارة التنمية الاجتماعية توفير الأجهزة والمعينات اللازمة للمسنين من ذوي الدخل المحدود حسب احتياجاتهم، كسماعات الأذن الطبية، والكراسي المتحركة الميكانيكية والكهربائية، حيث تخضع طلبات الحصول على تلك الأجهزة للدراسة من قبل قسم رعاية المسنين بإدارة الرعاية الاجتماعية. - بالإضافة إلى التوسع في تقديم خدمة التخفيضات الخاصة بكبار السن في القطاعين الحكومي والخاص، وهي خدمة تخفيض في الرسوم الخدمات وأسعار السلع في العديد من الجهات الحكومية والقطاع الخاص بالمملكة.
124-209مواصلة تعزيز الإطار القانوني والسياسات العامة لضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك حصولهم على الغذاء والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي (كوبا)؛	- توفر الحكومة خدمات الرعاية الصحية العلاجية والوقائية والتأهيلية في مملكة البحرين لجميع المواطنين والمقيمين من خلال 27 مركز صحي موزعة في كافة محافظات المملكة لضمان سهولة الوصول لجميع سكان البحرين. - كافة المراكز الصحية والمستشفيات العامة والخاصة مهيئة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة. - يتم إجراء الفحص المبكر للكشف عن علامات الإعاقة في المراكز الصحية بشكل دوري ومرحلي للتطور والنمو لجميع المواطنين والمقيمين. - يتم توفير الوحدات المتنقلة لذوي الإعاقة لتقديم خدمات الرعاية الصحية في المنزل. - يتم توفير خدمة إيصال الادوية الطبية إلى منازلهم.

	- يتم توفير خدمة المتابعة وتقديم الاستشارات الطبية عن بعد لبعض الحالات. - يتم تقديم خدمات الدعم والمشورة النفسية لذوي الإعاقة. - تم توفير تطبيق صحتي الإلكتروني لإتاحة إمكانية حجز ومتابعة المواعيد الطبية إلكترونيًا.
124-210مواصلة تعزيز السياسات واللوائح المعنية بضمان تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المملكة العربية السعودية)؛	- تم تدشين الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2023 – 2027 والتي تحتوي 71 مبادرة في مختلف المجالات. - تم تشكيل فريق للرصد والمتابعة من قبل كافة الجهات الحكومية والأهلية والخاصة ذات العلاقة، للعمل على تنفيذ ورصد الأنشطة والبرامج والمشاريع التي تم تنفيذها من الخطة التنفيذية للاستراتيجية وتم إعداد تقرير شامل بما تم إنجازه من الخطة التنفيذية.
124-214تكثيف جهودها لتعزيز تمتع النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان، عن طريق تنفيذ التدابير التشريعية والسياساتية ذات الصلة (أذربيجان)؛	يكفل الدستور المعدل لمملكة البحرين المساواة بين جميع أفراد المجتمع، ولا يميز في الحقوق والحريات والواجبات على أساس الجنس. كما حرصت مملكة البحرين على تنفيذ متطلبات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة منذ الانضمام بها. ويعد احترام حقوق الإنسان وتمكينه منها أحد أهم مرتكزات المسيرة التنموية الشاملة للمملكة البحرين والتي تم التأكيد عليها في مبادئ ميثاق العمل الوطني والدستور المعدل، ولهذا كان انضمام المملكة وتصديقها على الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة بشكل مباشر أو غير مباشر، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقيات منظمة العمل الدولية، والمواثيق الإقليمية لحقوق الإنسان، كما وإن مملكة البحرين مستمرة في تقديم التقارير الدورية حول التقدم المحرز لتنفيذ هذه الاتفاقيات.
124-215مواصلة تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يبحثون عن عمل في مختلف قطاعات سوق العمل (بلغاريا)؛	تعمل الجهات الحكومية في ضوء أحكام القانون رقم (74) لسنة 2006 بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين وفي إطار الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية لذوي الإعاقة للأعوام (2023 – 2027) والتي أطلقت وفقاً لرؤية حكومة مملكة البحرين للعمل على بناء مجتمع بحريني قائم على رؤية شاملة وإطار عمل متكامل لضمان حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة ورعايتهم، والتزامًا وطنيًا للمساندة والدعم المقدم من الحكومة لتمكين هذه الفئة وإدماجهم في المجتمع البحريني وسوق العمل، حيث تقدم وزارة العمل في هذا المضمار الخدمات التالية:

	1. تسجيل الباحثين عن عمل من الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير كافة خدمات التوظيف والتدريب والتأمين ضد التعطل لهم وفق الأنظمة والتشريعات السارية والمطبقة، مع الأخذ بعين الاعتبار المهن المناسبة لهم والتي يمكنهم تأديتها بعد أن يتم تحديدها من قبل وزارة التنمية الاجتماعية. 2. تهيئة النظام الالكتروني لاستخدامه من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال فرز الشواغر المناسبة لذوي الإعاقة بالتعاون مع أصحاب العمل، وعرض الوظائف المناسبة وتسهيل ترشحهم للوظائف المناسبة لهم. 3. توفير مختلف برامج التدريب والتأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة، بما يسهل دمجهم في سوق العمل. 4. استمرار التعاون مع وزارة التنمية الاجتماعية في مجال تصنيف الإعاقة وتأطير آليات التعاون في تأهيل وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل من خلال معاهد التدريب والتأهيل التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية. 5. تسهيل حصول من تم توظيفه من الأشخاص ذوي الإعاقة على برامج دعم الأجور الذي تقدمه تمكين وفق الشروط والأنظمة. 6. إصدار إفادة توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة لأصحاب العمل ليتم احتسابهم بنسبة مضاعفة عند حساب نسبة البحرنة في منشآت القطاع الخاص. 7. التأكد من مناسبة موقع التوظيف وتهيئة بيئة العمل والتسهيلات المتاحة لاحتياجاتهم وظروفهم الخاصة، نظراً لما يتطلبه توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في بعض منشآت القطاع الخاص . 8. قامت وزارة العمل بتخصيص فريق معني بالتسويق لدى أصحاب العمل للحصول على الشواغر الملائمة لقدرات الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين للتوظيف وتقييمهم وظيفياً، وقد تم توظيف عدد 1086 من ذوي الإعاقات المختلفة في خلال العامين 2022 -2023. 9. توفير برامج التدريب لتسهيل الالتحاق بالوظائف المتاحة ويحصل المتدرب على رأس العمل على مكافأة شهرية لفترة التدريب بمقدار ($530) شهرياً بالإضافة الى مبلغ مكافأة من قبل صاحب العمل، فضلاً عن مبلغ التأمين ضد التعطل. 10. وبلغ عدد المستفيدين من ذوي الإعاقة 182 من كلا الجنسين خلال الأعوام 2021 -2023. 11. إلحاق الأشخاص ذوي الإعاقة ببرنامج دعم الأجور للموظفين الجدد، من خلال دعم مؤسسات القطاع الخاص لتوظيف الكفاءات البحرينية وتحفيزها للتوظيف. 12. منح دعم مالي (التأمين ضد التعطل) للأشخاص ذوي الإعاقة، لحين إيجاد فرص عمل ملائمة لقدراتهم الوظيفية، وقد استفاد من الدعم عدد 269 شخصًا من ذوي الإعاقات المختلفة.

	13. تهيئة نظام التوظيف الإلكتروني ليكون سهل الاستخدام وملائماً للأشخاص ذوي الإعاقة ويسهل وصولهم إلى المعلومات المتعلقة بالوظائف الشاغرة والترشح لها. وتؤكد وزارة العمل على تعاون القطاع الخاص فيما يتعلق بتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، كما توجد شواغر متوفرة أكثر من عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين بالوزارة، حيث تلقت الوزارة عدد 1,500 شاغر خلال العام الجاري 2023 ،منها ما هو مخصص بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة أو أنه متاح لهم الترشيح لتلك الشواغر، ومع الأخذ بعين الاعتبار انّ عملية التوظيف تتطلب تناسب الباحث عن عمل ونوعية الإعاقة التي لديه مع المهام المطلوبة في الشاغر المعروض ، وكذلك موافقة الباحث عن عمل وصاحب العمل فهما أصحاب القرار النهائي في عملية التوظيف.
124-216مواصلة الجهود الرامية إلى دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل وتزويدهم بالمهارات اللازمة (ليبيا)؛	تعمل وزارة التنمية الاجتماعية من خلال توحيد الجهود الحكومية والأهلية والخاصة متمثلة في تنفيذ عدد من المبادرات ضمن الخطة التنفيذية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2023 -2027) وذلك عن طريق تقديم ودعم البرامج التأهيلية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة لضمان تسهيل اندماجهم في سوق العمل لاحقاً، فضلاً عن الإشراف الفني والتفتيش الدوري بواسطة فريق متخصص لعدد 53 مركزاً تأهيلية حكومياً وأهلياً وخاصاً، بما يضمن الالتزام بالقوانين واللوائح والوصول إلى الأهداف المنشودة في هذا الجانب.
124-217مواصلة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل وتوفير فرص العمل المناسبة لهم (تونس)؛	النظر في الرد على التوصية 215
124-219زيادة الموارد البشرية والمالية المخصصة للهيئة العليا لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينها من القيام بالمهام الموكلة إليها على النحو الأمثل (الجمهورية العربية السورية)؛	تخصص وزارة التنمية الاجتماعية مبلغًا سنويًا ثابتًا لميزانية اللجنة العليا لرعاية شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة للقيام بالمهام المنوطة بها، اضافةً إلى قيام أعضاء اللجنة بمهمة رصد ومتابعة تنفيذ المبادرات والبرامج والمشاريع الخاصة بمنظومة تعزيز خدمات ذوي الإعاقة في كافة الجهات الحكومية والأهلية والخاصة بميزانيات مخصصة من الجهات المسؤولة عن تنفيذ برامج وخطط الاستراتيجية.
حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمجتمع المدني (4 توصيات)	
124-39مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، وتمكين أعضاء المعارضة، وكذلك الجمعيات السياسية والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، من ممارسة هذه الحقوق (إسبانيا)؛	تتولى وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف مسئولية الاشراف على تطبيق قانون الجمعيات السياسية في البحرين، حيث نظم القانون رقم (26) لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية الحق في تكوين الجمعيات السياسية رجالاً ونساءً والانضمام لأي منها، وذلك طبقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية التي تبين اشتراطات تأسيس الجمعيات السياسية وطبيعة عملها واستمراريتها، وأن مملكة البحرين تكفل حرية تكوين الجمعيات السياسية في إطار احترام حكم القانون، وللجمعيات دور بارز عبر حضورها الفعال ومشاركتها البناءة بمختلف الاستحقاقات الوطنية ورفد مسيرة التطور الديمقراطي السائرة بخطى ثابتة وواثقة من خلال استخدام الوسائل الديمقراطية المشروعة، وزيادة الوعي لدى

	الأفراد، وممارسة الانتقاد البناء بهدف الإصلاح والتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك في ضوء الدستور ومبدأ الوحدة الوطنية. تلتزم وزارة الإعلام بحماية وتعزيز الحريات المسؤولة في وسائل الإعلام المقروءة والمطبوعة والمسموعة والمرئية والإلكترونية، كونها من أهم المكتسبات الحقوقية المصانة في إطار دولة القانون والمؤسسات بالتوافق مع الدستور وبرنامج الحكومة . في الوقت الراهن ، يكفل قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الذي صدر بالمرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2002 حرية الصحافة في مملكة البحرين واستقلالها، ويحدد المهام والواجبات للعاملين بها وينظم عمل الصحافة ، وقد انبثقت مواد هذا القانون لتترجم ما أكد عليه دستور مملكة البحرين وما رافقه من تعديلات تشريعية في ضوء ميثاق العمل الوطني بعد التوافق الشعبي على بنوده، ضمن المشروع الإصلاحي لجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين عام 2001 ، فقد جاء في الفصل الأول من الميثاق تحت عنوان "المقومات الأساسية للمجتمع" أن الحريات الشخصية والمساواة بين المواطنين وتكافؤ الفرص هي دعامات أساسية يقع على عاتق الدولة كفالتها للمواطنين جميعاً، كما حفظت التشريعات الوطنية كرامة المواطن الإنسانية واحترامه وكفلت حرية التعبير والنشر وأعطت لكل مواطن الحق التعبير عن رأيه بالقول أو بالكتابة أو بأي طريقة أخرى من طرق التعبير عن الرأي أو الإبداع الشخصي ، وبمقتضى هذا المبدأ فإن حرية البحث العلمي وحرية النشر والصحافة والطباعة مكفولة في الحدود التي يبينها القانون. كما نصت المادة (29) من ذات القانون على أن "الصحفيين مستقلين لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون." وتضمن القانون ضمانات لحقوق الصحفيين والإعلاميين في التعبير عن آرائهم بحرية وأمان واستقلالية، والحصول على المعلومات وتداولها بحسب المواد (29-36)، ومعاقبة المعتدي عليهم بالعقوبات المقررة للتعدي على الموظف العام، وعدم المساس بأمنهم بسبب الرأي أو نشر المعلومات الصحيحة، وعدم إجبارهم على إفشاء مصادر معلوماتهم، مع حظر فصلهم تعسفيًا بالتوافق مع قانون العمل في القطاع الأهلي. إضافةً إلى بنود إضافية تحظر أي قيود تعوق تدفق المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف الصحف في الحصول على المعلومات، أو يكون من شأنها تعطيل حق المواطن في الإعلام والمعرفة, وذلك كله دون الإخلال بالقوانين السارية الأخرى. وتعزيزاً لمبدأ الحريات المسؤولة، تم العام الماضي 2023 انتخاب مجلس إدارة جديد لجمعية الصحفيين البحرينية للدورة (2023-2026)، لتواصل دورها في الدفاع عن حقوق ومكتسبات الصحفيين، ولدى الجمعية عضوية معتمدة في "الاتحاد الدولي للصحفيين"، وتم منحها في القانونالمذكور وحدها اختصاص القيام بإجراءات محاسبة أي صحفي دون أي تدخل من وزارة الإعلام، ولا يجوز تعطيل الصحيفة أو حجب الموقع الإلكتروني أو إلغاء الترخيص إلا بحكم قضائي حال إدانة

	أيّ منهما بإحدى الجرائم المنصوص عليها في القانون. إلى جانب العديد من الجمعيات والمؤسسات المهنية ذات الصلة مثل نادي مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية، واتحاد الصحفيين الخليجيين بالمنامة.
124-41تطوير قدرات مؤسسات المجتمع المدني للمساهمة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان (الكويت) (مصر)؛	عبر البرامج التدريبية التي تنظمها وزارة التنمية الاجتماعية ويتم تقديمها من مدربين معتمدين سواء في مجال حقوق الانسان أو مجالات أخرى تسعى من خلالها لرفع قدرات المنظمات حيث تم تقديم (35) دورة تدريبية خلال الفترة من يناير 2023 وحتى فبراير 2024.
124-132وضع أليات فعالة لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان و المنظمات غير الحكومية و الصحفيين حتى يتمكنوا من أداء مهامهم من دون خوف من أعمال التخويف أو الانتقام (أوروغواي)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية رقم 39
124-137اعتماد التدابير المناسبة لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين و المعارضين السياسيين من أعمال الترهيب و الانتقام (لكسمبرغ)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية رقم 39
مواصلة الجهود المبذولة في تعزيز حرية التعبير عن الرأي وحرية التجمع السلمي (7 توصيات)	
124-114تعديل التشريعات بهدف رفع القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير وحرية التجمع السلمي (كندا)؛	- تحرص وزارة الداخلية على الاستغلال الأمثل للإعلام بهدف زيادة نشر الوعي بحقوق وضمانات الأشخاص مستندين بذلك على ما نص عليه دستور مملكة البحرين والقوانين المعمول بها في البلاد والمواثيق الدولية. - كفل دستور مملكة البحرين الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي بموجب المواد (22) و(23) و(27) و(28) الفقرة (ب). كما منح الدستور البحريني الحرية في تكوين الجمعيات والنقابات، مشترطاً أن تنشأ هذه الجمعيات والنقابات على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام. - تتخذ مملكة البحرين كافة السبل والامكانيات لتعزيز مبدأ احترام القانون والمحافظة على أسس المواطنة المبنية على التعايش والتسامح واحترام الآخر، وتوفير بيئة ديمقراطية ملائمة للعمل السياسي، وأن حل الجمعيات السياسية لا يتم إلا من خلال القضاء والأحكام القضائية - وقد أكد قانون تنظيم الصحافة والطباعة والنشر الصادر في عام 2002م على أن الصحفيين مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون، كما حدد الإطار القانوني لحق الصحافة في إبداء رأيها، وهو ذات الإطار الوارد بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمتمثل في احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، وعدم الإضرار بالأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة".

	بالإضافة إلى الرد على التوصية رقم 39
124-115إزالة القيود المفروضة على التجمع السلمي و تكوين الجمعيات، من خلال إلغاء الحظر المستمر على المظاهرات العامة و السماح للجمعيات السياسية بالمشاركة في الاجتماعات من دون قيود (الولايات المتحدة الأمريكية)؛	تتخذ مملكة البحرين كافة السبل والامكانيات لتعزيز مبدأ احترام القانون والمحافظة على أسس المواطنة المبنية على التعايش والتسامح واحترام الآخر، وتوفير بيئة ديمقراطية ملائمة للعمل السياسي، وأن حل الجمعيات السياسية لا يتم إلا من خلال القضاء والأحكام القضائية. وتتولى وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف مسئولية الاشراف على تطبيق قانون الجمعيات السياسية في البحرين، حيث نظم القانون رقم (26) لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية الحق في تكوين الجمعيات السياسية رجالاً ونساءً والانضمام لأي منها وذلك طبقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية التي تبين اشتراطات تأسيس الجمعيات السياسية وطبيعة عملها واستمراريتها، وأن مملكة البحرين تكفل حرية تكوين الجمعيات السياسية في إطار احترام حكم القانون، وللجمعيات دور بارز عبر حضورها الفعال ومشاركتها البناءة بمختلف الاستحقاقات الوطنية ورفد مسيرة التطور الديمقراطي السائرة بخطى ثابتة وواثقة من خلال استخدام الوسائل الديمقراطية المشروعة، وزيادة الوعي لدى الأفراد، وممارسة الانتقاد البناء بهدف الإصلاح والتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك في ضوء الدستور ومبدأ الوحدة الوطنية.
124-118الاحترام الكامل لحرية التعبير أو تكوين الجمعيات أو الدين أو المعتقد لجميع الناس،من دون تمييز (كوستاريكا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 115
124-127مواصلة الجهود الرامية إلى خلق بيئة أكثر أماناً وتمكيناً لزيادة مستويات حرية التعبير وتكوين الجمعيات و التجمع السلمي (إيطاليا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 114 والتوصية 115
124-128تعزيز وحماية الحق في حرية التجمع و التعبير وفي حرية الإعلام، وكذلك سلامة الصحفيين (لاتفيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 114 والتوصية 39
124-130ضمان حق جميع المواطنين و الأحزاب السياسية في المشاركة في الشؤون العامة وفي الحياة السياسية (جمهورية إيران الإسلامية)؛	تتخذ مملكة البحرين كافة السبل والامكانيات لتعزيز مبدأ احترام القانون والمحافظة على أسس المواطنة المبنية على التعايش والتسامح واحترام الآخر، وتوفير بيئة ديمقراطية ملائمة للعمل السياسي . وتتولى وزارة العدل والشئون الإسلامية والاوقاف مسئولية الاشراف على تطبيق قانون الجمعيات السياسية في البحرين، حيث نظم القانون رقم (26) لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية الحق في تكوين الجمعيات السياسية رجالاً ونساءً والانضمام لأي منها وذلك طبقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية التي تبين اشتراطات تأسيس الجمعيات السياسية وطبيعة عملها واستمراريتها، وأن مملكة البحرين تكفل حرية تكوين الجمعيات السياسية في إطار احترام حكم القانون، وللجمعيات دور بارز عبر حضورها الفعال ومشاركتها البناءة بمختلف الاستحقاقات الوطنية ورفد مسيرة التطور الديمقراطي السائرة بخطى ثابتة وواثقة من خلال استخدام الوسائل الديمقراطية المشروعة، وزيادة الوعي لدى الأفراد،

	وممارسة الانتقاد البناء بهدف الإصلاح والتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك في ضوء الدستور ومبدأ الوحدة الوطنية.
124-134مراجعة قانون الصحافة و الطباعة و النشر لضمان حماية حرية التعبير، على الإنترنت و خارجه، بما يتماشى مع الغاية 16-10 من أهداف التنمية المستدامة و المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (سويسرا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية رقم 27
إلغاء عقوبة الإعدام (توصيتين)	
124-88ضمان عدم فرض عقوبة الإعدام، في أي ظروف من الظروف، انتهاكاً للضمانات المنصوص عليها في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (بلجيكا)؛	حرصت مملكة البحرين على خلق حالة من التوازن بين الحاجة الى الردع الذى تقتضيه مواجهة حالات الخطر الذ ي قد تهدد كيان المجتمع وحياة الأفراد من جهة و خطورة عقوبة الإعدام باعتبارها تنطوي على حرمان المحكوم علبه من حياته بالوسيلة التي يحددها القانون من جهة أخرى. لذا أحاط المشرع البحربنى تلك العقوبة بالعديد من الضوابط التي لم تقرر لأية عقوبة أخرى سواء فيما يتعلق بالجرائم التي يمكن توقيع عقوبة الإعدام بشأنها، أو فيما يتعلق بالإجراءات والضمانات التي يتعين الالتزام بها لتحقيق أقصى درجات العدالة والمحاكمة العادلة التي تحول دون توقيع تلك العقوبة بغير حق. ففيما يتعلق بالجرائم المقرر بشأنها عقوبة الإعدام تقتصر على أشد أنواع الجرائم وأكثرها جسامة التي تشكل خطرًا على المجتمع أو على حياة الأفراد كالجرائم المضرة بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي أو في حالة جريمة القتل مع الترصد أو المسبوق بإصرار أو المقترن بجريمة أخرى . وفيما يتعلق بالضمانات الإجرائية المحيطة بإجراءات المحاكمة وتنفيذ العقوبة فقد اشترط قانون العقوبات البحرينى إجماع كافة قضاة المحكمة لصدور الحكم بالإعدام، كما أوجب على المحكمة ارسال الحكم الى محكمة التمييز باعتبارها المحكمة الأعلى، و لا يتم تنفيذ الحكم الا بعد إعادة النظر فيه من تلك المحكمة ثم يتم ارسال أوراق الدعوى للملك، ولا يتم تنفيذ الحكم الا بعد موافقته. ضمانات توقيع عقوبة الإعدام في التشريع الجنائي البحريني: أ. الضمانات المتعلقة بكيفية إصدار الحكم المتضمن العقوبة والإجراءات التي يتعين أن تمر بها الدعوى الجنائية بعد صدوره: 1- وجوب إجماع الآراء في حالة الحكم بالإعدام:

	إذ تنص المادة 260 من قانون الإجراءات الجنائية البحريني الصادر بالمرسوم بقانون رقم 46 لسنة 2002 على أن " لا يجوز للمحكمة أن تصدر حكما بالإعدام إلا بإجماع آراء أعضائها. وعليها أن تثبت في الحكم انه قد صدر بإجماع الآراء. 2- وجوب موافقة ملك البلاد على تنفيذ حكم الإعدام: حيث تنص المادة 328 من قانون الإجراءات الجنائية على أن " متى صار الحكم بالإعدام باتا وجب رفع أوراق الدعوى فوراً إلى الملك بواسطة وزير العدل، ولا ينفذ حكم الإعدام إلا بعد موافقة الملك. 3- لا ينفذ حكم الإعدام إلا لو كان باتا أي صادرا من محكمة التمييز: فوفقا للمادة 40 من قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (8) لسنة 1989، يعتبر الحكم الصادر بتوقيع مطعوناً فيه بقوة القانون أمام محكمة التمييز، وعلى المحكمة التي أصدرت الحكم إرسال ملف القضية إلى المكتب الفني لمحكمة التمييز . 4- عدم توقيع عقوبة الإعدام على الأحداث وناقصي الإدراك والاختيار: فيما يتعلق بسن المحكوم عليه فإنه وفقا للمادة 32 من قانون العقوبات البحريني الصادر بالمرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1976 فإنه لا مسئولية على من لم يجاوز الخامسة عشرة من عمره حين ارتكاب الفعل المكون للجريمة، وتتبع في شأنه الأحكام المنصوص عليها في قانون الأحداث، وبناء عليه لا توقع عقوبة الإعدام على من دون الخامسة عشرة، بل توقع عليه أحد التدابير المنصوص عليها بالمادة 2 من قانون الأحداث الصادر بالمرسوم بقانون رقم 17 لسنة 1976. فضلا عن ذلك فإن المادة (70) من قانون العقوبات اعتبرت حداثة سن المتهم الذي جاوز الخامسة عشرة ولم يتم الثامنة عشرة من الأعذار المخففة، وبناء على حكم المادة (71) من ذات القانون إذا توافر عذر مخفف في جناية عقوبتها الإعدام نزلت العقوبة إلى السجن المؤقت أو الحبس لمدة سنة على الأقل. وأخيرا وفي شأن توقيع العقوبات على من يعانون إعاقات ذهنية فإنه ووفقا للمادة – 33 – من قانون العقوبات إذا كان الشخص وقت ارتكاب الجريمة ناقص الإدراك أو الاختيار بسبب حالة مرضية حكم عليه بعقوبة مخففة طبقا لأحكام المادتين 71، 73 أو بإيداعه مأوى علاجيا. ب. أبرز الضمانات المتعلقة الإجراءات التي ينبغي أن يتم اتخاذها عند تنفيذ عقوبة الإعدام : 1- لا يجوز تنفيذ الإعدام في الأعياد الرسمية الخاصة بديانة المحكوم عليه. (مادة 333 من قانون الإجراءات الجنائية). 2- يوقف تنفيذ عقوبة الإعدام على الحبلى إلى ما بعد ثلاثة أشهر من وضعها. (مادة 334 من قانون الإجراءات الجنائية).

	3- تنفذ العقوبة بحضور قاضي التنفيذ وأحد أعضاء النيابة العامة ومأمور السجن وطبيب السجن (مادة 332 من قانون الإجراءات الجنائية). 4- إذا كانت ديانة المحكوم عليه تفرض عليه الاعتراف أو غيره من الطقوس الدينية قبل الموت وجب إجراء التسهيلات اللازمة لتمكين أحد رجال الدين من مقابلته ما لم يكن متعذر ذلك (مادة 330 من قانون الإجراءات الجنائية). 5- يجب أن يتلى الحكم الصادر بالإعدام منطوقه والتهمة المحكوم من أجلها على المحكوم عليه وذلك في مكان التنفيذ على مسمع من الحاضرين وإذا رغب المحكوم عليه في إبداء أقوال حرر قاضي التنفيذ محضرا بها. (مادة 332 من قانون الإجراءات الجنائية).
124-89خفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام و قصرها على أشد الجرائم خطورة، وفقاً للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (سويسرا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 88
التحقيق في مزاعم التعذيب ووقفها (6 توصيات)	
124-91الامتثال لاتفاقية مناهضة التعذيب و غيرة من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك عن طريق ضمان الحماية الكاملة لجميع المحتجزين من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (أستراليا)؛	**وزارة الداخلية** - تؤكد وزارة الداخلية على تمسكها بسياستها الثابتة في احترام حقوق الإنسان وعدم السماح بوقوع أي تجاوزات في تعامل قوات الأمن العام مع الأشخاص. - نص ميثاق العمل الوطني على أنه لا يجوز بأي حال تعريض أي إنسان لأي نوع من أنواع التعذيب المادي أو المعنوي، أو لأية معاملة غير إنسانية أو مهينة أو ماسة بالكرامة. ويبطل أي اعتراف أو قول يصدر تحت وطأة التعذيب أو التهديد أو الإغراء. وبصفة خاصة، يحظر إيذاء المتهم مادياً أو معنوياً. ويكفل القانون توقيع العقوبة على من يرتكب جريمة التعذيب أو الإيذاء البدني أو النفسي. - نص دستور مملكة البحرين في المادة (19/د) منه على أن: "لا يعرّض أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك. كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منها. - تم تعديل نص المادتين (208) و (232) من قانون العقوبات البحريني بحيث تتضمن تعريفاً محدداً للتعذيب يتماشى مع تعريفه الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. - تعديل قانون الإجراءات الجنائية وذلك بإضافة المادة (22 مكرراً) والتي تنص على أنه: يجوز لمن يدعي تعرضه للانتقام بسبب سابقة ادعائه بتعرضه للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو

	المهينة أن يدعي بحقوق مدنية قبل المتهم أثناء جمع الاستدلالات أو مباشرة التحقيق أو أمام المحكمة المنظور أمامها الدعوى الجنائية في أية حالة تكون عليها حتى صدور القرار بإقفال باب المرافعة، ولا يقبل منه ذلك أمام المحاكم الاستئنافية، وذلك إذا ما شكل الانتقام جريمة. - كما تم إضافة المادة (81) مكرر والتي تنص على أن: تباشر النيابة العامة اختصاصها بنظر الادعاءات المتعلقة بالتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة أو الوفاة المرتبطة بها متى وقعت على متهم أو شاهد أو خبير أثناء مرحلة الاستدلال أو التحقيق أو سير الدعوى أمام المحكمة، وفي غير تلك الحالات تباشر النيابة العامة اختصاصها بالنسبة لقوات الأمن العام بناءً على ما يُحال إليها من أمين عام التظلمات أو المفتش العام بحسب الأحوال. - كما أن قانون قوات الأمن العام متسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وينص فيه على مجازاة المخالفين بعقوبات تأديبية تصل الى حد الفصل من الخدمة. هذا وتوجد بالمملكة مؤسسات معنية بتحقيق وسائل الانتصاف وتقديم النصح والمساعدة ومنها، الأمانة العامة للتظلمات، وحدة التحقيق الخاصة، المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان، مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين، لجنة تقييم وضعية الضحايا الأجانب للاتجار بالأشخاص، إدارة التدقيق والتحريات الداخلية المختصة بتلقي وفحص الشكاوى المقدمة ضد أعضاء قوات الأمن العام. - قرار وزير الداخلية بإصدار المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية والتي جاءت متوافقة مع مبادئ الأمم المتحدة، كما شدد القرار على أن تلتزم قوات الشرطة المرخص لها بحمل السلاح واستخدام القوة أن تنفذ بكل دقة الأحكام الواردة في تلك المبادئ، وأي خروج عنها يعد تصرفًا فردياً يحاسب عليه من قام به وفقًا لقواعد المسئوليتين الجنائية والتأديبية. - قرار وزير الداخلية بشأن مدونة سلوك رجال الشرطة والتي تتضمن المبادئ والالتزامات الواجب اتباعها ومساءلة من يخالفها قانوناً للتأكد من التزام رجال الأمن بعدم ارتكاب أي تجاوزات. - كما أن وزارة الداخلية ملتزمة بتطبيق كل القوانين والأنظمة الخاصة بمراكز الإصلاح والتأهيل والاتفاقيات التي انضمت اليها مملكة البحرين في هذا المجال، بالإضافة إلى ضمان صون حقوق وواجبات النزلاء في المراكز الإصلاحية والتي نص عليها القانون. كالحق في الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية ومواصلة التعليم والتواصل مع العالم الخارجي كالاتصالات التلفونية، وحرية ممارسة الشعائر الدينية والزيارات الأسبوعية وغيرها. وتوسع القانون في منح الحق للنزيل للالتجاء إلى الجهات القضائية المختصة لتقديم الشكاوى والطلبات، وتم إعداد دليل العمل بالتوقيف والحبس الاحتياطي طبقاً للقوانين والأنظمة المحلية والمعايير والقواعد الدولية.

	- يتم كذلك عقد دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني للعاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل بصفة خاصة وذلك لغرض تنمية مهاراتهم وترسيخ ونشر ثقافة حقوق الإنسان. بهدف تحسين أوضاع مراكز الاحتجاز. - يوجد عدد من الآليات الوطنية يمكن للنزيل اللجوء اليها لتقديم الشكوى في حال التعرض للتعذيب او إساءة المعاملة (وحدة التحقيق الخاصة، المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، الأمانة العامة للتظلمات). **وحدة التحقيق الخاصة** **أولاً: إحصائية أعمال وحدة التحقيق الخاصة** في ضوء بيان الإجراءات التي تتخذها الوحدة في الشكاوى التي تبسط يدها عليها؛ فقد تلقت الوحدة خلال العامين الماضيين 124 شكوى، تنوعت الادعاءات فيها ما بين التعذيب وإساءة المعاملة واستخدام القوة المفرطة من قبل أعضاء قوات الأمن العام، وتأكيداً لدورها في التصدي لتلك الادعاءات؛ فقد باشرت الوحدة كافة الإجراءات القانونية في جميع تلك الشكاوى، واستمعت إلى أقوال 205 شاكي وشاهد، فيما استجوبت 210 متهم ومشتبه به من أعضاء قوات الأمن العام، وعرضت 72 شاكياً على شعبة الطب الشرعي والدعم النفسي. وتأكيداً لضمان المساءلة؛ فقد أحالت الوحدة خلال الفترة المذكورة 8 أعضاء من قوات الأمن العام للمحاكمة الجنائية، وصدرت بحق من ثبتت إدانتهم أحكام تراوحت بين الغرامة والحبس من عشرة أيام إلى سنة، فيما أحالت 9 من أعضاء قوات الأمن العام لمجازاتهم تأديبياً، وصدرت جزاءات تنوعت بين التنبيه والإنذار والتوبيخ واللوم والحرمان من العلاوة السنوية وتأجيل الترقية. وبشكل عام، فقد سعت الوحدة طوال سنوات عملها إلى التعامل بجدية مع كافة الادعاءات التي ترد إليها، واتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة وفقاً للمعايير الدولية المعتمدة، وهذا ما أثمر عن تواصل انخفاض معدلات الجرائم التي تختص بها لنسبة تفوق 80%. **ثانياً: إطلاق الموقع الإلكتروني الخاص بوحدة التحقيق الخاصة** في إطار استراتيجية التحول الرقمي والتقدم التكنولوجي وتعزيزاً لمبدأ الشفافية الذي تنتهجه الوحدة منذ إنشائها؛ أعلنت الوحدة بتاريخ 27 فبراير 2023 عن إطلاق موقعها الإلكتروني الذي يمكن من خلاله تقديم الشكاوى والاطلاع على كافة الأخبار والتقارير الدورية والسنوية التي تصدرها الوحدة .

	ثالثاً: التدريب وتنمية القدرات - البرنامج التدريبي الوطني لتعزيز قدرات المعنيين بحماية حقوق الإنسان في منظومة العدالة الجنائية أطلقت الوحدة في 26 أكتوبر 2022 برنامجاً تدريبياً وطنياً تحت عنوان (البرنامج التدريبي الوطني لتعزيز قدرات المعنيين بحماية حقوق الإنسان في منظومة العدالة الجنائية) الذي جاء بتنظيم مشترك من الوحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والأكاديمية الملكية للشرطة، ومعهد الدراسات القضائية والقانونية، حيث امتدت فعالياته لستة أشهر حتى مارس 2023، وشمل البرنامج 3 محاور رئيسية تعلقت بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتشريع الوطني وسلطات الآليات الوطنية ودور القائمين على إنفاذ القانون، وحدود وضوابط شرعية استخدام القوة، تم تناولها في 9 فعاليات، وقد بلغ عدد المشاركين في البرنامج 891 مشارك من السادة مسئولي ومنتسبي المؤسسات والآليات والأجهزة الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان والقائمين على إنفاذ القانون ومنظمات المجمع المدني، وتناولت محاوره 50 موضوع مختلف، تحدث فيها 49 من السادة الخبراء الوطنيين والدوليين، بنسبة جاوزت 80% من الخبراء البحرينيين، فيما بلغت نسبة النساء المتحدثات 30.% - ورشة عمل الإجراءات والآليات الدولية لحقوق الإنسان نظمت الوحدة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقطاع شئون حقوق الإنسان بوزارة الخارجية؛ ورشة عمل بعنوان (الإجراءات والآليات الدولية لحقوق الإنسان) شارك فيها حوالي 70 من الخبراء الدوليين ومسئولي ومنتسبي الجهات والأجهزة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة، حيث تناولت جلسات الورشة الخمس على مدى يومي 13-14 نوفمبر 2023 عدة محاور تخصصية كان أبرزها المواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والتزامات الدول إزائها، وآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.
124-92تنفيذ التوصيات المتعلقة باستخدام التعذيب، ومكافحة الإفلات من العقاب، والضمانات القضائية لحقوق المحاكمة العادلة (سلوفينيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 91
124-104التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وضمان مقاضاة المسؤولين عنها (النرويج)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 91
124-105التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة المرتكبة في سياق التحقيقات الجنائية للحصول على اعترافات واتخاذ تدابير لمنع هذه الأفعال ووضع حد للإفلات من العقاب عليها (لكسمبرغ)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 91
124-106التحقيق في جميع حالات التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز من قبل الموظفين العموميين وتعزيز التدابير الرامية إلى منع هذه الأفعال (بولندا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 91

124-107ضمان مقاضاة الجناة الذين تم تحديدهم في سياق تحقيقات نزيهة وفعالة تماماً في قضايا التعذيب وسوء المعاملة (النمسا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 91
السماح لأبناء البحرينية المتزوجة من أجنبي في الحصول على الجنسية البحرينية (8 توصيات)	
124-170إلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة في التشريعات، بما في ذلك حرية التنقل و الحق في نقل الجنسية و الطلاق و الميراث، من أجل ضمان المساواة بين الجنسين (بلجيكا)؛	ان موضوع الجنسية لأبناء المرأة البحرينية ما زال مطروحا أمام السلطة التشريعية، وهو يدخل ضمن نطاق اختصاصات السلطة التشريعية، وحرية مداولاتها ومناقشاتها لمشاريع القوانين المطروحة عليها، ولا تتدخل السلطة التنفيذية بأعمال السلطة التشريعية اعمالا لمبدأ الفصل بين السلطات، حيث إن موضوع الجنسية يعد مشروعًا سياديًا. اتخذت مملكة البحرين العديد من التدابير القانونية لصالح أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي ومعاملتهم معاملة المواطن البحريني استنادا للقانون رقم 35 لسنة 2009والمبينة على النحو التالي : الرسوم المقررة على الخدمات الحكومية الصحية والتعليمية ورسوم الإقامة والانتفاع من الخدمات التي يقدمها صندوق النفقة، والاستفادة من المزايا والتسهيلات والتي يكرسها قانون رعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة لذوي الإعاقة البحرينيين بشأن استحقاق مخصَّص الإعاقة شرط الإقامة الدائمة في البحرين. صدر قرار وزير الداخلية رقم 24 لسنة 2022 بشأن منح تأشيرة دخول ورخصة الإقامة العائلية لأقارب البحرينيين من الدرجة الأولى وزوجات البحرينيين وأزواج البحرينيات الأجانب وفقاً لعدد من الشروط. لا يوجد تمييز ضد الفتيات والأطفال ذوي الاعاقة ولا توجد أقليات مهمشة في مملكة البحرين. تعد حرية التنقل والإقامة حرية شخصية للأفراد كفلها الدستور في المادة 19 منه فلهم حرية تنقلهم واختيار أماكن اقامتهم. وفيما يتعلق بأحكام الإرث، فتنظمه الشريعة الإسلامية، إذ أنه ومن باب احترام المذاهب والعقيدة، يخضع المواطنون والمقيمون في مملكة البحرين في موضوع الميراث بالنسبة للمسلمين إلى مذهب الشخص نفسه وليس لجنسه، أما بالنسبة لغير المسلمين، فإن المحاكم المدنية تطبق أحكامها بحسب ديانتهم، وبناءً على طلبهم وفق قانون الدولة التي يخضعون لها. وقد حددت الشريعة الإسلامية أنصبة محددة للمرأة بحكم قرابتها للمتوفي والتي من الممكن أن يزيد نصيبها عن نصيب الرجل في بعض الحالات. كما كفل القانون البحريني للمرأة حق الملكية في كافة صورها، وكرس مبدأ استقلال الذمة المالية للزوجة وانفصالها عن الذمة المالية للزوج، فلا يحق للزوج التصرف بأموالها أو الاستفادة منها أو استغلالها إلا بإرادتها وموافقتها، كما لا يجوز التنفيذ على أموال الزوجة اقتضاءً لديون مترتبة على الزوج.

	أما فيما يتعلق بالحق في الطلاق فإنه وفقاً لأحكام قانون الأسرة يحق للزوجة أن تشترط في وثيقة عقد الزواج حقها في الطلاق من الزوج في حال زواجه بأخرى، كما لها أن تشترط على الزوج عدم الزواج بأخرى، فاذا أخل بالشرط يكون لها الحق بفسخ العقد أو التطليق.
124-233اتخاذ خطوات لإنهاء التمييز ضد المرأة، بما في ذلك السماح للمرأة البحرينية بنقل جنسيتها البحرينية إلى أطفالها (النرويج)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170
124-234تعديل التشريعات للسماح للمرأة البحرينية بنقل جنسيتها إلى أطفالها (قبرص)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170
124-235تعديل قانون الجنسية الذي يحظر انتقال الجنسية من المرأة إلى طفلها (سيراليون)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170
124-236تعديل قانون الجنسية، من خلال السماح بانتقال الجنسية من المرأة إلى طفلها، مع سن تشريع لحماية وضمان حقوق الأطفال عديمي الجنسية (البرازيل)؛	- إن قانون الجنسية البحريني ينص على منح الجنسية البحرينية لأبناء المرأة البحرينية في حالات محددة تهدف لمنع وقوع الطفل في حالة انعدام الجنسية حيث نصت المادة الرابعة من القانون فقرة ب على أن "يعتبر الشخص بحرينياً إذا ولد في البحرين أو خارجها وكانت أمه بحرينية عند ولادته، على أن يكون مجهول الأب أو لم تثبت نسبته لأبيه قانوناً. - أما بالنسبة لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي فإنهم بطبيعة الحال يحملون جنسية أبيهم. - اتخذت مملكة البحرين العديد من التدابير القانونية لصالح أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي ومعاملتهم معاملة المواطن البحريني استناداً للقانون رقم 35 لسنة 2009 والمبينة على النحو التالي: • الرسوم المقررة على الخدمات الحكومية الصحية والتعليمية ورسوم الإقامة والانتفاع من الخدمات التي يقدمها صندوق النفقة والاستفادة من المزايا والتسهيلات. • صدر قرار وزير الداخلية رقم 24 لسنة 2022 بشأن منح تأشيرة دخول ورخصة الإقامة العائلية لأقارب البحرينيين من الدرجة الأولى وزوجات البحرينيين وأزواج البحرينيات الأجانب وفقاً لعدد من الشروط.
124-237تعديل قانون الجنسية لمنح الجنسية لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من رجل غير بحريني (الولايات المتحدة الأمريكية)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170
124-238تعديل ومواءمة القوانين والسياسات لضمان حق المرأة البحرينية في منح الجنسية لأطفالها (سلوفينيا)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170

124-240تعديل قوانين الجنسية بحيث تتمكن المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي من نقل الجنسية البحرينية إلى أطفالها (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛	الرجاء النظر في الرد على التوصية 170

مرفق 1

إحصائيات خاصة بالتوصية: 187 "العمل على تعزيز إجراءات المساواة بين الجنسين في الحصول على السكن اللائق"

جميع الطلبات المقدمة والمخصصة في عام 2022 (حسب نوع الطلب)

نوع الخدمة	عدد الطلبات المقدمة		نسبة الطلبات النسائية المقدمة	عدد الطلبات المخصصة		نسبة الطلبات النسائية المخصصة
	الذكور	الاناث		الذكور	الاناث	
وحدة سكنية	3812	545	%12.5	340	59	%14.8
	4357			399		
شقة تمليك	279	292	%51.1	31	41	%56.9
	571			72		
قسيمة سكنية	367	49	%11.8	189	10	%5.0
	416			199		
التمويلات الاسكانية	1665	118	%6.6	876	50	%5.4
	1783			926		
تمويل الترميم	282	14	%4.7	210	8	%3.7
	296			218		
مزايا	1998	289	%12.6	1215	184	%13.2
	2287			1399		
مزايا المستحدث	289	32	%10.0	0	0	0
	321			0		
مساكن	0	11	%100.0	0	0	0
	11			0		
سكن مؤقت	0	16	%100.0	0	17	%100.0
	16			17		
المجموع	8692	1366	%14	2861	369	%11
	10058			3230		

جميع الطلبات المقدمة والمخصصة في عام2023 (حسب نوع الطلب)

نوع الخدمة	عدد الطلبات المقدمة		نسبة الطلبات النسائية المقدمة	عدد الطلبات المخصصة		نسبة الطلبات النسائية المخصصة
	الذكور	الاناث		الذكور	الاناث	
وحدة سكنية	3484	543	%13	537	49	%8.4
	4027			586		
شقة تمليك	226	298	%57	8	30	%78.9
	524			38		
قسيمة سكنية	313	38	%11	72	6	%7.7
	351			78		
التمويلات الاسكانية	2838	211	%7	1865	119	%6.0
	3049			1984		
تسهيل+قسيمة	0	0	0	4	0	%0.0
	0			4		
تمويل الترميم	793	16	%2	430	10	%2.3
	809			440		
مزايا	1442	159	%10	986	125	%11.3
	1601			1111		
مزايا المستحدث	286	33	%10	0	0	0
	319			0		
مساكن	0	33	%100	0	0	0
	33			0		
سكن مؤقت	2	8	%80	3	11	%78.6
	10			14		
المجموع	9384	1339	%12	3905	350	%8
	10723			4255		

جميع الطلبات المقدمة والمخصصة في عام 2024 - حتى نهاية مارس (حسب نوع الطلب)

نوع الخدمة	عدد الطلبات المقدمة		نسبة الطلبات النسائية المقدمة	عدد الطلبات المخصصة		نسبة الطلبات النسائية المخصصة
	الذكور	الاناث		الذكور	الاناث	
وحدة سكنية	1003	160	%13.8	828	39	%4.5
	1163			867		
شقة تمليك	65	93	%58.9	1	3	%75.0
	158			4		
قسيمة سكنية	91	13	%12.5	15	0	%0.0
	104			15		
التمويلات الاسكانية	872	71	%7.5	631	40	%6.0
	943			671		
تمويل الترميم	408	10	%2.4	167	4	%2.3
	418			171		
مزايا	379	25	%6.2	207	20	%8.8
	404			227		
مزايا المستحدث	79	5	%6.0	1	1	%50.0
	84			2		
مساكن	0	2	%100.0	0	0	0
	2			0		
سكن مؤقت	0	2	%100.0	0	5	%100
	2			5		
المجموع	2897	381	%12	1850	112	%6
	3278			1962		

طلبات الفئة الخامسة التي تم دراستها وعرضها على لجنة الإسكان

التي تضمن للمطلقة والمهجورة والارملة التي ليس لديها أبناء والعزباء يتيمة الوالدين حق السكن.

(في الفترة ما بين 2022- نهاية مارس 2024)

السنة	العدد الاجمالي	المو افقات	الاعتذارات
2022	43	24	19
2023	47	38	9
2024	9	6	3
المجموع	99	68	31

مبنى مشروع مساكن

(مبنى 1884 طريق 2023 مجمع 1020 اللوزي)

عدد الشقق في المبنى	**68**
شقق مساكن المخصصة	**64**
شقق مساكن غير المخصصة	**4**

كما تقوم لجنة الإسكان بالوزارة بدراسة مختلف الطلبات الإسكانية ذات الحالات الخاصة التي تتطلب دراسة مستفيضة للوضع الإجتماعي لأصحاب الطلب أو الوضع المادي بحسب نوع حالة صاحب الطلب، وفيما يلي جدول يبين عدد الطلبات النسائية التي تمت دراستها وعرضها على لجنة الإسكان لعام 2024.

الطلبات النسائية التي تم دراستها وعرضها على لجنة الإسكان لعام 2024 – (حتى نهاية مارس)

الموضوع	العدد الاجمالي	المو افقات	الاعتذارات
إحياء الطلب الملغي	6	4	2
صرف علاوة السكن	1	1	–
تأجيل دفع الأقساط	7	4	3
استعجال وحدة سكنية	1	–	1
استكمال إجراءات التخصص	1	1	–
قبول طلب وحدة سكنية	1	1	–
قبول تسهيل عقاري	2	1	1
فئة رابعة	1	1	–
الاعفاء من الدفع	1	1	–
الإبقاء على الطلب	1	1	–
قبول شقة تمليك	3	2	1
المجموع	25	17	8